الثقافة السياسية

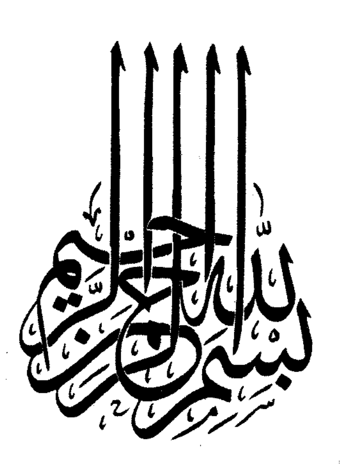
خضر نور الدين



خضر نور الدين

الثقافة السياسية

دار البلاغة


بسم الله الرحمن الرحيم

ضرورة الثقافة السياسية

الثقافة السياسية اليوم باتت ضرورية، أكثر من أي وقت مضى لكل الناس عموماً، وللمثقفين والنخب بشكل خاص. لأننا نعيش في مجتمع دولي تسيطر عليه الدول المستكبرة والمستعمرة، يمارس شريعة الغاب، حيث يأكل القوي الضعيف، بشكل مخادع مستعملاً وسائل الإعلام والنشر للتضليل، ومستفيداً من الأنظمة التي شكّلها، فيعمل على إقناعنا بأن الصديق عدوٌّ ويصور لنا العدوّ صديقاً، ويعمل على حماية تلك الأنظمة، لحفظ مصالحه من خلال الإلهاء والحرف عن سبل النجاة، وإشغال شعوب البلاد الضعيفة بالفتن المتفرقة من عرقية إلى مذهبية ودينية، وبهذا يسهل على تلك الدول المستكبرة، الإمساك بمقدرات الناس واستعمارها تحت شعارات برّاقة خطرة. وننسى قضيتنا الأساس فلسطين وخطورة إنشاء الكيان الصهيوني من خلال إشغالنا بقضايا جانبية اخترعها لنا الغرب، على أساسها تتشكل محاور جديدة. بحيث ذهب الكثيرون من الحكام متذرعين بها للصداقة مع العدو الأساس ومعاداة الأصدقاء، مسلمين وغير مسلمين، مع أنهم دفعوا فواتير ضخمة من ثروات شعوبهم بسبب مواقفهم الداعمة للقضية الفلسطينية والمخالفة لمصالح الأنظمة الغربية سواء في القارة الأميركية، أو الآسيوية.

لذا كان من الضروري إشاعة الثقافة العامة فيما يعني الناس، لتوعيتها وخصوصاً الثقافة السياسية. وذلك لمعرفة حقائق الأمور، لتمشي الشعوب على بصيرة من أمرها، بعد تشخيص أولوياتها. لأنه وبحسب الظاهر انطلت على الكثير منهم ألاعيب الأنظمة، وسقطوا في أفخاخ الوسائل الإعلامية، وباتوا وقوداً بالمجان للمشاريع التي تستهدف أمتهم ودينهم وخيراتهم. تحت عناوين حفظ المذهب مقابل مذاهب أخرى. يدمرون بلادهم ويحولون أنفسهم إلى قنابل، تتفجّر بين المدنيين وغيرهم، ويقتلون الأبرياء. ويهجرون الناس و..... وينسون أن هناك كياناً يهدد مناطقهم، ودينهم، وخيرات بلادهم.ومن ورائه دولاً طالما ارتكبت جرائم بحق شعوبنا. ويكفي التذكير بالمليون شهيد في الجزائر العزيزة، وتقسيم بلادنا إلى دويلات لا قدرة لها على النمو والتطور.

ومن الضروري التذكير الدائم بالأهداف التي عمل عليها الغرب، بزرع الكيان الإسرائيلي لتقسيم العالم العربي، وفق اتفاقية سايكس بيكو. وقد بانت وبوضوح أهدافه الجديدة في ما عنونه الأميركي بالربيع العربي، وهي الإمعان في إضعاف العرب من خلال تفتيتهم أكثر.

كما أنه من الضروري الالتفات أيضاً إلى ضرورة العمل المقاوم، في ظل مجتمع دولي ظالم لايعطي الحق لأصحابه، ولا يعترف بالضعفاء. فالمقاومة اليوم باتت أكثر ضرورة من أي وقت مضى لخطورة ما يجري، وذلك بسبب مخاوف الغرب على مرتكز مصالحه، ألا وهو الكيان الإسرائيلي الذي انكسر وظهرت حقيقته، وبان أوهن من بيت

العنكبوت. ومعلوم أنه بسقوطه تصبح كل مصالح الغرب في خطر، كما أنه سيضطر للخروج من المنطقة مهزوماً، بسقوط كيانه الذي زرعه في قلب عالمنا.

ويجب علينا تأمين بيئة شعبية حاضنة للمقاومة من خلال التوعية السياسية، والتأكيد على ضرورة الوحدة ليس بين المسلمين فقط، بل مع كل أهل المنطقة على اختلاف الأديان والمذاهب والأحزاب القومية وغيرها. والاهتمام بنسج تحالفات إقليمية ودولية تفيد مشروعنا في مواجهة الاحتلال الاسرائيلي وتداعياته الخطيرة، باعتبار أن العالم اليوم منقسم إلى محاور، وهنا أقول: ليس شرطاً أن نكون جزءاً منها بل يمكن الاكتفاء بإقامة علاقات تعاون، أو بحسب تحديدنا لمصالحنا بعد دراسة إمكانياتنا وكلفة ذلك ليكون العمل السياسي مسانداً للمقاومة.

ومن الواضح أنه لا خلاص لعالمنا العربي إلّا بالتخلص من أصل البلاء، الذي زرعه الغرب في قلب عالمنا، كغدة سرطانية تفتك بجسم أمتنا المنهك والضعيف، هذا الكيان صنعه الغرب ليكون المانع من التقدم والتطور لأهل المنطقة. ورغم ذلك نستطيع التخلص منه من خلال المقاومة، ووحدة الكلمة، مع الاستفادة من الطاقات البشرية، والخيرات الموجودة في أرضنا.

كما أعتقد أنه من الضروري الالتفات إلى خطورة الدور الذي تلعبه بعض دول المنطقة، تحت ستار الدفاع عن حقوق الناس الديمقراطية في بعض الدول، وبحجة الخوف على أصحاب هذا المذهب أو ذاك.

فقد ظهرت حقيقة تلك الأنظمة التي أنبتت، وزرعت، وساعدت على إيجاد الحركات التكفيرية بتوجيه وتدريب وحماية الغرب. والملفت اهتمامها غير العادي باجتماعات الجامعة العربية وبغزارة القرارات التي تصدر عنها، وسرعة تنفيذها، والسخاء بالدفع على مشاريعهم الفتنوية، بشكل لم نشهده إبان سقوط فلسطين. ولم نجدها بهذه الحرارة لمساعدة الفصائل المقاومة للكيان الاسرائيلي، لا قديماً ولا حديثاً. بل كنا نجد في أحسن الأحوال، الصمت الرهيب أو التعاطف الكلامي، الذي لا يسمن ولا يغني من جوع. وسأعمل على كتابة خاصة بهذا الموضوع من تجربتي في العمل السياسي، عندما أتمكن من ذلك، واللّه ولي التوفيق.

تعريف الثقافة السياسية:

هي عبارة عن مجموعة المعارف، والآراء والاتجاهات السائدة حول السياسة والحكم، الدولة والسلطة، الولاء والانتماء، الشرعية والمشاركة، والمعارضة. المقاومة بجميع أشكالها، وتحوي أيضاً على منظومة المعتقدات والرموز والقيم المحددة للكيفية التي يرى بها مجتمع ما، الدور المناسب للحكومة مع ضوابطه. والعلاقة المناسبة بين الحاكم والمحكوم، بين الموالاة والمعارضة. ومعنى ذلك أن الثقافة السياسية تتمحور حول اعتقادات، وقيم واتجاهات وقناعات سواء كانت طويلة الأمد، أو قصيرة الأمد، حول الظواهر السياسية، وينقل كل مجتمع مجموعة مصطلحاته وقيمه وأعرافه الأساسية إلى أفراد شعبه، ومن ثم يشكل الأفراد مجموعة من القناعات بخصوص

أدوار النظام السياسي بشتى مؤسساته الرسمية وغير الرسمية، وحقوقهم وواجباتهم نحو ذلك النظام السياسي.

بالإضافة إلى تعلم مهارات التحليل السياسي، التي يمكن من خلالها فهم الواقع السياسي المعاش بعيداً عن التشويش والخلط. وذلك عند غياب المعطيات التي تُبنى عليها الأحداث الجارية. ولا يكون ذلك إلا بعد المعرفة الواقعية بالدول المسيطرة على المجتمع الدولي، ومعرفة مصالحها الحاكمة على حركتها السياسية والأمنية والعسكرية. لأنه ومن خلال التجربة يتضح أن الشعوب الضعيفة تقع فريسة سهلة في أيدي اللاعبين الدوليين الكبار الممسكين بالمفاصل الأساسية للعالم. وخصوصاً وسائل «الميديا» الإعلامية الخطرة التي تقلب الحقائق وتحرك القوى الضعيفة الجاهلة بالمخططات الجهنمية التي يعمل عليها الغرب. خصوصاً مع وجود زعماء وإعلاميين أجراء يساهمون في عملية قلب الحقائق. حيث يقلبون الصديق إلى عدو، والعدو إلى صديق. ويزيّنون مشاريع الفتن المذهبية والدينية والعرقية وكأن العالم توقف عند مصلحة هذا المذهب أو ذاك، مع أننا نعاني من أزمات أكبر بكثير مما يطرحه هذا الزعيم أو ذاك هذا الحزب أو تلك الحركة أو غيرهما.

ولما كانت الثقافة السياسية للمجتمع جزءاً من ثقافته العامة، فهي تتكون بدورها من عدة ثقافات فرعية، وتشمل تلك الثقافات الفرعية من ثقافة الشباب، والنخبة الحاكمة، إلى ثقافة العمّال، والفلاحين، والمرأة.. الخ.

وبذلك تكون الثقافة السياسية هي مجموعة الاتجاهات والمعتقدات والمشاعر، التي تعطي نظاماً ومعنىً للعملية السياسية المساندة للعمل المقاوم، في ظل مجلس أمن دولي منحاز لمصالح الدول العظمى بالعموم وللكيان الإسرائيلي بالخصوص. وتقدم القواعد المستقرة التي تحكم تصرفات الأفراد داخل النظام السياسي، وبذلك فهي تنصب على المثل والمعايير السياسية، التي يلتزم بها أعضاء المجتمع السياسي، والتي تحدد الإطار الذي يحدث التصرف السياسي في نطاقه.

وباختصار يمكن القول أن الثقافة السياسية هي عبارة عن مجموعة القيم والاتجاهات والسلوكيات من عادات وغيرها، والمفاهيم والمعارف السياسية، لأفراد المجتمع على اختلاف طبقاتهم الاجتماعية والعلمية والثقافية.

والثقافة السياسية باعتبارها فرعاً من الثقافة العامة للمجتمع تؤثر فيه وتتأثر به، وتبقى داخل الإطار العام لثقافة المجتمع. إلى جانب الثقافة الاجتماعية.

وبسبب كثرة المتغيرات السياسية والاجتماعية، كان من الطبيعي أن تتمايز الثقافة السياسية من منطقة لأخرى، وأن تكون متغيرة. فهي لا تعرف الثبات الدائم. ويتوقف حجم ومدى التغير على عدة عوامل من بينها:

- **مقدار ومعدل التغيّر في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.**

- **درجة اهتمام النخبة الحاكمة بقضية التعليم وآثاره في عملية التغيّر الثقافي.**

- **حجم الاهتمام الذي توليه وتخصصه الدولة لإحداث هذا التغيّر في ثقافة المجتمع.**

- **مدى رسوخ هذه القيم في نفوس الأفراد.**

- **مدى حضور المجتمع المدني ثقافياً واجتماعياً.**

وتتفاوت الثقافة السياسية بين مجتمع وآخر، كما تختلف من فرد لآخر داخل المجتمع. هذا التفاوت تفرضه عوامل معينة، كالمكان الجغرافي الذي يجعل منها مورد أطماع الأقوياء، وكوضع البيئة الثقافي، ومحل الإقامة، والمهنة والمستوى الاقتصادي، والحالة التعليمية.

ولإغناء الثقافة السياسية العامة، كان من الجيد التعرف على بعض المصطلحات السياسية، حيث يكثر استعمالها في وسائل الإعلام، والخطاب السياسي. ومنها ما استعمل في العقود الماضية وضعُف استعمالها حالياً. لكن قراءة بعض المقالات الماضية تفرض ذكرها.

مصطلحات سياسية مستعملة

النظام السياسي:

النظام السياسي هو نظام اجتماعي يقوم بعدة أدوار أو وظائف متعددة، استناداً إلى سلطةٍ مخولةٍ له، أو قوةٍ يستند إليها، لإدارة موارد المجتمع وتحقيق الأمن الداخلي والخارجي، وتحقيق أكبر قدر من المصالح العامة، والعمل على الحد من التناقضات الاجتماعية.

والنظام السياسي في صورته السلوكية، هو عبارة عن المجموعة المترابطة من السلوك المقنن الذي ينظم عمل كل القوى والمؤسسات والوحدات الجزئية، التي يتألف منها. أي كل مؤسسة سياسية داخل أي بناء اجتماعي. والنظام السياسي في صورته الهيكلية أو المؤسساتية، أو التنظيمية عبارة عن مجموعة المؤسسات التي تتوزع بينها عملية صنع القرار السياسي، وهي المؤسسات التشريعية والتنفيذية والقضائية.

الأُوتوقراطية:

مصطلح يطلق على النظام الذي يرأسه شخصٌ واحد، أو على جماعةٍ، أو على حزبٍ، لا يتقيدون بدستورٍ أو قانون. ويتمثل هذا الحكم في الاستبداد في إطلاق سلطات الفرد أو الحزب،

وتوجد الأوتوقراطية في الأحزاب الفاشية أو الشبيهة بها. والحاكم الأُوتوقراطي هو الذي يحكم حكمًا مطلقًا، ويقرّر السياسة دون أية مساهمة من الجماعة، وتختلف الأوتوقراطية عن الديكتاتورية في أن السلطة في الأوتوقراطية تخضع لولاء الرعية، بينما في الدكتاتورية فإن المحكومين يخضعون للسلطة بدافع الخوف وحده.

التكنوقراطية:

مصطلح سياسي نشأ مع اتساع الثورة الصناعية والتقدم التكنولوجي، وهو يعني حكم «التكنولوجيا»، أو حكم العلماء والتقنيين المتخصصين. وقد تزايدت قوة التكنوقراطيين نظراً لازدياد أهمية العلم، ودخوله جميع المجالات وخاصة الاقتصادية والعسكرية منها. وقد يلجأ إليها عند عدم تمكن المجاميع السياسية من الاتفاق على تشكيل حكومة سياسية.

كما أن لهم السلطة في قرار تخصيص صرف الموارد والتخطيط الاستراتيجي والاقتصادي في الدول التكنوقراطية. وقد بدأت حركة التكنوقراطيين عام ١٩٣٢ في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث كانت تتكون من المهندسين والعلماء والتي نشأت نتيجة طبيعة التقدم التكنولوجي. أما المصطلح فقد استحدث عام ١٩١٩ على يد وليام هنري سميث، الذي طالب بتولي الاختصاصيين العلميين مهام الحكم في المجتمع الفاضل.

الثيوقراطية:

نظام يستند إلى أفكار دينية مسيحية ويهودية، وتعني الحكم بموجب

الحق الإلهي، وقد ظهر هذا النوع من الأنظمة في العصور الوسطى في أوروبا، على هيئة الدول الدينية التي تميّزت بالتعصب الديني وكبت الحريات السياسية والاجتماعية، ونتج عن ذلك مجتمعات متخلفة مستبدة سميت بالعصور المظلمة، ظلم فيها العلم والعلماء، واتهموا بالسحر والهرطقة.

الدكتاتورية:

كلمة ذات أصل يوناني رافقت المجتمعات البشرية منذ تأسيسها، تدل في معناها السياسي حالياً على سياسة تصبح فيها جميع السلطات بيد شخص واحد، يمارسها حسب إرادته، دون اشتراط موافقة الشعب على القرارات التي يتخذها. أي حيث لا وجود للعملية الانتخابية.

الديمقراطية:

مصطلح يوناني مؤلف من لفظين الأول «ديموس» ومعناه الشعب، والآخر «كراتوس» ومعناه سيادة، فيصبح معنى المصطلح إذاً سيادة الشعب أو حكم الشعب. والديمقراطية نظام سياسي اجتماعي تكون فيه السيادة لجميع المواطنين (بحسب ادعاء المروجين لها) ويوفر لهم المشاركة الحرة في صنع التشريعات التي تنظم الحياة العامة. والديمقراطية كنظام سياسي تقوم على حكم الشعب لنفسه مباشرة، أو بواسطة ممثلين منتخبين بحرية كاملة (كما يُزعم !؟)، فالديمقراطية إما أن تكون اجتماعية، أي أنها أسلوب حياة يقوم على المساواة وحرية

الرأي والتفكير. وإما أن تكون اقتصادية تنظم الإنتاج وتصون حقوق العمال، وتحقق العدالة الاجتماعية.

إن تشعب مقومات المعنى العام للديمقراطية وتعدد النظريات بشأنها، علاوة على تميز أنواعها وتعدد أنظمتها، والاختلاف حول غاياتها، ومحاولة تطبيقها في مجتمعات ذات قيم وتكوينات اجتماعية وتاريخية مختلفة، يجعل مسألة تحديد نمط ديمقراطي دقيق وثابت، مسألة غير واردة عملياً، إلا أنه بالعموم يمكن القول أن للنظام الديمقراطي ثلاثة أركان أساسية:

١- حكم الشعب. بمعنى أن الشعب هو الذي يقرر شكل النظام، وينتخب حكّامه.

٢- المساواة .

٣- الحرية الفكرية.

ومعلوم استغلال الدول لهذا الشّعار البرّاق، الذي لم يجد تطبيقًا حقيقيًا له على أرض الواقع حتى في أعرق الدول الديمقراطية كما يقال. ومعلوم أيضًا تعارض بعض مكونات هذا الشعار الغربي البرّاق الذي افتُتن به البعض مع أحكام الإسلام. اللهم إلّا أن يشترط بأمورٍ يأتي الحديث عنها في مكان آخر.

الأرستقراطية:

تعني باللغة اليونانية سُلطة خواص الناس، وسياسياً تعني طبقة

اجتماعية ذات منزلة عليا تتميز بكونها موضع اعتبار المجتمع، وتتكون من الأعيان الذين وصلوا إلى مراتبهم ودورهم في المجتمع عن طريق الوراثة. واستقرت هذه المراتب على أدوار الطبقات الاجتماعية الأخرى، وكانت طبقة الأرستقراطية تتمثل في الأشراف الذين كانوا ضد الملكية في القرون الوسطى، وعندما ثبتت سلطة الملوك بإقامة الدولة الحديثة تقلصت صلاحية هذه الطبقة السياسية واحتفظت بالامتيازات المنفعية، ومن الواضح أن هناك تعارضاً بين الأرستقراطية والديمقراطية.

الأنثروبولوجيا:

تعني باللغة اليونانية علم الإنسان، وتدرس الأنثروبولوجيا نشأة الإنسان وتطوّره وتميّزه عن المجموعات الحيوانية، كما أنها تقسم الجماعات الإنسانية إلى سلالاتٍ وفق أسس بيولوجية، وتدرس ثقافته ونشاطه من عادات وتقاليد في تفاصيل حياته الاجتماعية.

السوسيولوجيا:

تعني علم دراسة المجتمعات الإنسانية، والمجموعات البشرية، والظواهر الاجتماعية. وقد اهتم الغرب بهذا العلم إلى جانب الأنثروبولوجيا، لفهم طبائع الناس ونقاط ضعفهم ونقاط قوتهم ليسهل عليهم استعمار الشعوب الضعيفة. وقد يصطلح عليهما علم فن الاستعمار بأقل كلفة.

الأيديولوجية:

هي ناتج عملية تكوين نسق فكري عام، يفسر الطبيعة والمجتمع

والفرد، ويحدد موقفاً فكرياً معيناً يربط الأفكار في مختلف الميادين الفكرية، والسياسية، والأخلاقية، والفلسفية.

البراغماتية:

براغماتية اسم مشتق من اللفظ اليوناني «براغما» ومعناه العمل، وهي مذهب فلسفي سياسي يعتبر نجاح العمل المعيار الوحيد للحقيقة، فالسياسي البراغماتي يدعّي دائماً بأنه يتصرف ويعمل من خلال النظر إلى النتائج العملية المثمرة، التي قد يؤدي إليها قراره. كما أنه لا يتخذ قراره بوحي من فكرة مسبقة، أو أيديولوجية سياسية محددة، وإنما من خلال النتيجة المتوقعة للعمل. والبراغماتيون لا يعترفون بوجود أنظمة ديمقراطية مثالية، إلا أنهم في الواقع ينادون بأيديولوجية مثالية مستترة قائمة على الحرية المطلقة، ومعاداة كل النظريات الشمولية وأولها الماركسية.

البروسترايكا:

هي عملية إعادة البناء في الاتحاد السوفياتي التي تولاها آخر زعيم للاتحاد السوفياتي ميخائيل غورباتشوف وتشمل جميع النواحي فيه، وقد سخر الحزب الشيوعي الحاكم لتحقيقها، وهي طريقة تفكير وسياسة جديدة للاتحاد السوفياتي، ونظرته للعالم، وقد أدت تلك السياسة إلى اتخاذ مواقف غير متشددة تجاه بعض القضايا الدولية، كما أنها اتسمت بالليونة والتخلي عن السياسات المتشددة للحزب الشيوعي السوفياتي.

البروليتاريا:

مصطلح سياسي يُطلق على طبقة العمال الأجراء الذين يشتغلون في الإنتاج الصناعي ومصدر دخلهم هو بيع ما يملكون من قوة العمل، وبهذا فهم يبيعون أنفسهم كأي سلعة تجارية.

وهذه الطبقة تعاني من الفقر نتيجة الاستغلال الرأسمالي لها، ولأنها هي التي تتأثر أكثر من غيرها بحالات الكساد والأزمات الدورية، وتتحمل هذه الطبقة جميع أعباء المجتمع دون التمتع بمميزات متكافئة لجهودها. وحسب المفهوم الماركسي فإن هذه الطبقة تجد نفسها مضطرة لتوحيد مواقفها ليصبح لها دور أكبر في المجتمع.

البورجوازية:

تعبير فرنسي الأصل كان يُطلق في المدن الكبيرة في العصور الوسطى على طبقة التجار وأصحاب الأعمال، الذين كانوا يشغلون مركزاً وسطاً بين طبقة النبلاء من جهة والعمال من جهة أخرى، ومع انهيار المجتمع الإقطاعي، قامت البورجوازية باستلام زمام الأمور الاقتصادية والسياسية، واستفادت من نشوء العصر الصناعي، حتى أصبحت تملك الثروات الزراعية والصناعية والعقارية، مما أدى إلى قيام الثورات الشعبية ضدها لاستلام السلطة عن طريق مصادرة الثروة الاقتصادية والسلطة السياسية.

والبورجوازية تستعمل اليوم كمصطلح عند الاشتراكيين والشيوعيين،

تعني الطبقة الرأسمالية المستغلّة في الحكومات الديمقراطية الغربية التي تملك وسائل الإنتاج.

البيروقراطية:

البيروقراطية تعني نظام الحكم القائم في دولة ما، يُشرف عليها ويوجهها ويديرها طبقة من كبار الموظفين الحريصين على استمرار وبقاء نظام الحكم لارتباطه بمصالحهم الشخصية، حتى يصبحوا جزءاً منه ويصبح النظام جزءاً منهم، ويرافق البيروقراطية جملة من قواعد السلوك ونمطاً معيناً من التدابير، تتصف في الغالب بالتقيد الحرفي بالقانون والتمسك الشكلي بظواهر التشريعات، فينتج عن ذلك « الروتين» وبهذا فهي تعتبر نقيضاً للثورية، حيث تنتهي معها روح المبادرة والإبداع وتتلاشى فاعلية الاجتهاد المنتجة، ويسير كل شيء في عجلة البيروقراطية وفق قوالب جاهزة، تفتقر إلى الحيوية. والعدو الخطير للثورات هي البيروقراطية التي قد تكون نهاية معظم الثورات. كما أن المعنى الحرفي والمستعمل لكلمة بيروقراطية يعني حكم المكاتب.

التعددية:

مذهب ليبرالي يرى أن المجتمع يتكون من روابط سياسية وغير سياسية متعددة، لها مصالح مشروعة متفرقة، وأن هذا التعدد يمنع تمركز الحكم عند جهة واحدة، ويساعد على تحقيق المشاركة بين كافة القوى السياسية الموجودة، وتوزيع المنافع فيما بينها.

المشاركة السياسية:

ترمز إلى مساهمة المواطنين وحضورهم، من خلال وجود دور لهم في إطار النظام السياسي الذي يظللهم، وطبقاً لما جاء عن صموئيل هنتنغتون، وجون نيلسون: «إن المشاركة السياسية تعني تحديداً ذلك النشاط الذي يقوم به المواطنون العاديون بقصد التأثير في عملية صنع القرار الحكومي».

الديماغوجية:

كلمة يونانية مشتقة من كلمة «ديموس»، وتعني الشعب، و«غوجية» وتعني العمل، أما معناها السياسي فيعني مجموعة الأساليب التي يتبعها السياسيون لخداع الشعب، وإغرائه ظاهرياً للوصول للسلطة وخدمة مصالحهم، والتشويش على الحقيقة.

الراديكالية:

تعود أصول هذه الكلمة في اللغة إلى كلمة راديكال الفرنسية وتعني الجذر، واصطلاحاً تعني نهج الأحزاب، والحركات السياسية الذي يتوجه إلى إحداث تغيير شامل وعميق في بنية المجتمع، بخلاف الإصلاحية، التي يكتفي نهجها بالعمل على تحقيق بعض الإصلاحات في واقع المجتمع. والراديكالية نزعة تقدمية تنظر إلى مشاكل المجتمع ومعضلاته، ومعوقاته نظرة شاملة تتناول مختلف ميادينه السياسية، والدستورية، والاقتصادية، والفكرية والاجتماعية، بقصد إحداث تغيّر جذري في بنيته، ومن ثم لنقله من واقع التخلف والجمود إلى

واقع التقدم والتطور. ومصطلح الراديكالية يطلق الآن على الجماعات المتطرّفة والمتشدّدة في مبادئها .

الرأسمالية:

الرأسمالية نظام اجتماعي اقتصادي تُطلق فيه حرية الفرد في المجتمع السياسي، للبحث وراء مصالحه الاقتصادية والمالية بهدف تحقيق أكبر ربح شخصي ممكن، وبوسائل مختلفة تتعارض في الغالب مع مصلحة الغالبية الساحقة في المجتمع... وبمعنى آخر يمكن القول أن الفرد في ظل النظام الرأسمالي يتمتع بقدر وافر من الحريات الفكرية والثقافية، وفي اختيار ما يراه مناسباً من الأعمال الاقتصادية الاستثمارية وبالطريقة التي يحددها من أجل تأمين رغباته، وإرضاء جشعه، لهذا ارتبط النظام الرأسمالي بالحرية الاقتصادية، أو ما يعرف بالنظام الاقتصادي الحر، وأحياناً يخلي الميدان نهائياً لتنافس الأفراد وتكالبهم على جمع الثروات عن طريق سوء استعمال الحرية التي أباحها النظام الرأسمالي.

الرجعية:

مصطلح سياسي اجتماعي يدل على التيارات المعارضة للمفاهيم التقدمية الحديثة، وذلك عن طريق التمسك بالتقاليد الموروثة، ويرتبط هذا المفهوم بالاتجاه اليميني المتعصب المعارض للتطورات الاجتماعية السياسية والاقتصادية، إما من مواقع طبقية أو لتمسك موهوم بالتقاليد، وهي حركة تسعى إلى التشبث بالماضي، لأنه يمثل مصالح قطاعات خاصة من الشعب على حساب الصالح العام.

الشوفينية:

مصطلح سياسي من أصل فرنسي يرمز إلى التعصب القومي المتطرف، وتطور معنى المصطلح للدلالة على التعصب القومي الأعمى والعداء للأجانب، كما استخدم المصطلح لوصم الأفكار الفاشية والنازية في أوروبا، ويُنسب المصطلح إلى جندي فرنسي اسمه نيقولا شوفان، حارب تحت قيادة نابليون، وكان يُضرب به المثل لتعصبه لوطنه.

الغيفارية:

نظرية سياسية يسارية نشأت في كوبا وانتشرت منها إلى كافة دول أمريكا اللاتينية، مؤسسها هو ارنتسوتشي غيفارا أحد أبرز قادة الثورة الكوبية. وهي نظرية أشد تماسكاً من الشيوعية، وتؤيد العنف الثوري، وتركز على دور الفرد في مسار التاريخ، وهي تعتبر الإمبريالية الأمريكية العدو الرئيس للشعوب، وترفض الغيفارية استلام السلطة سلمياً، وتركز على الكفاح المسلح وتتبنى النظريات الاشتراكية.

الفاشية:

نظام فكري وأيديولوجي عنصري يقوم على تمجيد الفرد على حساب اضطهاد جماعي للشعوب، والفاشية تتمثل بسيطرة فئة دكتاتورية ضعيفة على مقدرات الأمة ككل، طريقها في ذلك العنف وسفك الدماء والحقد على حركة الشعب وحريته، والطراز الأوروبي يتمثل بنظام هتلر وفرانكو وموسيليني، وهناك عشرات التنظيمات

الفاشية الفيدرالية التي ما تزال موجودة حتى الآن، وهي حالياً تجد صداها عند عصابات متعددة في العالم الثالث، واشتق اسم الفاشية من لفظ فاشيو الإيطالي، ويعني حزمة من القضبان استخدمت رمزاً رومانياً يعني الوحدة والقوة، كما أنها تعني الجماعة التي انفصلت عن الحزب الاشتراكي الإيطالي بعد الحرب بزعامة موسيليني الذي يعتبر أول من نادى بالفاشية كمذهب سياسي.

الفيدرالية:

نظام سياسي يقوم على بناء علاقات تعاون محل علاقات تبعية بين عدة دول يربطها اتحاد مركزي، على أن يكون هذا الاتحاد مبنيًا على أساس الاعتراف بوجود حكومة مركزية لكل الدولة الاتحادية، وحكومات ذاتية للولايات أو المقاطعات التي تنقسم إليها الدولة، ويكون توزيع السلطات مقسماً بين الحكومات الإقليمية، والحكومة المركزية.

الكونفدرالية:

يُطلق على الكونفدرالية اسم الاتحاد التعاهدي أو الاستقلالي، حيث تُبرم اتفاقيات بين عدة دول تهدف لتنظيم بعض الأهداف المشتركة بينها، كالدفاع وتنسيق الشؤون الاقتصادية والثقافية، وإقامة هيئة مشتركة تتولى تنسيق هذه الأهداف، كما تحتفظ كل دولة من هذه الدول بشخصيتها القانونية وسيادتها الخارجية والداخلية، ولكل منها رئيسها الخاص بها.

الليبرالية:

فلسفة للرأسمالية وقد اقترن ظهورها بالثورة الصناعية، وظهور الطبقة البرجوازية الوسطى في المجتمعات الأوروبية، وكانت السبب الأساس في صراع الطبقة الصناعية والتجارية التي ظهرت مع الثورة الصناعية، ضد القوى التقليدية الإقطاعية التي كانت تجمع بين الملكية الاستبدادية والكنيسة.

وتقوم الليبرالية على إنشاء حكومة برلمانية يتم فيها حق التمثيل السياسي لجميع المواطنين، وحرية الكلمة والعبادة، وإلغاء الامتيازات الطبقية، وحرية التجارة الخارجية، وعدم تدخل الدولة في شؤون الاقتصاد، إلا إذا كان هذا التدخل يؤمن الحد الأدنى من الحرية الاقتصادية لجميع المواطنين.

وكملاحظة مهمة أقول: إن مقلدي الغرب في بلادنا، قد تم خداعهم بهذه الفكرة البرّاقة التي تُعارض أحكام الإسلام في كثير مما نادت به، ومنها حرية الكفر والضلال والجهر به ؛.. الخ من الانحرافات التي ليس هنا مجال ذكرها. وكمثال على ذلك نذكر ما قام به بعض الغربيين من كتابات، ورسوم نالت من المقدسات عند المسلمين. وذلك لاستثارتهم ودفعهم لأعمال تنقلب عليهم وعلى الإسلام سلبياً.

العلمانية:

كثرت الأقاويل فيها، فمنهم من اعتبرها ضد الدين باعتبارها معتقداً بحدّ ذاتها، وتتناسب مع الليبرالية التي تطلق العنان للإنسان بعيداً عن

القيود. ومنهم من لا يعتبرها كذلك. وأعتقد أن السبب في الخلاف حولها طريقة تطبيقها والأخذ بها. لكن بالعموم من يعتمدها يقصد بها فصل الدين عن الدولة. أي فصل المؤسسات السياسية لأي بلد عن المؤسسات الدينية. وهي تكفل الحق لأي فرد في عدم تبني أي دين، وبالوقت نفسه أن يختار الدين الذي يريده. وذهب البعض إلى اعتبارها جزءاً من التيار الإلحادي. باعتبار أنها تمهد للإنسان أن يخرج من الدين، وذلك يكون مقدمةً للإلحاد المحرم في الأديان.

اليمين واليسار:

بدأ العمل بهذين المصطلحين في البرلمان البريطاني، حيث كان يجلس المؤيدون للسلطة في اليمين، والمعارضون في اليسار. فأصبح يُطلق على الموالين للسلطة باليمين، وعلى المعارضين لها لقب اليسار. ومن وقتها يُطلق لفظ اليمين على الداعين للمحافظة على الأوضاع القائمة، ومصطلح اليسار على المطالبين بعمل تغييرات جذرية، ومن ثم تطور مفهوم المصطلحين إلى أن شاع استخدام مصطلح اليسار للدلالة على الاتجاهات الثورية، واليمين للدلالة على الاتجاهات المحافظة على الواقع الموجود.

مبدأ ويلسون:

وضع هذا المصطلح الرئيس الأمريكي وودر ويلسون عام ١٩١٨ م. ويتألف من ١٤ نقطة، ويركّز على مبدأ الاهتمام بموضوعي السلم والأمن في الشرق الأوسط. ونص هذا المبدأ على كون الاتفاقيات

علنية كأساس لمشروعيتها الدولية. واعتبر هذا إدانةً صريحةً لاتفاقية سايكس بيكو التي سبقت إعلانه بسنتين. وكذلك إدانة لمبدأ الممارسات الدبلوماسية التآمرية التي مارستها تلك الدول. وهنا يتضح التنافس الأميركي الأوروبي على المنطقة.

كما دعا مبدأ ويلسون ضمن بنوده إلى منح القوميات التي كانت تخضع لسلطة الدولة التركية، كل الضمانات التي تؤكد حقها في الاستقلال والسلام، وطلب من حلفائه الأوروبيين التخلي عن سياساتهم الاستعمارية، واحترام حق الشعوب في تقرير مصيرها، وعند اصطدام مبادئه بمعارضة حلفائه الأوروبيين في المؤتمر الذي عقد بعد الحرب العالمية الأولى في باريس، أمكن التوفيق بين الموقفين بالتوصل إلى صيغة الانتداب الدولي، المتمثل في إدارة المناطق بواسطة عصبة الأمم، وبإشراف مباشر منها، على أن توكل المهمة لبريطانيا وفرنسا نيابة عن العصبة. كمخرج شكلي للاحتلال المباشر من قبلهما.

مبدأ مونرو:

مصطلح وضعه الرئيس الأمريكي جيمس مونرو عام ١٨٢٣م وحمل اسمه، وينص على تطبيق سياسة شبه انعزالية في الولايات المتحدة الأمريكية في علاقاتها الخارجية، وظل هذا المبدأ سائداً في محدودية الدور الأمريكي في السياسة الدولية، حتى الحرب العالمية الثانية في القرن الماضي، حين خرجت أمريكا إلى العالم كقوة عظمى تتحكم بالعالم وحتى بحلفائها.

كان كل ذلك لأخذ الوقت الكافي في التفكير، بالخطط المطلوبة للدخول بقوة والإمساك بالعالم، واتخاذ الأوروبيين كحلفاء، والاستفادة من الفرصة التي تتيح له ذلك. فكان التدخل الأميركي حيث اقتنص الفرصة تحت عنوان تحرير أوروبا من الألمان، وعدم إفساح المجال للروسي لجعل أوروبا تحت رحمته بعد معركة ستالينغراد. ومن ذلك الوقت أخذ الأميركي دور الدولة العظمى المترئسة لما عرف بالناتو.

مبدأ ترومان:

اصطلح على إعلان الرئيس الأمريكي هاري ترومان في ١٢ آذار عام ١٩٤٧ م في إطار الدفاع عن اليونان وتركيا، وشرق البحر الأبيض المتوسط، في وجه الأطماع السوفياتية، ودعم الحكومات المعارضة للأيديولوجيات السوفياتية، الواقعة في هذه المنطقة. وكان يهدف من ذلك المبدأ خنق القوة السوفياتية، ومنع تلك الدول من الدخول في الفلك السوفياتي، لما تمثل من ثقل استراتيجي، واقتصادي بارزين بالنسبة للمصالح الغربية والأمن بشكل خاص.

مبدأ آيزنهاور:

اصطلح على إعلان الرئيس الأمريكي دوايت آيزنهاور في الخامس من حزيران عام ١٩٥٧م ضمن رسالة وجهها للكونجرس في سياق خطابه السنوي الذي ركز فيه على أهمية سد الفراغ السياسي، الذي نتج في المنطقة العربية بعد انسحاب فرنسا وبريطانيا منها، وخصوصاً بعد

العدوان الثلاثي على مصر. والخوف من استغلال الاتحاد السوفياتي لذلك، باعتبار أن الرئيس المصري وقتها جمال عبد الناصر، كان يعمل على بناء قوة عسكرية، بالإضافة إلى أن الأوضاع الاقتصادية في دول المنطقة كانت سيئة فأعلن الرئيس عبد الناصر عن تفكيره الجاد بإيجاد استراتيجية عربية موحدة لمواجهة الكيان الاسرائيلي. هذه الأمور فرضت على الأميركي التفكير بالعمل على الدخول إلى المنطقة بشكل أقوى مما كان عليه. فأكّد في خطابه على طلب تفويض الإدارة الأمريكية له، بتقديم مساعدات عسكرية للدول التي تحتاجها للدفاع عن أمنها ضد الأخطار الشيوعية. وهو بذلك يرمي إلى عدم المواجهة المباشرة مع السوفيات وخلق المبررات له بالتدخل المباشر، وبذلك عمل على تحميل تلك الدول مهمة مقاومة النفوذ والدخول السوفياتي إلى المناطق الحيوية بالنسبة للأمن الغربي، والدول العربية المعنية الصديقة للولايات المتحدة، عن طريق تزويدها بأسباب القوة تحت ستار مقاومة الشيوعية والإلحاد. وبالوقت نفسه طالب بدعم تلك الدول اقتصادياً، حتى لا تؤدي الأوضاع الاقتصادية السيئة إلى تنامي الأفكار الشيوعية، وبالتالي إلى التمدد السوفياتي في منطقة الشرق الأوسط.

ولاقى هذا المبدأ معارضة في بعض الدول العربية بدعوى أنه سيؤدي إلى ضرب العالم العربي في النهاية، عن طريق تقسيم الدول العربية إلى فريقين متضاربين: أحدهما مؤيد للشيوعية والآخر خاضع للهيمنة الغربية.

مبدأ نيكسون:

مصطلح أعلنه الرئيس الأمريكي ريتشارد نيكسون في تموز عام ١٩٦٩ م، نص بالظاهر على أن الولايات المتحدة ستعمل على تشجيع بلدان العالم الثالث، على تحمل مسؤوليات أكبر في الدفاع عن نفسها. على أن يقتصر دور أمريكا على تقديم المشورة، وتزويد تلك الدول بالخبرة والمساعدة. وأشير إلى أن الهدف منه كان للتعمية على الدور الحقيقي للولايات المتحدة الأميركية، الحامية والداعمة للكيان الإسرائيلي. والظهور بمظهر المحايد لحماية الأنظمة العربية التابعة له. وذلك ليكون وسيطاً في حل الصراع العربي الإسرائيلي.

مبدأ كارتر

اصطلح على إعلان الرئيس الأمريكي جيمي كارتر في ٢٣ كانون الثاني عام ١٩٨٠. وكان ذلك بعد احتلال السوفيات لأفغانستان في ٢٤ كانون الأول عام ١٩٧٩. وبعد انتصار الثورة الإسلامية في ١١ شباط ١٩٧٩ وسقوط الشاه، الذي كان مورد اعتماد الأميركي لحماية الخليج، حيث كان يعتبر العصا الأميركية لحمايته، كما كان السد الجغرافي أيضاً لوجود إيران على حدود الاتحاد السوفياتي السابق. وذلك لتأكيده على تصميم الولايات المتحدة على مقاومة أي خطر يهدد أمن الخليج. حتى لو استلزم ذلك استخدام القوة العسكرية. وكانت أسباب هذا المبدأ هي فكرة إنشاء قوات التدخل السريع للتدخل في المنطقة، وحث الدول الحليفة للمشاركة في هذه القوة، وعدم السماح للاتحاد السوفياتي وقتها بالوصول إليها. وقد عمل

على إنشاء قوة عسكرية مستقلة بقيادته لها عرفت «بالسنتكوم». وذلك للإمساك بأهم منطقة، وهي الخليج لما تلعبه من دور في مسألة الطاقة، التي لعبت ولا زالت دوراً محورياً وأساسياً في الحروب والمنازعات الدولية.

توضيح:

باعتبار أن الليبرالية والديموقراطية اليوم هما الشغل الشاغل للكثيرين، وبحيث إن البعض يعتبرهما مؤديين المعنى نفسه. رأيت أنه من المناسب توضيح الفرق بينهما. والحديث بشيء من التفصيل عن الديموقراطية.

بما أن هناك خلطاً بين الليبرالية والديموقراطية من حيث المعنى والمدلول، يمكن القول أن بين المفهومين شيئاً من الربط بينهما. حيث إننا نرى أن البعض يعتبر الليبرالية بمثابة فلسفة وموقف من الحياة، وطريقة في التفكير وتنظيم للوعي، ووضع للأولويات، والبعض الآخر يعتبر الديمقراطية كتوصيف لنظام حكم محدد، وذي مواصفات محددة. لذا يمكن القول أن الليبرالية فلسفة ومذهب اجتماعي، وأن الديمقراطية نظام حكم. وعليه فهما مفهومان مختلفان منفصلان في الدلالة. والديمقراطية كانت هي النتيجة الطبيعية لليبرالية، وأن المجتمع الصناعي الذي حمل فكرة الليبرالية وأنضجها، هو الذي أنتج الديمقراطية ليس نتيجة رغبة الطبقة البرجوازية، بل بسبب نضال العمال والفقراء ضد استغلالهم من قبل رأس المال، ولمنع محاولتهم

احتكار السلطة والثروة. لتكون الديمقراطية ضمانتهم في مواجهة التهميش والاستغلال. مع الحفاظ على مبدأ الحريات وفلسفتها، لذلك يقولون إن الليبرالية تقوم على قدمين هما حرية السوق ومنع استغلال الإنسان واستعباده.

فالذي يربط بين الليبرالية والديمقراطية بنظر الغرب، كانت هي ضرورة عملهما معاً، فالليبرالية لوحدها من دون ديمقراطية ستفتح المجال واسعاً أمام الجشع والاستغلال.

مبادئ الديمقراطية:

الديمقراطية كنظام حكم له مبادئ محددة وهي:

- أن السيادة العليا ملك للشعب وهو مصدر كل السلطات.

- وأن الشعب ينتخب بحرية من ينوب عنه، ويمثله ضمن مناخ من الحريات السياسية تشمل حرية التعبير وتشكيل الأحزاب، ووفق نظام انتخابي، وعمليات انتخابية تعددية لها معايير محددة، ومراقبة بشكل محايد.

- وأن هذه المجالس التمثيلية هي الوحيدة المخولة لسن القوانين وتشكيل الحكومات وحلها تحت عنوان إعطائها الثقة أو حجبها.

- أن نظام الحكم الديمقراطي يقوم على سيادة القانون الواحد المعروف بالدستور المطبق على الجميع، حيث تسهر السلطة

التنفيذية على تطبيقه، والخاضع للرقابة من السلطة القضائية، ومن قبل عموم الشعب ووسائل الإعلام الحرة. ويعتمد على مبدأ فصل السلطات واستقلال القضاء وحياديته، وتكافؤ الفرص واحترام حقوق الإنسان وضمان حقوق الأقليات، وعدم طغيان الأغلبية، والاعتراف بشرعية وجود معارضة وبتداول السلطة بشكل دوري.

بالنتيجة، هل الديمقراطية هي الحل؟

ما يقال نظرياً عن الديمقراطية شيء جميل يدغدغ آمال الطبقات المعدمة بمستقبل زاهر، لكن فيما لو نظرنا إلى تطبيقاتها، نرى أن القوي لا زال مسيطراً على الضعيف، لكن بأشكال مختلفة عن الأزمنة القديمة، خصوصاً في ما يطلق عليها الدول النامية. وذلك لتأثير المال، وسوء استعمال النفوذ من قبل أهل السلطة ليبقوا في الحكم من جهة، ومن جهة أخرى بسبب الجهل والعوز والخوف عند الطبقات المعدمة من عمال وغيرهم. لتبقى الديمقراطية التي يدّعونها كشعار للتغني به. لذلك كان علينا الالتفات إلى ما يمنع من استعمال النفوذ والقوة للسيطرة. وهذا يوجد حتى في الدول المدّعية لحملها الديمقراطية كالولايات المتحدة الأميركية والدول الأوروبية.

ففي أميركا هناك اختصار للشعب في حزبين وهما الحزب الديمقراطي والحزب الجمهوري اللذان يتنافسان على الإمساك بالسلطة. ونجد في الحملات الانتخابية سواء داخل الحزب نفسه، أم في العملية التنافسية بين المرشحين، أن الصرف الانتخابي بأرقام

عالية جداً، فالحملات الانتخابية الضخمة مكلفة، بحيث لا يقوى عليها إلا الشركات الكبرى التي تمسك بالسلطة بشكل غير مباشر، من خلال المرشح الذي تتبناه وينجح، ويساعد في ذلك كما سيأتي معنا اعتماد نظام الانتخاب غير المباشر. وكذلك في بريطانيا نرى حزب المحافظين وحزب العمال كذلك وهكذا.....

ولكي نلتفت إلى خطورة الأخذ بالشعارات الخادعة، حيث إن في الديمقراطية ما يفيد حتماً ولكن بشروط. أشير إلى أنه من الضروري العودة لأصل نشاة الديمقراطية القائمة على قاعدة الليبرالية المرتكزة على الرأسمالية المتوحشة. حيث يبقى الرأسمال هو الحاكم والممسك والمسيطر. والجشع والطمع غير المحدود معروفان عند أصحابه. ومن خلال نظرة سريعة في الدول الإسكندنافية التي اعتمدت على الاشتراكية الديمقراطية، وابتعدت عن الليبرالية لحل مشكلة الطبقة العاملة، والعاطلين عن العمل.

وكذلك في الجمهورية الإسلامية في إيران. حيث نرى أن العملية الانتخابية قائمةٌ لكن مشروطة بفلسفة مختلفة عن الليبرالية. ففي الديمقراطية الاشتراكية الحاكم هو أصل الشأن العام ومصالح العمال والفلاحين، وليست مصالح رأس المال فقط. وفي إيران الحاكم هي القيم الإنسانية التي تؤكد الحقوق العامة للناس، وتضمن توزيع الثروة العامة للبلد ومنع تراكمها بيد الرأسماليين. وهنا بعيداً عن الخوض في الطبيعة للإنسان، الذي في ما لو ترك لغرائزه وطموحاته المادية، يصبح خطراً على أبناء جنسه. وعندما يصل بفكره إلى ما يسمى بحلول

لمشاكل الإنسان على الأرض لن يستطيع الخروج من طبيعته إلّا ما ندر. اللهمّ إلّا إن توصل المجتمع إلى قانونٍ عادل يفرض عليه الالتزام بالصالح العام، بحيث يتقدم على الخاص. وهذا ما وجدناه بنسبة ما في الاشتراكية. لكن كانت على حساب قضايا أخرى مهمة مما جعلها قاصرة عن حل المعضلة الإنسانية بشكل عام وكلي.

لذلك يمكن القول أنه وإن كان من الجيد إشراك الناس في اختيار شكل النظام الذي يناسبهم. ويكون ذلك باعتماد الديمقراطية لتأمين ذلك. إلا أنه يجب الالتفات إلى المباني الفلسفية أو الفكرية التي تحكم النظام، وذلك للحد من طمع الإنسان وجشعه.

كما وأشير أن الأهم في تأمين الاستقرار الاجتماعي، هو العقد الاجتماعي الذي يحكم المجموعات الموجودة في أي بلد. وهنا يمكن القول أن المشكلة الأساس هي في البنى الفكرية والسياسية الاجتماعية التي يقوم عليها العقد الاجتماعي، الذي يفترض من خلاله تأمين العدالة الاجتماعية. وبالتالي الاستقرار السياسي الذي يدفع باتجاه التطور في كل الميادين.

الفروقات
بين الأنظمة الديمقراطية

توجد فروقات بين أنظمة الحكم الديمقراطية، لكنها لا تطال الجوهر، فروقات في نظام الانتخاب، وفي نظام المجالس وفي وظيفتها الرئيسة، ووظيفة رئيس الوزراء.. إلخ... وهذه أمور لا خلاف كبير عليها بعد توفر الشروط الأولية للحكم الديمقراطي. ومن هنا فكل حديث عن خصوصية لا معنى له. بل هو تهرّب من مواجهة الحقيقة ورغبة في تزييف الجوهر وإنكاره.

كيفية تحقيق الديمقراطية:

هل يصل الناس إلى النظام الديمقراطي بالرجاء والتوسل أو كهبة؟ وهل يقبل المستبد بالتخلي لشعبه عن السلطة ؟... وهل سبق للسلطات المستبدة أن أعطت الحرية لشعوبها بدون ضغوطات حقيقية وجدية قهرتها وفرضت عليها التخلي عنها؟؟؟. كانت هذه الضغوطات بكل تأكيد بفعل ضغط الجماهير من الناس، أصحاب الحق والسيادة الذين أرادوا تقرير مصيرهم بحرية، ومن خلال التوافق، لكن شكل هذا النضال يختلف عن النضال السلمي المطلبي كالنشاط الثقافي إلى

التظاهر والاحتجاج، وذلك يكون بحسب شكل ردود فعل السلطة ومقدار الحريات المتوفرة، أو قد تكون من خلال ثورة شعبية أو من خلال انقلاب عسكري. وبالمحصلة يمكن القول أنها كانت من خلال النضال السلبي أو العصيان المدني، أو بقوة الشارع وأحياناً بالسلاح. فكانت هذه الوسائل مشروعة لتحقيق الديمقراطية، ومحققة للهدف.

أم أنها تستورد وتفرض من الخارج ؟.. حيث تستورد بشكل ناعم بعد إظهارها ناعمة ولطيفة وأنها قادرة على حل مشاكل الناس. كما هو الحال في بعض الدول، حيث نرى ما يسمونه بالديمقراطية لكن بالشكل بعيداً عن العمل للأهداف التي كانت بسببها حسب زعمهم، وعلى رأسها إشراك الناس في الخيارات ومنع الاستبداد وسيادة القانون. نعم يمكن استيراد ما له علاقة بأدوات ووسائل، لتحسين الإنتاج وبالتالي تحسين الوضع المعيشي للطبقة الفقيرة، من عمال ومزارعين وغيرهم. كما يمكن استيراد العلوم والمناهج التربوية والتعليمية. أما القيم والمثل والأفكار والأنظمة وكل شيء ذهني من نتاج الماضي أو الأجنبي لا يمكن استيراده وتشغيله، في أي مكان وتبعاً للظروف. فلكل شعب ثقافة ولكل شعب أعراف وتقاليد ومعتقدات تحكم حياته الاجتماعية. من يستورد نظرية نيوتن في موضوع الجاذبية، لا يعني بالضرورة أن يستورد مبادئ مونتيسكيو وجان لوك أو انجلز،، فالإفادة من خبرات الآخرين جيدة، وهي سنة الحياة، ولكن التقليد في هكذا مسائل ليس صحيحاً.

أما أن تفرض الدول الغربية الديمقراطية على دول أخرى فهذا

غير منطقي وغير موضوعي. حيث يُتخذ ذلك كذريعة للتسلط على الشعوب، وللتدخل في شؤون الآخرين. نعم الوقوف إلى جانب الضعفاء لحمايتهم، ولمساعدتهم على تغيير أوضاعهم باتجاه الأفضل أمر جيد، إن كان بخلفية قيمية إنسانية، وهذا غير موجود. لأن تلك الدول المتمكنة اليوم، وللأسف لا تعمل كجمعية خيرية، وإنما تعمل لمصالحها. فتؤيد وتنصر جماعة إن كان لها مصلحة في ذلك. وتعمل على خنق جماعة أخرى بالدفاع عن المستبد وحمايته وفقاً لمصالحها أيضاً. وبذلك تكيل بمكيالين. وهذا يؤدي إلى الظلم حكماً.

وإنا إذ نشجع الجميع على تحمل مسؤولياتهم الإنسانية تجاه الشعوب الأخرى، التي تعاني من أنظمة حظيت ولفترة طويلة برعاية وحماية الغرب. فإننا نرغب في ترك المؤسسات الدولية حرة، لمحاسبة المعتدين والمجرمين ولإدانة الاحتلال، ومساعدة أصحاب الحقوق من الشعوب المظلومة وعلى رأسهم الشعب الفلسطيني، الذي طرد من أرضه ليعيش بلا هوية، وبلا حقوق يقتات من صدقات الآخرين. ومن خلال نظرة إلى الغرب الذي ظهر على حقيقته المتوحشة، لا يمكن أن نُخدع وإن غيّر بعض مواقفه بالظاهر لا بسبب عودته إلى القيم، بل بعد أن بدأ بالمعاناة من الإرهاب الذي عمل على صناعته. ليقف وجهاً لوجه مع نتائج تلك الصناعات وهي ظاهرة الإرهاب المتمثلة بداعش وأخواتها. كما أنه يمكن القول أن الإرهاب ليس سوى نتيجة وردة فعل على سياسات الغرب وحلفائه في مناطقنا.

ولا نقبل أن يتّهم ديننا ولا مجتمعنا ولا مقاومتنا، ولا تاريخنا بأنه إرهابي، الإرهاب هو ظاهرة سياسية محدودة بظروف سياسية خاصة وطارئة.

الأميركي وشركاؤه الغربيون وأتباعهم من أهل المنطقة، صنعوا التكفيريين بعد أن رأوا أن الأرضية جاهزة لذلك، ليشغلوا المقاومة وليشوّهوا ديننا ومجتمعنا. لذلك هم المسؤولون مباشرة عنه. لذا كان قتالهم جهاداً ونضالاً وكفاحاً، لأنه سيصب في خانة حفظ المنطقة ومواجهة الاستبداد، ومواجهة انتهاك حقوق الإنسان وحريات المجتمعات، ومنع استباحة البشر واستعبادهم.

لأن شعوبنا بشرٌ يريدون العيش بحرية وكرامة، كما يحبون ذلك لبقية إخوانهم في الإنسانية على مستوى العالم كله. نحن طلاب حياة وعدالة، وطلاب حق، وعشاق للحرية، وللعيش بعزة وكرامة، ونكره العدوان والظلم وسفك الدماء.

فلا مانع من الديمقراطية التي تناسب واقعنا وتاريخنا وثقافتنا، لكن ألا تكون إلّا بفعل من الداخل بشكل متناسب مع مفاهيمنا الدينية، ومع الجذور السليمة لمجتمعاتنا، وألا ينتجها إلّا مجتمعنا. وعلينا الالتفات إلى خطورة الليبرالية التي تُرسّخ الفوارق الطبقية، وعملية استغلال الطبقات المعدمة، نتيجة أثر الرأسمال على سير الحياة العامة لأي مجتمع.

قد تستلزم العملية الديمقراطية استخداماً بالقوة، ويكون ذلك عند

نفاد السبل الأخرى، في ما لو سقط نظام ما، وذلك لمنع مجيء نظام عسكري فاسد جديد يكون امتداداً للنظام البائد. هذا بالإضافة إلى ضرورة اتخاذ القيم الإنسانية التي نؤكد عليها بمثابة قواعد حاكمة على كل تفاصيلها. كاعتبار الأقليات جزءاً من اهتماماتنا، لهم كامل الحقوق كبشر بالعيش بأمن وسلام. ليكون التعايش بين الأديان والمعتقدات أمراً مسلماً وفق ما جاءت به الرسالات السماوية السمحاء.

وأن يحرسها وعي الناس وإيمانهم. ومع التأكيد على رفض التدخل الخارجي خصوصاً من قبل الغرب المسؤول عن كل مشاكلنا ومصائبنا، التي عانينا منها الكثير ولا زالت المعاناة مستمرة. لأنه عندما يعمل على إسقاط أي نظام سيستبدله بالأسوأ حتماً، لحفظ مصالحه التي لن يتخلى عنها لطبيعته الإجرامية بحق الشعوب الأخرى.

أهمية وضرورة السلطة السياسية

السلطة السياسية هي ضرورة اجتماعية. وقد كانت بالأساس استجابةً لطرد مخاوف الإنسان، الباحث عن الاستقرار الذي يؤمن له العيش في عدالة وأمان. ونتج عن ذلك أن تصدت لذلك فئةٌ من مجموعة ما، بحجة أن لديها القدرة على تحقيق الأمن للآخرين ، في مقابل أن يقوم الآخرون بطاعتها. وهكذا برزت ظاهرة السلطة السياسية، التي تعتبر اليوم مهمة وأساسية في حياة المجتمعات البشرية كافة. على قاعدة إن كنتم اثنان ليكن الأمر لأحدكما. وبمعزل عن طبيعة ممارسة الدولة لسلطتها السياسية. ومع تطور المفهوم أصبحت سلطة الدولة تعلو فوق كل سلطة أخرى في داخل حدودها.

لذلك فإن السلطة السياسية هي الحجر الأساس بالنسبة للدولة، وما يتواجد بها من مؤسسات، باعتبارها المسؤولة عن إدارة شؤون الدولة، ومن دونها لا توجد الدولة. وعليه فإن الحياة السياسية برمتها تتركز حول مُركّب من العناصر المادية والمعنوية يسمى بالسلطة السياسية.

عالم السياسة الشهير «بيردو» يُعرّف السلطة السياسية «بأنها قوة في خدمة فكرة، وبأنها قوة تتولّد من الوعي الاجتماعي، وتلك القوة تتجه

نحو قيادة المجموع للبحث عن الصالح العام المشترك، وهي قادرة على أن تفرض على أعضاء الجماعة ما تأمر به».

وهكذا يتضح وجود عنصرين للسلطة، الأول: هو القوة المتمثلة بالأدوات والوسائل، والثاني: الفكرة المتمثلة بالخلفية القيمية المعرفية المراد تحقيقها. ويرى بيردو «بأن السلطة ليست قوة خارجية توضع في خدمة الفكرة فقط، ولكنها هي ذاتها قوة ذات فكرة.» وذلك الطرح يأخذنا إلى القول بأن السلطة السياسية لا تتمثل في القوة المادية وحدها، لأنها ليست تسلطاً مادياً قاهراً. وكل تحليل موضوعي ورصين لها لا بدّ وأن ينتهي إلى اعتبارها مركباً معقداً، لا تقتصر على القوة المادية فقط.

لذلك فإن الخضوع للسلطة السياسية وإطاعة أوامرها، لا يمكن أن يكون نابعاً بشكل دائم ومستمر من الخوف من القوة المادية للحائزين على السلطة، بل بفعل قناعات موجودة عند الأفراد أيضاً. وإلّا كان على السلطة أن تعمل على وضع حراسة على جميع أفراد الشعب لكي تطاع.

لذلك يجب أن تكون حقيقة السلطة كامنة في اعتقاد المحكومين أكثر من كونها متمثلة في إرادة الحاكمين، بمعنى أن حقيقة السلطة تتمثل في اعتقاد واقتناع المحكومين، بأنها هي التي توفر لهم في مجموعهم ما يحتاجون إليه من أمن مادي ومعنوي واستقرار يعين على التكامل والتطور الإنساني، فإذا ما تحولت إلى نوع من القهر المادي فستذهب إلى عدم استقرار الدولة وبالتالي اهتزاز المجتمع.

عالم الاجتماع السياسي الشهير «ماكس فيبر» يميز بين ثلاثة طرق لوجودها وهي:

الأول يعتمد على الرجوع إلى **قدسية وطهارة الموروثات القديمة**. فيقول: إنه في السلطة التقليدية ينظر الجميع للأوضاع القائمة على أنها أمور مقدسة وأزلية، ولا يمكن انتهاك حرمتها، ويستمد الفرد الحاكم أو النخبة الحاكمة سلطتهم عن طريق التفويض الإلهي، ويخضع المواطنون للنخبة السياسية عن طريق الاعتماد الشخصي على رئيس تلك النخبة وعن طريق تقليد الولاء، ويتم تعزيز ذلك بواسطة المعتقدات الثقافية.

أما الثاني فهو **السلطة الكاريزمية**، وفي هذه الحال يطاع القادة لأنهم يلهبون حماس أتباعهم الذين ينظرون إلى أولئك القادة على أنهم أصحاب مميزات استثنائية، مما يعطي القادة رصيداً شعبياً ضخماً، بالنسبة لـ«ماكس فيبر» تعتبر الكاريزما ميزة ليست أساسية أو جوهرية للقائد، بل هي تحدث نوعاً من العلاقة بين القادة والأتباع.

والثالث هو للسلطة السياسية في فكر «ماكس فيبر» فيسمى بـ«**العقلاني الرشيد**» وهذه القاعدة تقوم على عكس قيام قاعدة السلطة الكاريزمية، حيث إنها تعني أن الطاعة ليست واجبة لشخص واحد ولنخبة سياسية متماسكة، بل لمجموعة من المبادئ الراسخة التي يعتقد بها المجتمع ويؤمنون بها. بمعنى أنها واجبة لسلطة حكومة القوانين. لذلك فإن البشر المنضوين تحت تنظيم معين يطيعون الأوامر القانونية من رؤسائهم بغض النظر عن شخصية الرؤساء.

ويستنتج من ذلك أن «ماكس فيبر» يرى أن السلطة **القانونية الرشيدة** تسير لكي تصبح مهيمنة في المجتمع الحديث. وخير مثال على التنظيمات القائمة على السلطة **العقلانية الرشيدة** هو البيروقراطيات الحديثة، فالبشر لا يطيعون القوانين بسبب الخوف وحده فقط أو نتيجة للتقليد أو الولاء، ولكنهم يطيعونها بسبب شعورهم بأن القانون والنظام أمور ضرورية جديرة بالاحترام في مجتمع **عقلاني رشيد**. ويلاحظ بأن هذه المرحلة من نظرة المواطن إلى السلطة السياسية، للأسف ليست موجودة في معظم المجتمعات في البلاد العربية . حيث نرى أن مصلحة العرق أو المذهب أو القبيلة والعشيرة هي الحاكمة على مصالح الوطن أو الأمة. وقد زادت ارتدادات معاهدة سايكس بيكو من عناصر التفرقة ليضيع مفهوم الأمة ومفهوم الوطن والشعب. وللاستدلال على ذلك ما رأيناه أكثر من مرة عندما يقوم العدو الاسرائيلي بمجازر في فلسطين أو لبنان أو أي مكان آخر نرى الفضائيات العربية تصدح بالأغاني الفارغة بدل الأناشيد القومية والثورية، وبدل تغطية تلك الجرائم. وكأنهم يسدون خدمات مجانية للإسرائيلي ليمعن في جرائمه. وللأسف أحياناً نرى حتى الأقنية المتخصصة بالدين وبالمذهب لا تهتم أيضاً، حيث تراق الدماء البريئة من أطفال وعجزة نراهم يبحثون في نجاسة دم البعوضة. وفي غير ذلك من أمور لا تمت إلى الحاجات الفعلية للأمة سواء كانت لحفظ الدين أو المذهب. وهذا ما يوضح النفاق عند الكثيرين لا الكذب، لأن المتمكن من فتح قناة فضائية وتمويلها، لا أظنه بعيداً عن مجريات الأمور وخلفياتها. خصوصاً مع وجود دول معروفة وراء تلك المحطات العاملة بلا توقف.

أشكال الأنظمة السياسية

تقسيم الأنظمة السياسية اليوم يكون وفق فكرة الفصل بين السلطات، حيث إنه لم يكن ذلك ضرورياً في الماضي. باعتبار أن المجتمع السياسي كان صغيراً، ولم تكن حاجاته المحدودة تتطلب ذلك. وكان المجتمع قائماً على أساس العشيرة، أو القبيلة، وليتحول بعدها إلى مجتمع المدينة الصغيرة، ومن ثم المنطقة ومنها إلى الدولة التي تضم عشائر وقبائل وغيرهم، مع السير باتجاه الحياة المدنية المتحضرة. وكان الزعيم أو الحاكم يحل ويفصل في كل الأمور المتعلقة بشؤون رعيته، بمساعدة بعض أقربائه وأعوانه ومن المستشارين. ثم اتخذوا وزراء ليساعدوهم في إدارة الحكم. ولكن مع اتساع المجتمع السياسي عدداً، وتشكل الدول وتوسعها جغرافياً، تعقدت الحياة الاجتماعية، وأدّى ذلك إلى أن تتولى عدة هيئات لممارسة الواجبات، والوظائف لتسير الأمور المتعلقة بالمجتمع. فالسلطة واحدة، ولكن ممارساتها تتعدد بوجود عدة هيئات تفصل، وتتحدد نوعية العلاقات والواجبات بين أفراد المجتمع الواحد.

وقد لاحظ بعض المفكرين مع بداية عصر النهضة، أن تحديد عمل السلطة السياسية في المجتمع، يتم من خلال ثلاث وظائف تتم

ممارستها من قبل هيئة واحدة أو عدة هيئات، حسب ما وصل إليه المجتمع من تنظيم وتقسيم للعمل بين الجهات المعنية:

١. الوظيفة التنفيذية:

هي الجهة التي تتولى عملية أخذ القرارات وتعمل على تنفيذها، من خلال هيئات أو مؤسسات معينة من قبلها، وفقاً للأوامر والقواعد والقوانين المعمول بها، في المجتمع السياسي.

٢. الوظيفة التشريعية:

هي التي تعمل على سن ووضع التشريعات القانونية اللازمة، وإقرار مشاريع القوانين المقترحة من قبل السلطة التنفيذية، إذ إن قواعد القانون ترسم وتحدد مسارات عامة لمتابعة سلوك الأفراد في المجتمع، لضمان مصالحهم بعد مراعاة المصالح العامة، التي يتوخاها النظام السياسي، باعتماد الطرق التي تعمل على تأمين لوازم الاستقرار، وتفصيل أسس التعامل والمعاملات بين أفراد المجتمع أنفسهم ضمن الدولة من جهة، ومن جهة أخرى علاقاتهم مع مؤسسات الدولة.

٣. الوظيفة القضائية:

عمل القضاء الأساسي يكون في تفسير روح القانون، بعد وضع الدستور الذي يعتبر الناظم الأساس لكلّ الهيئات والمؤسسات داخل الدولة، وبعد ذلك العمل على مراقبة تطبيق النصوص القانونية. ويحكم بينها عند الخلاف، وكذلك في حالات المنازعات الحاصلة بين الأفراد أنفسهم، وبينهم وبين الهيئات الرسمية. داخل

المجتمع السياسي رغم وجود علاقة تنظيمية بين الوظيفتين التنفيذية والقضائية.

الأسس الفكرية لمبدأ الفصل بين السلطات:

دعت المبادئ الديمقراطية الليبرالية عند ظهورها للحدّ من السلطة الفردية للملوك والأمراء، وعملت على تأمين حقوق وحريّات الأفراد، وهذا ما دعا بعض المفكرين إلى صياغة النظريات الفكرية الداعية لضرورة تقسيم السلطات إلى أقسام. لمنع التداخل بينها، وحفظ حريات وحقوق الأفراد، وهنا نطرح سؤالاً وجيهاً وهو أنه كيف يتم منع تعسف كل سلطة على حدة؟

بطبيعة الحال فإن الفرد أو الهيئة الواحدة عندما تمتلك جميع أجزاء السلطة (**التشريعية والتنفيذية والقضائية**) تستطيع وضع القوانين بنفسها، ومن ثم تنفيذ وتفسير ما تراه مناسباً وفق مصلحتها دون رقيب أو مانع من توقيفها، وهذه الحالة كانت موجودة في عهد الملوك الأوروبيين ذوي الحكم المطلق أثناء القرنين السابع والثامن عشر، مما دعا المفكرين من أمثال لوك، ومونتسكيو، وروسو إلى الدعوة لإقامة نظام تقوم دعائمه على فكرة الفصل بين السلطات، وتتلخص الفكرة الأساسية التي يقوم عليها مبدأ الفصل بين السلطات في ضرورة توزيع وظائف الحكم الرئيسية، على هيئات منفصلة ومتساوية، تستقل كل منها عن الأخرى في مباشرة وظيفتها حتى لا تتركّز السلطة في يد واحدة فتسيء استعمالها، فيعم الفساد في المجتمع، وتستبد

بالمحكومين استبداداً ينتهي بالقضاء على حياة الأفراد وحقوقهم، ويؤكد ذلك رجال الثورة الفرنسية الذين قالوا إن الدولة التي لا تقوم على مبدأ الفصل بين السلطات تفقد أساسها الدستوري. فأول دستور وضع بعد الثورة الفرنسية في ٣ كانون الأول ١٩٧٢م، يكرس بصورة مطلقة وجود ثلاث سلطات منفصلة عن الأخرى، ونص دستور ولاية ماسوشوسيت ١٧٨٠ على أن لا تمارس الهيئة التشريعية مطلقاً سلطات الهيئتين التنفيذية والقضائية أو إحداها. وأكد منشور الفدراليين في الولايات المتحدة الأمريكية على إقامة الفصل بين السلطات لمنع التعسف المطلق، المؤدي إلى إساءة استعمال كل سلطة على حدة.

عند أرسطو وجون لوك:

ارتبط مبدأ الفصل بين السلطات باسم الفقيه الفرنسي مونتسكيو حيث عمل على إبرازه كمبدأ أساسي لتنظيم العلاقة بين السلطات العامة في الدولة، وهذا يؤدي إلى منع الاستبداد بالسلطة. كما أشرنا بحيث توزع على أكثر من هيئة.

وإذا كان فضل مونتسكيو في ذلك واضحاً، إلا أنه علينا الالتفات إلى أن جذور هذا المبدأ ترجع إلى زمن بعيد قبل القرن الثامن عشر بقرون عديدة، حيث كان لأعلام الفكر السياسي الإغريقي كأفلاطون وأرسطو، دور هام في وضع الأساس الذي قام عليه مبدأ الفصل بين السلطات، إذ أوضح أفلاطون أنه يجب توزيع وظائف الدولة على هيئات مختلفة مع العمل على حفظ التوازن بينها منعاً لتفرد إحداها

بالحكم، وتبرير ذلك أن عدم الفصل يؤدي إلى وقوع الإضطرابات والثورات للتمرد على الطغيان والاستبداد، الذي سينشأ بسببها.

أما أرسطو فقد عمل على تقسيم وظائف الدولة إلى ثلاث، وظيفة المداولة، والأمر، والعدالة. على أن تتولى كل وظيفة منها هيئة مستقلة عن الأخرى، مع ضرورة قيام التعاون بينهم جميعاً لتحقيق المصالح العامة، بحيث لا تتمركز الوظائف في يد هيئة واحدة. أما في العصر الحديث فقد كان جون لوك أول من أبرز أهمية هذا المبدأ، في العصر الحديث في مؤلفه «الحكومة المدنية» الذي صدر سنة ١٦٩٠، بعد الثورة عام ١٦٨٨ في إنجلترا التي أدت إلى إعلان وثيقة الحقوق سنة ١٦٨٩.

قسم جون لوك سلطات الدولة إلى ثلاث: **السلطة التشريعية، والسلطة التنفيذية، والسلطة الاتحادية**، وأكد على ضرورة الفصل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، بحيث تتولى كل منها هيئة مستقلة عن الأخرى. وعلّل لوك على هذا الفصل بقوله: «إن أساس طبيعة عمل السلطة التنفيذية يتطلب وجودها بصفة دائمة، في حين أن الحاجة إلى وجود السلطة التشريعية يكون عند الحاجة، كما أن الجمع بينهما في هيئة واحدة سيؤدي حتماً إلى الاستبداد والتحكم من ناحية أخرى».

ويسجل ملاحظة على أفكار لوك، هي أنه لم يعر أهمية للقضاء، ولم يتحدث عن استقلاله باعتبار أن القضاة حتى زمان الثورة كانوا يعينون، ويعزلون من قبل الملك أو الأمير. وبعد الثورة كانوا يعينون بواسطة البرلمان، لكنهم لم يحصلوا على استقلال في وظائفهم، وهنا

يمكن التعليق، أنه لم يقدم لنا إلّا صورة لما كان سائداً في إنجلترا، وأنه أيضاً لم يقدم لنا سوى إظهار التمييز بين الوظائف للسلطة.

عند مونتسكيو:

إن مبدأ الفصل بين السلطات أخذ الأهمية الكبيرة التي نالها، بعد أن نشر مونتسكيو مؤلفه الشهير «روح القوانين» سنة ١٧٤٨ لمعالجة أصل المبدأ. انطلق مونتسكيو من الفكرة التي تقضي بتقسيم وظائف الدولة إلى ثلاث: **تشريعية، وتنفيذية وقضائية**. لكن الفكرة الأساسية التي عالجها في كتابه، هي أنه قد يساء استعمال السلطة التي يتمتع بها الحاكم. وكي لا يُساء استعمالها يجب العمل على إقامة توازن بين السلطات، دون أن يؤدي ذلك إلى أن يكون عمل هيئة ما، على حساب شل أعمال الأخرى أثناء الممارسة للأعمال المطلوبة منها. وقد أحسّ مونتسكيو بأهمية هذا التعاون، فعمل على الدعوة إلى تنظيم الإجراءات الضرورية، ليكون بين السلطات التي يتوجب عليها إقامة التعاون بينها. ويتم عن طريق منح كل هيئة سلطة، مع وجود لسلطة الردع والفصل في الحكم. أي وسائل العمل التي من شأنها أن تمنع تنفيذ القرارات الخاطئة الصادرة عن السلطة الأخرى، للوصول إلى إقامة التوازن والتعاون بين السلطات. ومن هنا يمكننا القول أن نظرية مونتسكيو تضمنت النقاط التالية:

الأولى: تقسيم السلطات العامة في الدولة إلى ثلاث: التشريعية، التنفيذية والقضائية. وإظهار المهام الأساسية التي تضطلع بها كل سلطة.

الثانية: التأكيد على توزيع السلطات وفصلها بهذه الصورة أمر ضروري، لأنها لو وجدت في يد هيئة واحدة لأدى ذلك إلى الاستبداد.

لم يتوقف مونتسكيو عند حدّ الفصل فقط، وإنما أكّد على قيام سلطة تقوم بمراقبة السلطات الأخرى، لإيقافها عند الحدود المقررة لها، فيما لو اقتضى الأمر، حتى لا تتجاوزها إلى الاعتداء على السلطات الأخرى. وبذلك كانت التقسيمات للأنظمة السياسية بحسب ممارسة السيادة لتكون السيادة بذلك هي القادرة على استعمال السلطة المادية من خلال الإقناع، أو القهر داخل المجتمع السياسي، لتنظيم شؤونه المختلفة.

أهم أشكال الديمقراطية المعمول بها:

الديمقراطية المباشرة:

وتسمى عادة بالديمقراطية النقية، وهي نادرة وغير شائعة. ويكون فيها للشعب حق التصويت بشكل مباشر على قرارات الحكومة، كالمصادقة على القوانين، أو رفضها وتسمى بالديمقراطية المباشرة . لأن الناس يمارسون بشكل مباشر سلطة صنع القرار من دون وسطاء، أو نواب يكونون بمثابة ممثلين ينوبون عنهم. وسبب ندرة هذا النوع تاريخياً كان لصعوبة جمع كل الأفراد المعنيين في مكان واحد من أجل عملية التصويت على القرارات. ولهذا فإننا لن نجد الديمقراطيات المباشرة إلا في المجتمعات الصغيرة نسبياً، وعادة ما كانت على شكل دول المدن، أو ضمن العشيرة والقبيلة، وأشهر هذه الديمقراطيات كانت أثينا القديمة، وفي العصر الحالي سويسرا هي أقرب دولة إلى هذا النظام.

الديمقراطية غير المباشرة (التمثيلية):

وهي نظام سياسي يعمل فيه أفراد الشعب على اختيار أعضاء المجلس النيابي كممثلين عنه، المفترض فيهم أن يتخذوا بدورهم القرارات التي تتفق ومصالح الناخبين. وتسمى بالنيابية، لأن الشعب لا يصوت على قرارات الحكومة، بل ينتخب نواباً يقرّرون عنهم. وقد شاع هذا الشكل من الحكم الديمقراطي في العصور الأخيرة، وشهد القرن العشرين تزايداً كبيراً في اعداد نظم الحكم هذه، ولهذا صار غالبية سكان العالم يعيشون في ظل حكومات ديمقراطية نيابية (وغالباً يُطلق عليها «الجمهوريات»).

وبالإمكان تقسيم الديمقراطيات إلى ديمقراطيات ليبرالية (حرة)، وغير ليبرالية (مقيدة).

الديمقراطية الليبرالية:

هي شكل من أشكال الديمقراطية، تكون فيها السلطة الحاكمة خاضعة لسلطة القانون ومبدأ فصل السلطات، وفيها دستورٌ حاكم على حركة الدولة، يعمل على حفظ حقوق المواطنين، حتى للأقليات أيضاً بشكل لا يمكن انتهاكها. ونجد هذا النوع في معظم الدول المعتمدة للديمقراطية. حيث لا حدود لكل أنواع الحريات في الفكر والسياسة والاقتصاد وغيرها.

وهذا يتيح للقوي السيطرة على السلطة، سواء من خلال المال الذي يشتري به كل الوسائل التي توصله لذلك، أو من خلال استعمال

النفوذ. لذلك كان التعبير عنها عند معارضيها بالليبرالية المتوحشة، حيث تسود شريعة الغاب على الرغم من وجود القوانين التي يسنها هذا القوي، خصوصاً في المؤسسات الدولية التي لا يوجد فيها حقوق للطبقات الفقيرة والشعوب المستضعفة.

الديمقراطية غير الليبرالية (المقيدة):

فهي شكل من أشكال الديمقراطية لوجود عملية الانتخاب المعبرة عن إرادة الشعب، وهي أيضاً على أشكال مختلفة:

الديمقراطية غير الحرة:

حيث لا توجد فيها حدود تحدّ من سلطات النواب المنتخبين ليحكموا كيفما شاؤوا، وذلك لعدم وجود دستور يحدد صلاحيات السطة الحاكمة.. والملفت في هذا النوع من الأنظمة أنه لا تحفظ فيه حقوق الأقليات. وتعد سنغافورة من الأمثلة الصحيحة على الديمقراطية غير الحرة.

الديمقراطية الاشتراكية:

هي شكل من أشكال الديمقراطية لاعتماد الانتخابات، لكن مع عدم اعتماد فلسفة الليبرالية المتوحشة، واستبدالها بالاشتراكية كما هو الحال في الدول الإسكندنافية التي نجحت في الوصول إلى رفع مستوى الرفاه المادي، لكن لم تحل الإشكالات المعنوية التي تعتبر السبب الأساسي في تفشي المشاكل النفسية التي تظهر في حالات الانتحار الكثيرة.

الديمقراطية الإسلامية:

نجدها في ايران، حيث تم الدمج بين نظام ولاية الفقيه كمبدأ فكري قيمي حاكم، بحيث يقوم العقد الاجتماعي بين كافة الإيرانيين على أساس القيمة الإنسانية التي يقرّها الإسلام، بل يعتبرها أصلاً اجتماعياً، وهي حق الجميع بالمشاركة السياسية، وبالحصول على الحق بالعيش الكريم. فالإنسان مخلوق عزيز على اللّه وفقاً للحديث النبوي المشهور: «الخلق كلهم عيال اللّه وأحبهم إليه أنفعهم لعياله». وبين اعتماد الانتخابات كعملية لبناء النظام ومؤسساته. فكان للشعب الرأي في اختيار القائد بشكل غير مباشر من خلال انتخابه لمجلس الخبراء، المعني بانتخاب الفقيه الولي أو عزله وفق الدستور. وانتخاب الرئيس المسؤول عن السلطة التنفيذية، وانتخاب السلطة التشريعية. وللعلم فإن الدستور اعتمد على الفصل بين السلطات، وأعطى الولي والمرشد صلاحية الإشراف والرقابة والتنصيب والتصويب، وقد تم العمل بالدستور بعد الاستفتاء الشعبي الذي أُقيم بعد انتصار الثورة على الشاه، وإلغاء الدستور الشاهنشاهي وكتابة الدستور الجديد. وهنا أمر كان من الإنصاف التوقف عنده وهو أن نسبة المشاركة عموماً في كل الانتخابات التي جرت، تعتبر الأعلى في الدول المعتمدة للعملية الانتخابية في تسيير شؤون الدولة.

التطبيقات العملية لمبدأ الفصل بين السلطات:

إن تفسير مبدأ الفصل بين السلطات أدى إلى نشأة نظامين متوازنين ومختلفين، النظام الأول مستوحى من الفصل المطلق بين السلطات

وهو النظام الرئاسي، والنظام الثاني هو تطبيق الفصل المرن بين السلطات وهو النظام البرلماني، وسنعرض لكل من هذين النظامين وخصائصهما وأهم تطبيقاتهما في العالم المعاصر ونظام حكومة الجمعية أو النظام المجلسي.

٢. النظام الرئاسي:

تأثر واضعو الدستور الأمريكي ١٧٧٨ بكتابات لوك ومونتسكيو، وكان تفسيرهم لمبدأ الفصل بين السلطات يعني الفصل المطلق بين السلطات، وعلى ذلك أرسى الدستور الأمريكي مبدأين:

- مبدأ الاستقلال العضوي لكل سلطة.
- ومبدأ التخصص الوظيفي.

ويقصد بالاستقلال العضوي أن تكون كل سلطة من سلطات الدولة الثلاث، السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، والسلطة القضائية، مستقلة عن السلطتين الأخريين، وخاصة في مجال التكوين والحل. فرئيس الولايات المتحدة ينتخب بواسطة الشعب، ولا يمكن مساءلته أمام البرلمان. والكونجرس يتم اختيار أعضائه من الشعب، ولا يملك الرئيس الأمريكي حلّ البرلمان.

أما التخصص الوظيفي فيقصد به أن تختص كل سلطة من السلطات الثلاث بوظيفة معينة بذاتها. فلا يجوز لأي سلطة أن تجاوز وظيفتها إلى غيرها مما يدخل في اختصاص سلطة أخرى.

إن الاستقلال العضوي والتخصص الوظيفي لا يعني عدم التعاون في أداء الوظائف، فكل سلطة تتعاون مع الأخرى في أداء الوظيفة المعهود بها إليها، وقد نما هذا التعاون مستقلاً عن النصوص القليلة الموجودة في دستور سنة ١٧٨٧، والتي لم تشتمل إلاّ على عناصر ضئيلة متعلقة بالتعاون الوظيفي.

خصائص النظام الرئاسي:

وحدة السلطة التنفيذية: يعهد بالسلطة التنفيذية إلى شخص واحد، كما هو الحال في الولايات المتحدة الأميركية التي تطبق هذا الشكل بشكل حاد ومميز عن الدول الأخرى المعتمدة له. حيث نرى الرئيس الأمريكي يجمع بين رئاسة الجمهورية ورئاسة الوزراء ويساعد الرئيس عدد من السكرتيريين، وهم يقابلون الوزراء في النظام البرلماني، إلا أنهم لا يملكون سلطة في إصدار القرارات. إضافة إلى عدد ضئيل من الوزراء. ويستمد الرئيس سلطاته من كونه منتخباً من الشعب في مجموعه، ونتيجة لذلك فهو يتمتع بمركز قوي، وهو مستقل عن الكونجرس الذي لا سلطة له في اختياره، كما أنه لا يملك مساءلته سياسياً.

يعين الرئيس السكرتيريين ويعزلهم، كما أن السكرتيريين لا يكونون في مجلس وزراء مستقل عن الرئيس. ومن ناحية أخرى ليس للسكرتيريين حق أن يكونوا أعضاء بالكونجرس؛ إذ لا يجوز الجمع بين سكرتارية الوزراء، وعضوية البرلمان أي الكونجرس بمجلسيه مجلس النواب، ومجلس الشيوخ.

للرئيس أن يقترح قانوناً وخاصة في رسالته السنوية التي يوجهها إلى الكونجرس، والتي تعتبر بمثابة برنامج تشريعي للسنة التالية، ولكن الكونجرس يستطيع أن يرفض اقتراح الرئيس حتى لو تعلق الأمر بالميزانية، ولا يملك الرئيس وسيلة لإجبار الكونجرس على الموافقة على اقتراحاته.

لا يملك الكونجرس أن يحرّك مسؤولية الرئيس السياسية أو مسؤولية أي من الوزراء أي السكرتيريين. وفي مقابل ذلك لا يملك الرئيس حل الكونجرس.

تتخصص كل سلطة في الوظيفة المعهود بها إليها.

فالسلطة التنفيذية يتولاها الرئيس، وكل المهام التشريعية يتولاها الكونجرس، أي أن التخصص الوظيفي هو المبدأ العام. هذا مع مراعاة أن هناك استثناءات على هذا المبدأ، وهذه الاستثناءات بعضها تجد مصدرها في الدستور نفسه مثل حق الفيتو الممنوح للرئيس في مواجهة القوانين التي وافق عليها الكونجرس، وحق مجلس الشيوخ، في الاعتراض على تعيين كبار الموظفين الفيدراليين. وهناك استثناءات نبعت من التطبيق العملي مثل حق الرئيس في اقتراح التشريعات عن طريق رسائل يبعث بها إلى الكونجرس.

٢. النظام البرلماني:

يقوم النظام البرلماني على أساس الفصل المرن بين السلطات، مع وجود تعاون وتوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية. ويوجد

بالنظام البرلماني رئيس دولة، وإلى جانبه رئيس للوزارة أما رئيس الدولة فيسود ولا يحكم. أما رئيس الوزارة فيتولى مسؤولية الحكم، ويتكون البرلمان عادة من مجلسين.

وتتميز العلاقة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، بالتعاون والرقابة المتبادلة مما يجعل النظام متسماً بالتوازن. ويبدو التعاون في إمكان مساهمة السلطة التنفيذية في عملية التشريع. إذ بينما يحظر على الرئيس الأمريكي اقتراح القوانين، يجوز للحكومة في ظل النظام البرلماني أن تقدم مشروعات قوانين البرلمان، بل إن أكثر من ٩٠٪ من التشريعات في النظم البرلمانية ذات أصل حكومي. أما الرقابة المتبادلة فتظهر في حق الحكومة في حل البرلمان، وإمكان مساءلة الحكومة أمام البرلمان عن طريق السؤال والاستجواب وطرح الثقة بالحكومة وسحب الثقة منها.

ويوجد في العالم اليوم العديد من الدول التي تتبنى النظام البرلماني أهمها: في أوروبا وبريطانيا وجمهورية ألمانيا الاتحادية، والنمسا، وإيطاليا، ولوكسمبورج، وإيرلندا، وبلجيكا، وهولندا والسويد، والنرويج، وإيسلندا، والدانمارك. وفي آسيا: اليابان، والهند، وفي أستراليا، ونيوزلندا وفي أمريكا الشمالية كندا.

خصائص النظام البرلماني:

ثنائية السلطة التنفيذية: من خصائص النظام البرلماني ثنائية السلطة التنفيذية، إذ يوجد رئيس دولة، سواء أكان ملكاً أم رئيس جمهورية،

يسود ولا يحكم وإلى جواره يوجد رئيس وزراء يتولى مسؤولية الحكم ويكون مسؤولاً أمام البرلمان.

مسؤولية الوزارة: تسأل الوزارة أمام البرلمان مسؤولية جماعية تضامنية ومسؤولية فردية. وتعتبر المسؤولية التضامنية عن السياسة العامة للحكومة هي أهم ما يميز النظام البرلماني.

البرلمان مكون من مجلسين غالباً: ففي إنجلترا يوجد مجلس اللوردات ومجلس العموم وكذلك الحال في أغلب الدول البرلمانية المعاصرة التي أوردنا تعداداً لها فيما سبق. غير أن وجود مجلسين بالبرلمان ليس أمراً ضرورياً لكي يعتبر النظام برلمانياً.

التوازن النظري بين السلطات: وهذا التوازن هو نتيجة المساواة بين السلطتين، كما أنه نتيجة لتبادل المعلومات وللتعاون ولتبادل الرقابة والتأثير. فالسلطة التنفيذية لا تتدخل في اختيار أعضاء البرلمان، أو في تنظيمه الداخلي ولكن للسلطة التنفيذية حق دعوة البرلمان للانعقاد وحق فض دورات انعقاده. ومن ناحية أخرى للبرلمان مساءلة الحكومة عن طريق الأسئلة، أو لرئيس الدولة حسب الأحوال حق حل البرلمان وإجراء انتخابات جديدة.

هذه هي المعالم الرئيسية للنظام البرلماني الذي ازدهر في القرن التاسع عشر، وكان موضع إعجاب الكثير من الكتاب الأوروبيين التقليديين، الذين لا يزالون يحلمون بعودة هذا النظام باعتباره نظاماً متوازناً.

غير أن هذا التوازن النظري بين السلطة لم يكن مطبقاً من الناحية العملية بشكل جامد ويمكن من الناحية التاريخية أن نقول: إن البرلمانية مرت بمراحل ثلاث:

- المرحلة البرلمانية المزدوجة المتوازنة.

- ثم المرحلة البرلمانية التي يغلب فيها البرلمان مصحوباً بمسؤولية الحكومة أمامه.

- وأخيراً المرحلة المعاصرة وهي البرلمانية التي تسود الآن في إنجلترا. ولا يمكن أن تثار في ظلها مسؤولية الوزارة أمام البرلمان، بسبب تكوين الحكومة الإنجليزية ودور الحزبيين السياسيين في إنجلترا.

أما عن البرلمانية المزدوجة المتوازنة:

فهي تلك التي سادت في ظل الملكيات غير المطلقة، وكان الحكم مقسماً بين قطبين سياسيين هامين هما رئيس الدولة والبرلمان، وكان التوازن هو السمة الغالبة على العلاقة بين هذين القطبين وهذه هي البرلمانية التي سادت في إنجلترا قبل حكم الملكة فيكتوريا. وفي ظل ملكية يوليو في فرنسا، سمّيت بملكية يوليو لأنها كانت بعد ثورة تموز عام ١٨٣٠. حيث كانت ملكية دستورية ليبرالية تحت حكم لويس فيليب ما بين ١٨٣٠ و١٨٤٨.

وأما عن البرلمانية المطبوعة بالمسؤولية الوزارية:

فهي تلك التي تحددت معالمها بعد الحرب العالمية الأولى. وفي

ظل هذه البرلمانية كانت السلطة مركزة في يد البرلمان، الذي كان يلعب أهم دور في الحياة السياسية. وهذا الدور يكتسب أهمية من أن الحكومة كانت نابعة من البرلمان. فالأغلبية البرلمانية هي التي تكون تشكيل الحكومة ومن هنا كانت الحكومة مجرد لجنة منبثقة عن البرلمان. ولا يمكن أن تستمر الحكومة في تولي مهام السلطة التنفيذية، إلا إذا كانت حائزة على ثقة البرلمان لأنها مسؤولة أمامه. أي أن المسؤولية الوزارية أمام البرلمان هي المعيار الكافي للحكم على النظام بأنه برلماني. وإذا ما فقدت الحكومة ثقة البرلمان، فإنها من الناحية القانونية تكون مرغمة على تقديم استقالتها.

البرلمانية المعاصرة:

في وقتنا الحاضر تعدت البرلمانية هاتين المرحلتين. والمثال الواضح على ذلك هو النظام الإنجليزي، فلم تعد المسؤولية الوزارية أو التوازن بين السلطات هي معيار الحكم على النظام بأنه برلماني. ذلك أن نظام الحزبين في إنجلترا غيّر الوضع، فالحكومة الإنجليزية هي لجنة مكونة من حزب الأغلبية داخل مجلس العموم البريطاني. ولذا فإن الحزب الحاكم يسيطر على كل من السلطتين التشريعية والتنفيذية، مما يجعل هاتين السلطتين هيئة واحدة من الناحية العضوية كما أن المسؤولية الوزارية أمام مجلس العموم لا تنعقد من الناحية العملية، لأن الحزب الحاكم لن يخاطر بسحب الثقة من الحكومة حتى لا يضر بمصالح الحزب، والآن حلّ محل هذه المسؤولية أمام البرلمان أن يحتكم رئيس الوزراء إلى الشعب بحل البرلمان في وقت

مبكر وإجراء انتخابات جديدة بحيث تصبح مساءلة الحكومة مباشرة أمام هيئة الناخبين لا أمام البرلمان.

وإذا كانت النظم البرلمانية تختلف في كثير من معالمها فإن المعيار أو الجامع بينها من الناحية القانونية هو مسؤولية الوزراء السياسية أمام البرلمان، فيما عدا هذا العنصر المشترك بين النظم البرلمانية. وهناك عدة نظم برلمانية تبعاً لعدد الأحزاب السائدة في الدولة.

فإذا كان هناك حزبان سياسيان يسيطران على الحياة السياسية، كما هو الحال في إنجلترا، أو حزب واحد مسيطر كما هو الحال في الهند، فإن الحكومة تقوم بممارسة مهمة الحكم والقيادة، وهي تتمتع بقدر من الثبات، ولا تكون عرضة للتهديد من جانب البرلمان الذي يتحول إلى مجلس لتسجيل الأحداث والمناقشات. أما إذا كانت هناك عدة أحزاب ليس من بينها حزب حائز على الأغلبية المطلقة داخل البرلمان، فإن الحكومة ستتكون من ائتلاف بين عناصر غير متناسقة وغير ثابتة، ويرجع عدم الثبات إلى كثرة مساءلة الوزارة من جانب البرلمان وسحب الثقة منها، وهنا يبدو على العكس من الصورة السابقة أن البرلمان هو الجهاز المسيطر على الحياة السياسية. والمثال على هذا نظام الجمهورية الرابعة في فرنسا.

٣- النظام المجلسي: حكومة الجمعية

يقوم هذا النظام على تركيز السلطتين التشريعية والتنفيذية، استناداً إلى فكرة وحدة السيادة في الدولة.

ويمكن حصر خصائص هذا النظام في ناحيتين:

الأولى: تبعية الهيئة التنفيذية للسلطة التشريعية:

باعتبار هذه الأخيرة ممثلة الشعب، ونظراً لصعوبة مباشرتها مهام السلطة التنفيذية بنفسها فإنها تختار لجنة تنفيذية من بين أعضائها لهذا الغرض، وبالتالي فإن الهيئة التنفيذية تكون خاضعة للجمعية النيابية، تعمل تحت إشرافها ورقابتها، وهي مسؤولة أمامها.

الثانية: عدم تأثير الهيئة التنفيذية على السلطة التشريعية:

ما دامت الهيئة التنفيذية بنفسها تابعة للسلطة التشريعية فإنها لا تملك نحوها أية حقوق كحق حلّ البرلمان أو دعوته للانعقاد أو تأجيل اجتماعه.

وفي الوقت الحالي يمكن القول أن نظام حكومة الجمعية له تطبيق وحيد في الديمقراطيات الغربية هو النظام السياسي في سويسرا.

النظام السياسي في سويسرا:

- تقسيم سويسرا:

دولة اتحادية مكوّنة من ٧ مقاطعات و٣٠ نصف مقاطعة، وتقرر هذا الاتحاد بصفة رسمية ١٨٤٨، بعد انتهاء الحرب الأهلية التي دامت سنتين تغلب فيها الأنصار الذين كرّسوا أفكارهم في دستور ١٨٤٨، وتعتمد سويسرا مبدأ الحياد الدّائم. وتتميّز سويسرا بأنها تطبق

الديمقراطية شبه المباشرة، بشكل واسع مع تطبيق بقايا الديمقراطية المباشرة في ٣ مقاطعات صغيرة. وفي المجال السياسي تأخذ بنظام حكومة الجمعية الاتحادية أي الفدرالية، والمجلس الاتحادي أو الفدرالي.

الجمعية الاتحادية: (الفدرالية): البرلمان:

تتكوّن من مجلسين هما:

• المجلس الوطني:

يمثل شعب الاتحاد على أساس نائب واحد لكل ٢٥ ألف مواطن، وينتخب هذا المجلس لمدة ٤ سنوات وفقاً لنظام التمثيل النسبي ويبلغ عدد أعضائه ٢٠٠ نائب.

• مجلس المقاطعات أو الولايات أو الدويلات:

يمثل هذا المجلس المقاطعات بمعدل نائبين لكل مقاطعة، ونائب واحد لكل نصف مقاطعات وهذا بغض النظر عن الكثافة السكانية.

اختصاصات الجمعية العامة:

تتولّى بالإضافة إلى سنّ القوانين المهام الآتية:

- **انتخاب المجلس الفدرالي.**

- **انتخاب رئيس الاتحاد.**

- تعيين أعضاء المحكمة الفدرالية.
- تعيين قائد الجيش.
- حل الخلافات المتعلقة باختصاصات السلطات الاتحادية.

المجلس الاتحادي الفدرالي:

يتولى هذا المجلس مهام السلطة التنفيذية، وهو يتألف من ٧ أعضاء تنتخبهم الجمعية الاتحادية بالأغلبية المطلقة لمدة ٤ سنوات، كما تنتخب من بينهم رئيساً للاتحاد لمدة سنة فقط غير قابلة للتجديد مباشرة. يقوم رئيس المجلس الاتحادي بوظيفة رئيس الدولة، إلاّ أن سلطاته شرفية فقط حيث لا يتميّز عن بقية أعضاء المجلس الفدرالي.

صلاحيات المجلس الاتحادي:

يمارس هذا المجلس السلطة الحكومية بصفة جماعية، ولا يستطيع الاجتماع إلاّ بحضور ٤ من أعضائه، ويتولّى كل عضو وزارة من الوزارات.

بإمكان المجلس تقديم مشاريع قوانين، وكذلك تقديم تقارير بناءً على طلب من الجمعية الاتحادية.

نشير إلى أن الجمعية الاتحادية لها الحق في توجيه الأسئلة، والاستجواب إلى أعضاء المجلس الاتحادي، وفي حالة سحب الثقة منه فإنه لا يقدم استقالته، ولكنه ملزمٌ بأن يعدّل سياساته طبقاً لرغبة الجمعية الاتحادية.

التقسيم من جهة ممارسة السيادة:

السيادة هي قدرة استعمال السلطة المادية، في الإقناع أو القهر داخل المجتمع السياسي لتنظيم شؤونه المختلفة، ويندرج تحت هذا النوع أنظمة عديدة من الحكومات التي عرفت قديماً وحديثاً على شكل ملكية كانت أم جمهورية ذات مضمون ليبرالي أو شمولي، بشكل مؤقت أو دائم، فتوجد أربعة نماذج رئيسية حيث مصدر سلطتها غير الانتخابات وهي:

نظام الحكم الفردي:

يقصد به تركيز السلطة أو السيادة في هذا النظام بيد الفرد ملكاً كان أو رئيس جمهورية مكرساً سلطته في وثيقة أم لا، فالسيادة تعود للفرد الواحد يمارسها حسب مشيئته، وهذا النوع من النظام عرف سابقاً حيث إن سلطة الملك مستمدة من فكرة الحق الإلهي أو التفويض الإلهي، عرف عن لويس الرابع عشر بأن الدولة تعود له « أنا الدولة».

النظام الثوري أو الانقلابي:

ويقصد به سلطته التي تستمد من خلال الثورة أو الانقلاب فلا تعتمد على الانتخابات في ممارسة السلطة.

نظام حكم الأقلية:

هذا وسط بين حكم الفرد وحكم الجماعة، تقوم فئة قليلة بممارسة السلطة عن الآخرين في حصرها بين يديها، لتمشية أمور المجتمع

ونظام حكم الأقلية سابق على نظام الحكم الديمقراطي.

النظام المختلط:

هو تعايش هيئات سياسية منتخبة بجانب هيئات غير منتخبة، فوجود ملك غير منتخب ومجلس برلماني منتخب، كما وجد في إنجلترا سابقاً، ولا زالت في بعض أنظمة الحكم الملكية الدستورية في العالم، فالبرلمان إن وجد يكون بمجلسين منتخب وآخر غير منتخب.

خصائص هذه النماذج من الأنظمة السياسية هي:

- عدم الاعتماد على اتخاذ الانتخابات أساساً لممارسة هذه النظم للسيادة.

- اعتمادها على الفردية والتسلط، وممارسة السلطة مرتبطة بظروف خاصة في المجتمع، الذي يعيش فيه.

النظريات التقليدية في تصنيف النظم السياسية:

اتبع عددٌ كبيرٌ من الكتاب تقسيمات الأنظمة السياسية اعتماداً على نظرية الفصل بين السلطات، وحسب منطق فكرة السيادة، ورغم مكانة هذه النظريات في التحليل السياسي. فبالإمكان اتخاذ نماذج أخرى للتقسيمات المتعلقة بالأنظمة السياسية وعلى أساس عموميتها وشمولها بصورة أكثر من النظريات التقليدية في تحديد أنواع الأنظمة السياسية في العالم، فمن جهة يظهر لنا التحليل السياسي الحديث، بعدم انطباق النظريات التقليدية على الممارسات المبدئية للنظم

السياسية التقليدية، ونعني بذلك تطور الأحزاب وانتشارها وتأثيرها المباشر على نماذج الحكم، التي يمكن أن توجد بأشكال مختلفة.

وإذا اقترن مفهوم الفصل بين السلطات مع نشوء وتطور الأنظمة الليبرالية الطاغية والمستبدة بشكل مخادع. فنرى في الوقت الحاضر، أن هذه الأنظمة نفسها تنزع إلى ممارسة تختلف كثيراً إذا لم نقل كلياً عن منظور الفصل بين السلطات، التي أريد لها العيش لحفظ الحرية السياسية مع وجود سلطة ملكية عرف عنها أنها مستبدة. وحتى إذا حاكينا نظرية الفصل بين السلطات حسب مفهومها، فكيف نفسر استمرارية فعالياتها وصحة فرضيتها، في حالة تبدل النظام الفردي إلى حكم الشعب. فحريٌّ بالشعب في هذه الحالة، أن يمتلك جميع السلطات، وعندئذ يمكن القيام بفصل السلطات التي يمتلكها الشعب وهذا ما ذهب إليه الفكر الاشتراكي، في رفضه الانتقاد لاتخاذه مبدأ الوحدة والتفويض العمودي للسلطة، والذي يوفق في هذه الحالة بين التحليل النظري للقضايا، وبين الضرورة العملية ميدانياً.

التمثيل البرلماني المزدوج:

عرفت البرلمانات بشكلها الآحادي، وإذا كانت بشكلها الثنائي، أي عندما تتشكل السلطة التشريعية من مجلسين وبمعزل عن التسمية المعطاة لكل منهما فهناك المجلس الأعلى، والمجلس الأدنى، كمجلس الشيوخ، ومجلس النواب (وجود مجلس ثانٍ يعتبر نتيجة منطقية لتكوين الدولة الاتحادية) ولكن ثنائية المجلسين وجدت في دول بسيطة في بريطانيا، وفرنسا. ففي بريطانيا يعود أصل وجود الثنائية

إلى تمثيل الفرسان ممثلي الريف، والبرجوازية ممثلي المدن. إلّا أن سلطة اللوردات تقلصت إلى الحد الذي جعلت من مجلسهم مجرد واجهة.

أما في فرنسا فإن نظام المجلسين قد حافظ على مساواة كل مجلس بالآخر في السلطة، والاختصاصات بحيث يتعين موافقة المجلسين على مشروع أي قانون يعرض أمامهما، فبالرغم من موافقة أغلبية أعضاء الجمعية الوطنية على مشروع قانون يتعلق بالتعليم الرسمي، فإن موقف مجلس الشيوخ السلبي إزاء مشروع القانون هذا، قد أوقف إمكانية الأخذ به. لهذا فإن وجود مجلسين بصلاحيات واحدة قد يعرقل العملية التشريعية. ولهذا فإن أنصار المجلس الواحد يؤيدون عدم الأخذ بنظام المجلسين، لأنه لا يتفق مع نظرية السيادة الشعبية خاصة إذا كانت شروط اختيار كلا المجلسين تختلف الواحدة عن الأخرى. إلّا أنه يؤخذ على أعضاء المجلس الأدنى تسرعهم لكونهم يمثلون الناخبين الأصغر سناً، مما يجعلهم أقل دراية في معرفة الشؤون العامة، وأن كون الشيوخ معينين من قبل الحكومة مثلاً، قد يجعلهم أكثر استقلالية في اتخاذ الآراء بعيداً عن تأثيرات الرأي العام بهذا فقد يوصف أعضاء مجلس الشيوخ بأنهم معرقلون لأعمال نواب المجلس النيابي.

ولهذا نجد اتجاه بعض الدول إلى تقليص صلاحيات المجلس الأعلى إلى الدرجة التي لا تجعل منه طرفاً معرقلاً لمضمون السيادة الشعبية، وقد لجأت بريطانيا إلى تقليص صلاحيات مجلس اللوردات.

أما الدول التي لا تزال تساوي بين المجلسين: إيطاليا وبلجيكا... وألمانيا فإن للمجلسين القوة ذاتها فيما يتعلق بالقوانين الاتحادية التي من شأنها تقليص سلطات الدول البوندستاغ وقد يمكن الوصول لحل الإشكالات التي تعترض عرقلة أحد المجلسين لمشروع ما، بأن يُصار إلى الاستفتاء الشعبي العام، وفي هذه الحالة يعود إلى الشعب، وهو صاحب السيادة الشعبية في تقرير أمر الوقوف إلى جانب أحد الفريقين، إما إلى جانب مجلس الشيوخ، أو إلى جانب مجلس النواب. وعندها يرضخ الطرف المعارض نزولاً عند رغبة الشعب صاحب السيادة.

مراحل تطور السلطة السياسية تاريخياً:

السلطة هي أحد العناصر المكونة للدولة. وقد ساد عبر التاريخ، وخاصة في العصور القديمة والوسطى، خلط بين السلطة والدولة، نتيجة ترابط السلطة السياسية بشخصية الحاكم، كما قال لويس الرابع عشر عبارته الشهيرة: «أنا فرنسا» أي أنا الدولة. وكان مفهوم السلطة بهذا المعنى يشكل نظاماً من السيطرة والهيمنة المستمدة من القوة والعنف. وبقي هذا التصور هو السائد لحين ظهور الفلسفات المعاصرة، والمفاهيم الليبرالية التي مهدت الطريق لبناء الديمقراطيات في ما يعرف بالعالم الحر، اذ أصبحت السلطة أحد مكونات الدولة، وزوالها أو تبديلها لا يؤثر على كيان الدولة. أي أصبحت الدولة وحدة قانونية مستقلة، ومتميزة عن الأفراد المكونين لها. وقد عرف تاريخ النظم السياسية مراحل مختلفة منذ العصور القديمة والوسطى، مروراً بعصر النهضة الأوروبية، والعصر الحديث وإلى يومنا هذا.

في العصور القديمة كانت الأفكار السياسية تمتزج بالأسطورة.

شريعة حمورابي:

تعتبر شريعة حمورابي الذي كان سادس ملوك مملكة بابل القديمة، من أقدم الشرائع المكتوبة في التاريخ البشري. وتعود إلى العام ١٧٩٠ قبل الميلاد وتتكون من مجموعة من القوانين القضائية وما لها علاقة بالأحوال الشخصية، نتيجة الحاجة الماسة إليها. ولم تتطرق بشكل مباشر إلى الشأن السياسي، ومن الممكن أن يكون مرد ذلك إلى التسالم على شكل الحكم. وهناك العديد من الشرائع المشابهة لمثل شريعة حمورابي والتي وصلت من بلاد آشور منها مجموعات القوانين والتشريعات تتضمن مخطوطة أور- نامو، ومخطوطة إشنونا، ومخطوطة لبت- إشتار ملك آيسن. إلا أن تشريعات حمورابي هي الأولى في التاريخ التي تعتبر متكاملة وشمولية لكل نواحي الحياة في بابل.

وهي تتضمن قوانين وتشريعات وعقوبات لمن يخترق القانون. فقد ركزت على السرقة، والزراعة، أو رعاية الأغنام، وإتلاف الممتلكات، وحقوق المرأة، وحقوق الأطفال، وحقوق العبيد، والقتل، والموت، والإصابات. وتختلف العقوبات بحسب الطبقة التي ينحدر منها المنتهك لإحدى القوانين أو ينحدر منها الضحية. ولا تقبل هذه القوانين الاعتذار، أو التوضيح للأخطاء إذا ما وقعت.

ويذكر أنه كان لشريعة حمورابي تأثير كبير في قوانين الشرق القديم

وتشريعاته. وقد ذهب البعض إلى أنه من الممكن أن يكون بعضها قد أُخذ من مصحف نبي اللّه إبراهيم ﷺ. وباعتبار أن حمورابي كان قبل نبي اللّه موسى ببضع مئات من السنين فإن بعض التقاطع في الأحكام التي جاءت في التوراة مع شريعة حمورابي، يمكن أن يؤكد أنها ليست بعيدة عن روح ما جاء به النبي إبراهيم ﷺ، باعتبار أن ما جاءت به شرائع الأنبياء متقاربة بشكل عام.

شريعة مانو في الهند:

توصف المدونات الهندية بأنها من الشرائع الجامدة التي بقيت على حالها منذ صدورها، فهي لم تفصل بين القانون والدين في مراحل تقدمها.

وقد تعددت المدونات الهندية حتى جاوزت المئات وأبرز هذه المدونات هو قانون (مانو) أما بقية المدونات فهي غامضة وغريبة الأسلوب لكثرة الكتب التي كُتبت في شرحها وتفسيرها بوصفها كتباً مقدسة عندهم.

و(مانو) Manou اسم كان يطلقه قدماء الهنود على الملوك السبعة المؤلهين الذين حكموا العالم، كما يطلق اسم (فرعون) على ملوك مصر القدماء إذ يعتقد الهنود القدماء أن سبعة من الملوك المؤلهين كانوا قد حكموا العالم في الماضي، وأن الإله (براهما) كان قد أوحى إلى أول هؤلاء الملوك (مانو) بهذا القانون.

ثم نقل الملك مانو أحكام هذا القانون إلى الكهنة الذين حفظوه،

وتناقلوه جيلاً بعد جيل، ثم دون في كتاب ضخم باللغة السنسكريتية وهي اللغة الهندية القديمة.

وقد ترجم هذا القانون إلى عدة لغات أوروبية وعربية:

ويتألف هذا القانون من ٢٦٨٥ مادة صيغت بأسلوب شعري، وهي تتصل بكل ما يتعلق بسلوك الإنسان وحياته من الوجهة الدينية والمدنية، وقد اختلف المؤرخون في تاريخ وضع هذا القانون، ويحتمل أن يكون القرن الثالث عشر قبل الميلاد.

الطبقات في قانون مانو: لم يهدف قانون مانو إلى تحقيق المساواة، فقد قسّم المجتمع إلى أربع طبقات وهي: طبقة البراهمة (الكهنة)، طبقة المحاربين، طبقة الزراع والتجار، وطبقة العمّال، وهناك أفراد لا ينتمون إلى أي طبقة وهم المنبوذون الذين يحرم ملامستهم أو إقامة الصلاة معهم. واختلفت الحقوق بتدرج الطبقات فطبقة البراهمة لهم كافة الحقوق، أما المحاربون فلهم بعض الحقوق، أمّا الطبقات المتبقية فليس لها أي حق. هذا بالنسبة للحقوق العامة أما الحقوق الخاصة فإن قانون مانو أقرّ بتعدد الزوجات فالبراهمة لهم أربع زوجات، والمحاربون ثلاث، والمزارعون والتجار اثنتان، أما العمال فواحدة.

ومن أهم السمات العامة المميزة لقانون مانو هي:

أولاً: تضمن كثيراً من القواعد التي تتعلق بحياة الأفراد في المجتمع دون تفرقة بين ما كان منها متصلاً بالدين، أو ما كان متصلاً بالقانون أو الاقتصاد أو الأخلاق.

ثانياً: تميز هذا القانون بطابع خرافي وأخذ بمبدأ المحاكمة بالمحنة التي ألزم القاضي باتباعها، ومن صور المحنة أن يأمر القاضي من يريد امتحانه، بأن يمسك النار بيده، أو يغطس في الماء فالذي لا تحرقه النار أو يطفو فوق الماء يعد صادقاً. أو أن يغلي في الزيت ممزوجاً بروث البقر وعلى المتهم أن يدس فيه ذراعه حتى المرفق، فإذا لم يصب جلده بحروق كان ذلك دليلاً على براءته. أو يوضع ثعبان من أخطر الثعابين سماً في سلة مقفلة ويوضع في السلة خاتم أو قطعة من النقود وعلى المتهم أن يخرج هذه القطعة أو ذلك الخاتم وعيناه معصوبتان، فإذا لم يعضه الثعبان فإنه يعد بريئاً. .

ثالثاً: نظم الأسرة وجعل الزواج إجبارياً للجميع، والرجل الأعزب يكون طريد الطبقات، وليس له في المجتمع أية مكانة أو اعتبار إذ «بالنسل وحده يكمل الرجل»، والاتجاه العام في قانون «مانو» موجه ضد المرأة، إذ جاء في هذا القانون بأنه لا يحق لثلاثة أنواع أن يتملكوا: الزوجة، والابن، والرقيق.

رابعاً: نظم قانون (مانو) بعض المسائل المالية والاقتصادية، وأباح الربا، وأجاز للملك أن يحدد الأسعار، ووضع القواعد التي تنظم أمور البيع والشراء.

خامساً: ونظم قانون (مانو) المواريث، وجعل التركة من نصيب الابن الأكبر، أما إخوته وأخواته فإنهم يعيشون تحت إمرته، لأنه بمنزلة الأب، وإذا مات المورث من غير ذرية فيرثه الملك والبراهمة.

سادساً: نص قانون (مانو) على أنواع قاسية من أنواع العقاب مثل فقء العين، وصب الرصاص في الحلق، وإحراق الأحياء، أو نشرهم بمنشار خشب، أو قذفهم تحت أقدام الفيلة.

سابعاً: لم يعرف قانون (مانو) مبدأ المساواة في العقوبة، الذي يقضي بأن جميع الأفراد سواسية أمام القانون، وإنما كانت العقوبة تختلف باختلاف الطبقات التي ينتمي إليها كل من المدعي والمتهم والمجني عليه.

تشريعات سولون:

وضعت تشريعات سولون (٦٣٨-٥٥٨ ق م) في أثينا. ويعتبر من حكماء الإغريق السبعة، عمل على سنّ قوانين عرفت بالإصلاحية في مواجهة النظام الديكتاتوري الذي كان حاكماً. وتحدث عنه البعض أنه من الأوائل الذين طالبوا بالديمقراطية تاريخياً. وعمدة تشريعاته قامت على تقسيم سكّان أثينا إلى أربع طبقات، وذلك بحسب دخلهم. وسمحت تشريعاته لأي مواطن الحق بالترشح ليكون عضواً في الجمعية التشريعية التي تضم ٤٠٠ عضواً، مهمتها مراقبة السلطة السياسية والحكام، وعمل على إنشاء المحاكم المدنية الشعبية التي يسمح فيها لأي مواطن بالشكوى على أي مسؤول في السلطة. وبذلك يُعمل على تأمين الشروط التي يجب توفرها لتكون الدولة فاضلة، ويعمل فيها على تكريس سيادة القانون. وكان الفكر السياسي لدى السفسطائيين في أثينا يرى بأن الحق والقوة شيء واحد، وأن العدالة هي تحقيق مصلحة القوي، والظلم هو أن لا يعمل الضعيف من أجل

منفعة القوي، وهي صورة أولية أسست للفكر البراغماتي بالعموم وعمل به الأمريكي فيما بعد.

عصر ما بعد أفلاطون:

وقد رفض أفلاطون الفلسفة السياسية للسفسطائيين، واعتبر الفضيلة هي المعرفة والمجتمع السياسي لا يقوم بدون فضيلة. والفضيلة لا يوفرها إلا أصحاب المعرفة، وهم الفلاسفة والعلماء. وإن السلطة السياسية وإدارة الحكم لا تكون إلّا لهؤلاء. وبهذا المعنى يتجاهل أفلاطون الديمقراطية لاعتقاده بعدم صلاحيتها. وكانت فلسفة أرسطو السياسية أكثر واقعية من فلسفة أفلاطون، لأن الدولة الدستورية هي مثله الأعلى واعتبر الضمان الوحيد للحكم الصالح هو القانون.

وفي الحقبة الرومانية تميز النظام السياسي بطبقية حادة، حيث لا يحق المشاركة السياسية إلّا للأحرار من الذكور فقط، ويستثنى النساء والعبيد والغرباء.

وطوال حقبة العصور الوسطى الأوروبية، التي انتهت مرحلتها في أواخر عام ١٤٠٠، كان التصور السياسي للدولة، كونها مؤسسة خاضعة للقانون الإلهي، وأن دور الحاكم يقتصر على حماية الكنيسة، وهذا المفهوم للسلطة. وكان رجال الدين في تلك الفترة يتاجرون بالجنة واليوم الآخر، ويبيعون الأماكن والعقارات في الجنة عن طريق «صكوك الغفران»، وكذلك يحددون فترات العذاب في النار للبعض..!! ويعد مارتن لوثر ١٤٨٣-١٥٤٦م من أوائل المحتجين

على هذا السلوك، حيث دعا المواطنين عام ١٥١٧م إلى عدم الانصياع إلى هذه الخزعبلات، لأن ذلك يتناقض مع الدين. وقد كلفه ذلك الكثير من حريته، وكانت من نتائج تلك الاحتجاجات الثورة ضد هذه المفاهيم القديمة، واندلاع الحروب الطائفية التي دامت ثلاثين سنة من عام ١٦١٨ إلى ١٦٤٨، وكانت نهاية هذه الحروب قد حددت طبيعة النظم السياسية في أوروبا ومهدت الطريق للحرية الفكرية في كافة المجالات.

عصر ما بعد النهضة الأوروبية:

ومن أبرز الفلاسفة المعاصرين لمارتن لوثر، الفيلسوف الإيطالي ميكيافيلي ١٤٦٧-١٥٢٧. ومع أن نظرية ميكيافيلي بررت الدكتاتورية والاستبداد، والاستيلاء على السلطة بالقوة، إلّا أنها كانت دافعة وبشكل قوي لعصر النهضة الأوروبية، بعد ولادة فلسفة سياسية جديدة توضح بجرأة وتؤكد الأهمية القصوى لفصل السياسة عن الأخلاق. واعتبر غاية السياسة هي المحافظة على قوة الدولة، والعمل على ازديادها وبجميع الوسائل، حتى ولو كانت لا أخلاقية أو مناقضة للتعاليم الدينية.

ويذكر أن ابن خلدون في مقدمته الشهيرة يقول بالعموم ما قاله ميكيافيلي، حيث جعل للقوة الدور الأوحد في تأسيس السلطة السياسية للدول، وبدا ذلك بوضوح أثناء حديثه عن التغلب والتملك، وعلى الرغم من أنه من فقهاء الدين، فقد قدم القومية والعصبية على العقيدة الدينية، وجعلهما المحور الأساس في تكوين السلطة

السياسية. ويمكن أن يكون ذلك نتيجة قراءته للمجتمع العربي الذي غلب عليه طابع حياة البداوة، حيث تتحكم القبيلة والعشيرة في حركة الناس الاجتماعية.

وقد شجعت أفكار ميكيافيلي ظهور السلطة المطلقة لملوك أوروبا. وخير مثال على ذلك الملك الإنكليزي هنري الثامن، الذي استغل مسألة طلاق زوجته للانفصال عن الكنيسة الكاثوليكية ولينصب نفسه رئيساً للكنيسة الانكليزية البروتستانتينية عام ١٥٣٤. كما تعاظمت سلطة الملك لويس الرابع عشر، ومن بعده نابليون في فرنسا، فأدى ذلك إلى فتح الأبواب على مصراعيها أمام فلسفات ونظريات أدت إلى ظهور أنظمة سياسية جديدة أخرى، كالأنظمة الديمقراطية الليبرالية والاشتراكية الماركسية الشمولية والفاشية ابتداء من القرن السابع عشر وحتى يومنا هذا.

وبعد قيام الثورة الانكليزية عام ١٦٨٨ والثورة الأمريكية التي تكللت بإعلان الاستقلال عام ١٧٧٦ والثورة الفرنسية عام ١٧٨٩، ظهرت الفلسفة التجريبية التي كان من أبرز روادها الفيلسوف الفرنسي رينيه ديكارت (١٥٩٦ - ١٦٥٠)، والفيلسوف البريطاني جون لوك (١٦٣٢ - ١٧٠٤) والفيلسوف الأمريكي وليم جيمس (١٨٤٢ - ١٩١٠).

تقوم الفلسفة التجريبية على تقبل الحقيقة التي يبررها العقل والسببية فقط، بمعنى أن الإنسان لا يمكن أن يؤمن بأي شيء من دون وجود إثباتات كافية تدعم إيمانه. هذه الفلسفة تجعل من أي فكرة في حالة حركة وتفاعل مستمر وتطور مع الواقع، ومع ما يفرزه هذا الواقع

من مستجدات. وهي أساس الفكر الليبرالي الذي اعتمدته بريطانيا قبل أن تتبنّاه أي دولة أخرى، والذي أصبح من أهم مقومات الأنظمة الديمقراطية الليبرالية.

وكانت السمة الغالبة في النظم الديمقراطية الليبرالية التقليدية تقديس الفرد، وحقوقه الشخصية واعتبارها مصونة، ولا يمكن المساس بها بوصفها الأساس في النظام السياسي والاجتماعي والاقتصادي. وبالتالي فإن السلطة وجدت لخدمة الفرد ومصالحه وضمان حريته المطلقة. وأدّى هذا الغلّو في تقديس الفردية إلى فقدان العدالة الاجتماعية بسبب تركيز رؤوس الأموال بأيدي شركات وأفراد محدودين في المجتمع، دون الاكتراث بالفئات الفقيرة التي لا تقوى على سدّ رمقها.

وهذا التقديس والغلّو للفردية جعل من الديمقراطية الليبرالية بمفهومها التقليدي، غير ملائمة لسعادة الإنسان، بل تمنح الفرصة للقلة من الشركات والأفراد لبناء ثروتهم، على حساب الإنسان الضعيف والمغلوب، فشجّع ذلك على ظهور فلسفات جديدة متطرفة كالديالكتيك الهيغلي (صراع الأمم) والديالكتيك الماركسي (صراع الطبقات).

يرى هيغل (١٧٧٠-١٨٣١) أن الصراع في العالم هو صراع أمم، وأن محرك هذا الصراع هو روح الأمة التي تتجسد في شجاعتها وعبقريتها، والتي تؤدي بها إلى تبوّء مواقع الهيمنة على الأمم الأخرى بأي طريقة من الطرق، بما في ذلك الحروب والعنف والقوة. وبنى هيغل استنتاجاته على ما أثبته التأريخ الإنساني من مراحل حتمية وهي:

المرحلة الأولى: هيمنة الشرقيين (العراقيون والمصريون القدماء).

المرحلة الثانية: هيمنة الإغريق والرومان.

المرحلة الثالثة: هيمنة الأمة الألمانية.

المرحلة الرابعة: ستكون الهيمنة فيها للولايات المتحدة الأمريكية.

وكأنه يقول: إن هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية هي آخر المطاف ونهاية العالم وسعادته..!! كما سنرى أن هذا التبشير، مشابه إلى ما بشر به الفيلسوف ماركس عن المراحل النهائية للشيوعية في العالم.

وأكد الفيلسوف الألماني الآخر نيتشه (١٨٤٤ - ١٩٠٠) أفكار هيغل حين قال: «إن الفلسفة التجريبية هي تحقير للفلسفة برمتها».

هذه الفلسفة حفّزت الشعور القومي لدى القادة الألمان والشعب الألماني، مما دفع بهتلر من خلال قيادته للحزب النازي الألماني عام ١٩٢١، وانتخابه مستشاراً لجمهورية ألمانيا عام ١٩٣٣ إلى بسط نفوذه، وتوطيد نهجه الدكتاتوري الفاشي وخوضه الحروب للهيمنة على بقية الأمم.

كما ظهرت النظرية الماركسية متبنية منهج المادية الديالكتيكية والتاريخية (١٨١٨ - ١٨٨٣) على أسس جديدة تختلف عن الأسس التي اعتمدها الفيلسوف هيغل.

ويرى الفيلسوف ماركس أن الصراع في العالم هو صراع طبقات، وأن المسار التأريخي لهذا الصراع يدلنا إلى أن مراحل هذا الصراع هي:

المرحلة الأولى: مرحلة هيمنة الإقطاع الذي فرض نظام التسلط على الناس بالقوة والحديد والنار.

المرحلة الثانية: هيمنة البرجوازية التي قضت على الإقطاع بثورات عارمة كالثورة الفرنسية.

المرحلة الثالثة: هيمنة العمال (دكتاتورية البروليتاريا) وبناء الاشتراكية، باعتبارها المرحلة الانتقالية نحو الشيوعية، والمجتمع الخالي من الطبقات كما وصفها مفكرون مثل لينين.

المرحلة الرابعة: بسعادة وهناء لشعوب الأرض..!!!: وهي المرحلة الأخيرة التي ستبلغها البشرية ببناء الشيوعية والعيش سوياً في مجتمع متساوٍ.

استغل ماركس نقاط الضعف في الديمقراطية الليبرالية التقليدية، التي تطرّفت في تمجيد الفرد وحقوقه المطلقة في التملك والسيطرة على وسائل الإنتاج، وذهب في فلسفته إلى تطرف جديد بالاتجاه المعاكس. إذ اعتبر الديمقراطية في الدول الغربية لم تتحقق إلا بعد تأمين هيمنة مالكي وسائل الإنتاج، وبالتالي سيطرتهم على السلطة وتسخيرها لأغراضهم في كافة المجالات.

أي إن الديمقراطية الغربية هي ديمقراطية الطبقة البرجوازية المالكة للقدرة من خلال امتلاك رؤوس الأموال، ومن خلال استخدامها للسيطرة على جميع المؤسسات الحيوية واستغلال الطبقة العاملة وبذلك تسخر الانتخابات لمصلحتها. حيث إنه من المعلوم أن الفوز في الانتخابات يتطلب الإمكانات للترشح والصرف على العملية الانتخابية.

ويرى ماركس أن انتصار الطبقة العاملة وهيمنتها على المجتمع سينهيان دور الطبقة البرجوازية المالكة لوسائل الإنتاج، وما تمارسه من استغلال بعد سحقها تماماً، ويصبح المجتمع الصناعي أحادي الطبقة. وتكون ملكية وسائل الإنتاج ملكية عامة، وحتى الفلاحين سيتحولون إلى عمال زراعيين تمهيداً لزوال الطبقات، وبالتالي ستنتهي مرحلة الصراع الطبقي، ومعها تنتهي أي معارضة فردية، أو جماعية. وبذلك فإن الطبقة العاملة تحسم التاريخ الإنساني وتنهيه لصالح البشرية جمعاء وإلى الأبد..!

ولكن الأنظمة الشيوعية التي قامت باسم الماركسية زعمت: «من أجل انتقال الشعوب إلى هذه الجنة على الأرض، لا مبرر لتعدد السلطات في الدولة، بل إن تركيز السلطات بسلطة سياسية واحدة، سيقود إلى التحول السريع نحو المراحل النهائية للشيوعية». ونلاحظ أن بقايا الأنظمة الشمولية في العالم، كنظام حزب البعث السابق في العراق، استمدت بعض أفكارها وممارساتها في تكريس جميع السلطات بيد القيادة السياسية، من أفكار الأنظمة الشيوعية إلى جانب المدرسة الفاشية متبنية «نظرية الحزب القائد».

ويشكل على هذه الأنظمة، أنها وإن جاءت للتخلص من إجرام ووحشية الرأسمالية. لكنها كانت مستبدة. وأثبتت التجارب العملية لممارسات الأنظمة الشمولية والقومية الشوفينية الفاشية، أنها كانت من الأنظمة السيئة في التعامل مع حقوق الإنسان. ولا تختلف كثيراً عن جرائم النظم الليبرالية الرأسمالية إلاّ بالشكل.

إلّا أنه يمكن القول أن تجارب الأنظمة السياسية الفاشية والشمولية على الرغم من ظلمها، لكن بتقديمها المصالح العامة على الخاصة قد أعطت مردودات إيجابية على الأنظمة الديمقراطية الليبرالية التقليدية التي بحكم اعتمادها على الفلسفة التجريبية، كما أشرنا، على النقيض من الفلسفة الهيغلية الديالكتيكية بشقيها الرومانسي المثالي، والمادي الماركسي، قد طورّت نفسها بعد تشخيص مواطن النقص والخلل في التجربة الديمقراطية التقليدية وهي المغالاة في تطبيق المذهب الفردي.

لقد أدى شيوع المفاهيم الحديثة للمذهب الاجتماعي الاشتراكي، إلى أن تستفيد منها بعض الدول الأوروبية والاسكندنافية بشكل خاص، من ذلك لتعرف ديمقراطية جديدة باسم «الديمقراطية الاشتراكية»، التي من شأنها ضمان الحد الأدنى للعيش لجميع العاطلين عن العمل، باعتباره حقاً مشروعاً للإنسان في الوطن الذي يعيش فيه.

واستطاعت الديمقراطية الاشتراكية بحكم اعتمادها على الفلسفة التجريبية «العقلانية والسببية» أن تتكيف وفق معطيات التجارب العملية ومرونتها في المناقشات، وقبولها الحلول الوسط لما فيه تحقيق الحرية وحقوق الإنسان والمنفعة، وأن تكون ملائمة لجميع البشر بمختلف درجاتهم الطبقية، ومختلف انتماءاتهم السياسية والاجتماعية والفكرية. كما أنها تعتبر صالحة لجميع المجتمعات صناعية كانت أم زراعية. وبالتالي فإنها اكتسحت جميع الأنظمة الأخرى الفاشية والشمولية، كما اكتسحت من قبلها الأنظمة الأوروبية

الدينية «الثيوقراطية» التي جاءت على حساب الدين، وكانت في خدمة الملوك وحواشيهم على حساب المستضعفين من الشعوب. فأضرت به لعدم التزامها بقيم الأديان السماوية التي جاء بها الرسل، نتيجة استغلال الدين لصالح الإكليروس، ووعّاظ السلاطين في بلادنا هذه الأيام بالعموم يقومون بنفس الدور، من خلال دعمهم للأنظمة على حساب الفقراء ومصالح الشعوب.

السلطة في الفكر الإسلامي

إن السلطة السياسية في الفكر الإسلامي سلطة مؤسسية غير شخصية، تستمد شرعيتها من القرآن الكريم، وما ثبت في السنة النبوية، فمع وجود المعصوم يكون هو الحاكم، وفي زماننا، للأمة دور في تشكيل المؤسسات السياسية على أن تكون الأحكام الشرعية، حاكمة على التشريعات العامة والخاصة. وهي تختلف تماماً عما عرف بالثيوقراطية التي كانت موجودة في أوروبا في القرون الوسطى. لأن مقبولية الناس للدولة أساس في أصل إقامتها، والاستمرار في حمايتها على مستوى الداخل أو الخارج، بحيث تكون بطلب من المسلمين سكان المنطقة المراد إقامة الدولة فيها. ولا تفرض فرضاً. وإذا ما قرأنا زمان الإسلام الأوّل، لرأينا أن النبي محمداً ﷺ كان إلى جانب عمله الدعوي، صاحب ثورة فكرية سياسية اجتماعية، انتفض مع من كانوا معه على الواقع الجاهلي الذي كان حاكماً. وبعد انتصاره عليهم، أقام أول حكومة إسلامية وكان الناس معه، أي إنه لم يفرض الدولة الإسلامية عليهم فرضاً. وفي عصرنا رأينا كيف أن الإمام الخميني بعد سقوط نظام الشاه قد أجرى استفتاءً شعبياً عاماً على كل الأراضي الإيرانية حول إقامة جمهورية إسلامية. وبعد قراءة النتائج ذهب باتجاه الإجراءات الأخرى لإقامتها. وأهم الصفات التي اتصفت بها في عهد النبي ﷺ ولحدّ الآن هي:

الأولى: عدم الفصل بين الدين والدولة.

الثانية: إعلاء قيمة القوة لحفظ القيم الإنسانية والإنسان. مع جعل الرحمة السمة الحاكمة على المسؤولين فيها.

الثالثة: العمل لراحة الإنسان في الدنيا من خلال خدمته، وفي الآخرة لعطائه.

الرابعة: العدالة الاجتماعية تحكم حركة الطبقة الحاكمة.

وباعتبار أن الإيمان باليوم الآخر أصلٌ من أصول الدين عند أي مسلم، فإن ذلك أوجد رقابة ذاتية عنده، فتمنعه من الظلم للآخرين، وتحفزه ليكون عنصراً حاضراً، في خدمة المجتمع بشكل تلقائي. كما أنها ركّزت على حق الإنسان بالعيش بعزة وكرامة، بحيث يجب العمل بما أمكن لتأمين متطلبات العيش الكريم الذي يليق بالمخلوق الذي يعتبر خليفة اللّه وفق الآية القرآنية: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾. وتماشياً مع تسخير اللّه عز وجل ما في السماوات والأرض للإنسان المخلوق الأقرب إليه من خلقه.

وفي موضوع قبول الآخر وفقاً لقول الخليفة الرابع الإمام علي عَلَيْهِ السَّلَامُ الذي أكّد على حقوق الإنسان بمعزل عن الدين الذي يلتزم به: «الإنسان إما أخٌ لك في الدين أو نظيرٌ لك في الخلق». بهذا نختصر القول أن السلطة تعزز ما سبق وأشرنا إليه.

وألفت الانتباه إلى أن مصطلح الدولة الإسلامية تاريخياً يمكن تطبيقه على حكومات الخلفاء الأربعة فقط. وما كان بعدها كان نظاماً

ملكياً تستّر بالإسلام ليحكم. حيث أصبح الحكم يتأسس عن طريق الوراثة، وبالقوة، وتفرض البيعة على الناس فرضاً.

ويمكن القول عموماً أن السلطة حتى في الدول الديمقراطية لم تتحقق بدون القوة. بحيث إن بعضها كان محكوماً قبل التحول إليها بأنظمة ملكية مرتبطة بالكنيسة. والآخر كان تحت استعمار الدول القوية المالكة للجيوش والأسلحة، وعملت فيما بعد لاستقلالها.

واليوم قد تحتاج عملية التحول إلى الديمقراطية في بعض دول العالم الثالث، إلى ممارسة القوة في البداية للتخلّص من النظام الموجود، بحيث إن الطبقات المسيطرة على مقدّرات الشعوب لن تتخلى عن السلطة بخيارها. لأن الممارسة الديمقراطية تفتقر إلى البديل عنها ولو مؤقتاً من الوسائل والأدوات التي توصل إليها. وذلك نتيجة التسلط بشكليه المباشر وغير المباشر، الذي تمارسه الدول المهيمنة على العالم، والداعمة للأنظمة في الدول المحكومة بأنظمة ديكتاتورية عشائرية قبلية لا صلة لها بالحضارة، ولا بالعدالة، فهي محمية من الغرب المتحكم بالمقدّرات، ومن المؤسسات الدولية التي وجدت لتحقيق السلم الدولي وتأمين حقوق الإنسان. وهو يمنع من سقوطها لأنها تحمي مصالحه، حتى ولو على حساب أرواح ومصالح مواطنيها. كما أننا لا نرى ميزاناً واضحاً لاعتبار هذا النظام شرعياً، وذاك غير شرعي. بل نجد اعتبار العمل لطرد المحتل مقاومة غير مشروعة لأنه يتعارض مع مصالح القوى العظمى، وما كان عملاً مسلحاً يقتل ويدمّر ويقوم بأبشع الممارسات علناً، يعتبرونه مشروعاً فيسمونه

بالثورة، ويدعمونه بالتدريب والسلاح لأنه يتناسب مع مصالحهم فالتصنيف قائم على قياس مصالحها.

وأعود لأتحدث عن جرائم الكيان الإسرائيلي المبررة دولياً. وفي المقابل المقاومة للشعب الفلسطيني لدفع السكين عن رقبته يدان عالمياً ويلاحق كإرهاب. والمقاومة الوطنية في لبنان التي حرّرت الأراضي اللبنانية التي كانت محتلّة. ولا زالت عاملة على حراسة الحدود اللبنانية لتمنع أي اعتداء إسرائيلي، يصنفونها إرهاباً كذلك.

وكما مر معنا من أن امتلاك أجهزة القوة والسيطرة، من مستلزمات الوصول إلى السلطة في كل دول العالم، إلا أنه على القوى السياسية أن تستخدم هذه القوة للوصول فقط، ومن ثم لتعمل بعدها ضمن نظام يراعي المصالح العامة للشعوب، ومقبول من قِبلهم. وقد يُعمل بالديمقراطية مع عدم التعارض مع معتقداتها بعد وصولها إلى الحكم. كما هو الحال اليوم في إيران، حيث تشكلت الدولة الجديدة فيها بعد الثورة الشعبية التي قادها الإمام الخميني، وأسقطت نظام الشاه الذي كان شرطياً أميركياً في الخليج الغني بموارد الطاقة، وتأسست مؤسساتها وفق الطرق المتعارفة هذا الزمان وفق خيارات الشعب، لبسط المساواة والعدل والحريات للمواطنين دون تمييز. حيث اعتمد الفصل بين السلطات الثلاث. وكانت السلطتان التنفيذية والتشريعية من خلال ممارسة العملية الانتخابية، كما هو الحال في الأنظمة الديمقراطية مع فارق في السلطة التشريعية بحيث تكون تحت سقف الأحكام الشرعية العامة، وذلك من خلال هيئة شرعية رقابية تتألف

من عشرة خبراء فقهاء بالقوانين، نصفها منتخبٌ من البرلمان والنصف الآخر معينٌ من قبل المرشد الذي ينتخب من خلال مجلس الخبراء، الذي يتشكل بدوره نتيجة عملية انتخابية مباشرة من الشعب. على أساس أن تكون السلطة بمثابة الحارس لهذه القيم التي قام على أساسها العقد الاجتماعي لبناء الدولة بين الشعب الإيراني. كي لا ينفرط عقد التلاحم الاجتماعي، وتعم الفوضى، وتهدر كرامة الإنسان وعزته.

كما نجد بعض الأنظمة تتشكل عن طريق الوراثة كما نراها في معظم الدول التي لا تزال شعوبها تعاني من الظلم والاستعمار غير المباشر.

تعليق:

بعد هذا السرد للتطور التاريخي ونشوء السلطة الديمقراطية وأشكال وأنواع الأنظمة، أقول: إن المحاولات التي كانت وما زالت للخلاص من الظلم للإنسان، وللذهاب إلى شكل يعيش الإنسان فيه مع حفظ إنسانيته، ليعيش بكرامة وعزة، وباختصار لنشر العدل، الذي كان ولا زال الحلم الكبير الذي سعى الكبار عبر التاريخ لتحقيقه، عبر رسالات السماء أو من خلال أنظمة وضعية أي من صنع الإنسان.

ومن خلال ما شهده العالم في القرن الأخير بعد سقوط المعسكر الاشتراكي، وسيادة الليبرالية الديمقراطية على العالم، أدّت إلى ازدياد الظلم تحت شعارات حقوق الإنسان. وهكذا يمكن القول أن الإنسان عجز حتى الآن عن الوصول إلى العدالة سواء على مستوى داخل

أي بلد، أو على المستوى الدولي، ويكفي الاستشهاد بالموضوع الفلسطيني للدلالة على ذلك. حيث عانى الشعب الفلسطيني وشعوب المناطق المجاورة، بل كل العرب والمسلمين دون الوصول إلى الحلول المرضية للجميع. والسبب في ذلك رعاية الدول الديمقراطية للظلم الذي يمارسه الاحتلال الإسرائيلي.

وهذا ما يساعد على القول أنه لا وجود للعدالة تحت ظل العدالة الغربية المدعية التزامها بالديمقراطية، وبالعمل على نشرها. وهنا أُشير إلى أنني بهذا لا أضرب بالديمقراطية بشكل عام عرض الحائط، بل أقول إلى أنها غير كافية لوحدها في إحلال السلم والعدل الدوليين، بل تحتاج إلى ما يكملها من خلال فكر يحفظ القيم الإنسانية، وضوابط تحدد حركة الإنسان عند العمل بها.

وذلك لأننا لو نظرنا في الممارسة للديمقراطية في الدول المرّوجة لها لوجدنا في الانتخابات الديمقراطية بالعموم، الأقوياء على الأرض أقدر على الوصول من غيرهم. وذلك للأسباب التالية:

١- باعتبار أن عملية الانتخابات تحتاج إلى إمكانات مالية للصرف على الاحتفالات الانتخابية، وأعمال الدعاية، وعلى نقل المنتخبين إلى مراكز الاقتراع، وتأمين المستلزمات لهم كالأكل والشراب هذا إن تحصل مسألة شراء الذمم.

٢- استثمار المواقع في الدولة في تقديم الخدمات للمقترعين، كالتوظيف وغيره.

٣- ارتفاع نسبة الرشاوى لشراء الأصوات خصوصاً في الدول المتخلفة والفقيرة.

٤- تدخل الأجهزة الأمنية لصالح من يرون بالتضييق على خصومهم، أو بإلصاق التهم لهم أثناء أو قبل العملية الانتخابية، من خلال الأقلام المأجورة في الصحافة، أو في محطات التلفزة، مما يضعفهم، ويمنع من نجاحهم.

كذلك يمكن القول أن القواسم المشتركة التي تجمع الناس على اختلاف انتماءاتهم القبلية أو العرقية أو اللون، ليس من السهولة بمكان تجاوزها، بحيث يمكن الوصول إليها دون تفضيل أو تمييز لعرق على آخر. اللهم إلّا إذا قلنا إن هناك من البشر من يمكنه أن لا ينحاز إلى قومه ومعتقداتهم، أو إلى جنسه. وتبقى المحاولات قائمة. وعلينا الالتفات إلى أن لا تكون بعض المجموعات البشرية ضحية للتجارب. وكفى عذاباً للناس وتخبطاً في الظلمات والقهر. لأن ما نعيشه من تطرف هنا أو هناك، في الشرق أو الغرب ليس إلا ردات فعل للمعاناة، تحت مسميات كانت تخدع سابقاً. حيث إن بعض الشخصيات والجماعات المرتبطة كانت تحمل راية المجموعات الصادقة من شعوبنا والباحثة عن سبيل ينقذها من أعداء الإنسانية ويخرجها من أوضاعها الصعبة. وأوصلتها إلى اليأس، أو الفراغ، أو حرفت المسار السياسي للناس ليكون في خدمة ما يُسمّى بالدول العظمى المستكبرة.

ما في الأرض من خيرات يكفي الجميع من البشر، الذين يعيشون على الكرة الأرضية، لكن عدم وجود النظام السياسي الحامل لنظام

اقتصادي يلحظ الاحتياجات الإنسانية للجميع على اختلاف أعراقهم وألوانهم وأوطانهم، خصوصاً بعد فشل معظم النظريات الفكرية السياسية التي كانت حلماً لكثيرين يدعو المخلصين والصادقين في بحثهم عن العدالة الاجتماعية، إلى ضرورة العمل للتوصّل إلى حلول للمعضلات مورد المعاناة. وهنا أشير إلى أنه أصبح واضحاً لأي متتبع للأوضاع الإنسانية أن الجشع، والطمع، والاستعباد للآخرين يختبئ خلف معظم الشعارات الخادعة المطروحة دولياً أو إقليمياً أو وطنياً.

وأخيراً أترك سد الفراغ للواعين الموضوعيين، والحريصين على الإنسان على الكرة الأرضية.بعيداً عن أي تعصّب، وبعيداً عن أفكار سادت بفعل قوى عملت للسيطرة وفق قاعدة فرّق تسد. وإني هنا أدعو للتحرر من التعصّب الفكري، والتقوقع العشائري القبلي أو المذهبي، وضرورة الذهاب إلى الحوار. ومن الضروري العمل على التلاقي على القواسم الوطنية والقومية والإنسانية المشتركة، الملتزمين بالأديان أو غير الملتزمين، قوميين وإسلاميين، وعلمانيين ومسيحيين، أحزاباً أو أفراداً شرقيين وغربيين،...... فكأمة أو كبشر في كل البلاد، الكل يعاني، والمشكلة قبل أي شيء تكمن بوجود أناس قتلهم الجشع والطمع، وبدول استعمارية استعمرت الكثير من شعوب العالم وسرقت خيراته، ومنعت نهوضهم، من خلال محاربتهم وقتلهم جسدياً ومعنوياً، ومن ثم تركيب أنظمة تابعة لها بعد استحالة البقاء فيها فكان استقلالها شكلياً.

وليتقبل أحدنا الآخر بصدق، ولنتحاور على أساس الحفظ للإنسان

على الكرة الأرضية. وليتكتل الضعفاء في مواجهة من كانوا ولا زالوا أصل البلاء، للخلاص من العدو الخارجي المانع من أي شكل من أشكال التحرر الحقيقي، ليقدروا على حل مشاكلهم الداخلية. حيث إن الغرب بشكل خاص، عمل على تأسيس كل ما يمكن أن يشكل منطلقاً لضرب الوحدة بين الناس، حيث عمل على توسيع الشرخ فيما بينهم. وكرّس تقسيمهم إلى مسلمين وغير مسلمين، والمسلمين إلى سنة وشيعة ودروز وعلويين. كما عمل على شرذمتهم بين وطني وقومي، وعلماني ومتدين، وغير ذلك. وكل ذلك يتطلب قراءة المصالح الاستراتيجية المشتركة للجميع للذهاب إلى الوحدة. وأتصور أن هدف كل الحركات الإنسانية عبر التاريخ وللآن كان الوصول إلى مجتمع تسود فيه العدالة.

والتجارب التي خاضتها بعض الدول العربية تحت عنوان الربيع العربي واضحة، حيث إن الحراك الشعبي الصادق، الذي انطلق بانفجار شعبي في تونس، وامتدّ إلى دول عربية أخرى تم احتواؤه من قبل الغرب، وحولوا مساره ليتحول إلى خريف أحرق الأخضر واليابس، وأعاد بعض الدول سنوات إلى الوراء، بعد تدمير وضرب نقاط القوة كالجيوش العربية الأساس في العراق وسوريا ومؤخراً يعمل على إنهاك الجيش المصري لإضعافه. وكذلك ضرب الاقتصاد والذهاب باتجاه التفتيت.

هذه التجربة تخلص إلى نتيجة مختصرة أن الشعوب العربية لو خليت ونفسها، بعيداً عن التدخل الغربي الذي عمل على إشعال

الفتن بكل مستلزماتها البشرية والعسكرية والسياسية، لوصلت إلى أهدافها. وأشير إلى خطورة سياسات الأنظمة في المنطقة، التي صنع معظمها لضمان الأمن للكيان الإسرائيلي الذي اصطنعه الغرب وزرعه في المنطقة، ليمنع من تكامل الشعوب وتطور الدول العربية. باعتبار أن الكيان الصهيوني بالأساس كان غير قادر على حماية نفسه. وظهر ذلك جليّاً إثر الهزائم التي تلقاها مؤخراً في لبنان وفلسطين، والتي أدّت إلى انهيار الجبروت الوهمي، الذي كان من خلاله مسيطراً على دول المنطقة.

أنظمة الانتخابات

باعتبار أن الحديث عن الانتخابات هي الشغل الشاغل للناس هذه الأيام، كمعبر للخلاص من الاستبداد والظلم. حيث من خلالها يعمل على إشراك الشعوب في اختيار شكل النظام الذي سيظللهم. كان من الجيد الحديث عنها، وعن أشكالها. وللعلم إن ما يجعلها تختلف عن بعضها بشكل عام هو القانون الذي يعتمد فيها.

أنواع وأشكال الانتخابات:

أولاً: الانتخاب غير المباشر:

اقتران هذا النوع من الانتخاب غير المباشر بالنظم المرجعية، حيث تلجأ بعض الدساتير إلى هذه الوسيلة في اختيار الحكام بحيث تجعل سلطة الاختيار الحقيقي في يد فئة خاصة يسهل التأثير عليها. والانتخاب غير المباشر هو الانتخاب الذي يجري على درجتين أو ثلاث درجات، حيث يقتصر دور الناخبين على اختيار مندوبين عنهم، يتولون مهمة اختيار أعضاء البرلمان والحكام، ويرى جانب من الفقه الأمريكي أن هذه القلّة المختارة، تملك المعلومات الكافية عن المرشحين بما يمكنه من اختيار الصالح والأصلح، وقيل: إنه يمتاز

بأنه يقلل من ضرر الاقتراع العام، وذلك لأن المواطن العادي كثيراً ما يجهل كفاءة المرشحين. أما الانتخاب غير المباشر فإنه يجعل الانتخاب بيد فئة مختارة تعد كفاءة المرشحين.

تقييم نظام الانتخاب غير المباشر:

هي عملية انتخابية لا ينتخب فيها المواطن بشكل مباشر بل يختار الناخبون أشخاصاً بدلاً عنهم. وهذا النظام من أقدم أشكال الانتخابات ويستخدم في زماننا في عملية اختيار العديد من مجالس الشيوخ، وانتخاب الرؤساء. وفي بعض اتحادات نقابات العمال وأحياناً في بعض المنظمات المهنية والمنظمات الأخوية. وبصفة عامة فإن الفقه الدستوري يرى في الانتخاب غير المباشر، وسيلة غير ديمقراطية لاختيار الحكام أو الممثلين، ربما لأنها تحمل بعض الشك في ملكات الشعب، ووعيه السياسي، أو لأن الانتخاب غير المباشر يقترن غالباً بالاقتراع المقيد، إذ يشترط القانون في الناخب المندوب شرط النصاب المالي أو الكفاءة أو الانتماء الأسري. هذا إضافة إلى أن الانتخاب غير المباشر يفسح المجال أمام الحكومة للتلاعب بنتائج الانتخابات، ففي الانتخابات الرئاسية الأمريكية يختار المصوتون المجمع الانتخابي الذي بدوره يختار الرئيس. ففي الانتخابات التي جرت سنة ٢٠٠٠ أهملت اللجنة المشرفة على الانتخابات في ولاية فلوريدا مئات الآلاف من أصوات الناخبين بحجة عدم وضوحها، الأمر الذي رجح كفة الرئيس جورج بوش الابن على خصمه الديمقراطي آل جور. كذلك في ألمانيا حيث يتم

انتخاب الرئيس بطريقة مشابهة من خلال المؤتمر الفيدرالي الذي يعقد لهذا الغرض. وكذلك الدول التي تنتخب الرئيس عبر البرلمان في الدول المعتمدة للنظام البرلماني، وكذلك في الدول التي يعتبر فيها الرئيس موقعاً شرفياً فقط.

ثانياً: الانتخاب المباشر:

قيل بأنه أقرب إلى الديمقراطية لأن الشعب يتولى بنفسه اختيار حكامه ومندوبين عنهم في المجالس، والانتخاب المباشر هو النظام الذي يقصد به قيام الناخب باختيار النائب بصورة مباشرة دون وساطة ناخبين ثانويين، ويطلق على هذه الطريقة في الانتخاب، الانتخاب على درجة واحدة.

تقييم نظام الانتخاب المباشر:

الملاحظ أن غالبية النظم الانتخابية اتجهت في الوقت الحاضر إلى جعل الانتخاب على درجة واحدة، للمزايا التي يتمتع بها، إذ يبيح لغالبية الأفراد انتخاب الحكام بأنفسهم وهذا يزيد من اهتمام الشعب بالأمور العامة ويشعره بمسؤوليته ويرفع مداركه، والنظام الانتخابي المباشر أكثر ديمقراطية من الانتخاب غير المباشر وأقل كلفة منه، كما أنه يجعل الناخب على صلة مباشرة بالنائب، مما يدفع الأخير إلى السعي إلى تمثيل النائب تمثيلاً حقيقياً في المجلس النيابي رغبة في اختياره لدورة نيابية ثانية، ومثل هذه الصلة غالباً ما تضعف في النظم التي تأخذ بالانتخاب غير المباشر.

ثالثاً: الانتخاب الفردي:

في الانتخاب الفردي، تقسم الدولة إلى عدد من الدوائر الانتخابية، مساو لعدد النواب الذين يتألف منهم المجلس، ولكل دائرة انتخابية نائب واحد ينتخبه سكانها، وليس للناخبين التصويت لأكثر من مرشح واحد، ونظام الانتخاب الفردي هو الذي أخذ به قانون الانتخابات اليمني، حيث قسمت البلاد إلى دوائر إنتخابية متساوية من حيث التعداد السكاني، ويمثل كل دائرة نائب واحد في مجلس النواب ويختار الناخبون المرشح عن طريق الاقتراع السري العام والمباشر.

تقييم نظام الانتخاب الفردي:

أثار موضوع الانتخاب الفردي والانتخاب بالقائمة وما زال يثير الكثير من النقاش، بالرغم من مضي مدة طويلة على ظهور هذا النظام، نظراً لما ينطوي عليه من إيجابيات وسلبيات. فقد أشار أنصار نظام الانتخاب الفردي إلى أن هذا النظام يتسم بعدة مزايا منها:

- أن هذا النظام يحقق توازناً كبيراً بين المصالح المختلفة، على خلاف نظام الانتخاب بالقائمة الذي غالباً ما يفسح المجال أمام أحد الأحزاب للاستحواذ على كافة المقاعد النيابية.

- كما يتسم هذا النظام بالبساطة، إذ يختار الناخب نائباً واحداً في دائرته الانتخابية الصغيرة مما يمكنه من اختيار أكفأ المرشحين بنظره، بخلاف نظام الانتخاب بالقائمة الذي يشتت الناخب بين عدة مرشحين لا يكون في الغالب على معرفة كافية بهم.

- كما يمنح هذا النظام الناخب المزيد من الحرية والاستقلالية في اختيار النائب، إذ يقلل من هيمنة الأحزاب السياسية على إرادة الناخبين، في حين يخضع غالباً نظام الانتخاب بالقائمة الناخب لسيطرة الأحزاب السياسية ويحد من حريته في الاختيار بين المرشحين.

- ويسمح نظام الانتخاب الفردي للنائب بالاطلاع على احتياجات دائرته الانتخابية، ويمكنه من معرفة المشاكل التي تعاني منها، بحكم كونه من سكانها غالباً. ويحقق هذا النظام المساواة بين الدوائر الانتخابية كونه يقسم الدولة إلى دوائر صغيرة لكل دائرة ناخب واحد.

- الانتقادات الموجهة للانتخاب الفردي يجعل الاختيار قائماً على أساس المفاضلة بين الأشخاص لا بين المبادئ والأفكار. كما يجعل المرشح أسير الدائرة الانتخابية، ويركز عنايته لخدمة مصالحها ويغفل مصالح البلاد.

رابعاً: الانتخاب بالقائمة:

الانتخاب بالقائمة هو: تقسيم الدولة إلى عدد من الدوائر الانتخابية الكبيرة الحجم، ويمثل الدائرة الواحدة عدد من النواب يجري انتخابهم في قائمة تثبت فيها أسماء المرشحين وبالعدد الذي يحدده القانون. ويثير الانتخاب بالقائمة التساؤل بشأن حرية الناخب في تكوين قائمته الانتخابية، فهل يلزم بالتصويت على القائمة كما طرحها الحزب السياسي، أم للناخب المزج بين الأسماء الواردة في القوائم المختلفة، وإنشاء قائمته الانتخابية الخاصة ؟ للإجابة على هذا التساؤل نشير إلى أن الدول انقسمت في ذلك بين ثلاثة أنظمة.

النظام الأول:

نظام القائمة المغلقة، وفي هذا النظام يلزم الناخب بالتصويت على إحدى القوائم الحزبية، دون أن يكون له الحق في إجراء أي تعديل عليها، سواءً بالإضافة أو الحذف أو بإعادة ترتيب الأسماء.

النظام الثاني:

نظام المزج بين القوائم، وفي هذا النظام يكون للناخب الحرية في تكوين قائمته الانتخابية، عن طريق المزج بين الأسماء الواردة في قوائم الانتخابات المختلفة.

النظام الثالث:

نظام إعادة ترتيب القوائم ووفقاً لهذا النظام للناخب إعادة ترتيب أسماء المرشحين الذين تضمهم القائمة التي اختارها، دون أن يكون له المزج بين الأسماء الواردة في القوائم المختلفة.

مسوغات الأخذ بنظام الانتخاب بالقائمة خلافاً لما ذهب إليه أنصار نظام الانتخاب الفردي، حيث أشار أنصار نظام الانتخاب بالقائمة إلى أن هذا النظام يتسم بعدة مزايا منها:

- أنه يحرّر النائب من سيطرة الناخب ولا يدع مجالاً لتحكم العلاقات الشخصية، مما يجعل الاختيار قائماً على أساس كفاءة النائب. وما يمكن أن يقدمه لناخبيه.

- ويزيل هذا النظام بالانتخابات عن كل ما من شأنه المساس بنزاهتها

واستقلاليتها كالضغط على الناخبين أو إغوائهم أو التغرير بهم، على خلاف الحال في نظام الانتخاب الفردي الذي يفسح المجال واسعاً أمام الرشوة الانتخابية.

- ويسهل على رجال الإدارة التدخل في الانتخابات ونتائجها.

- وإن نظام الانتخاب بالقائمة يوسع من الخيارات المتاحة أمام الناخب في اختيار النواب بحكم تعددهم، خلافاً لنظام الانتخاب الفردي، الذي يضيق من هذه الخيارات، إذ لا يجد الناخب في الكثير من الأحيان بداً من التصويت لنائب معين، بحكم العلاقات الشخصية، أو الانتماء الأسري أو الإقليمي.

- كما أن نظام الانتخاب بالقائمة يجعل المفاضلة بين نائب وآخر تقوم على أسس موضوعية مردها الموازنة بين المبادئ والأفكار المختلفة لا بين الأفراد كما في الانتخاب الفردي ونظام الانتخاب بالقائمة.

وبعد استعراضنا للحجج التي ساقها دعاة نظام الانتخاب الفردي ونظام الانتخاب بالقائمة، تبيّن لنا أن كل نظام تسجل له إيجابيات وعليه سلبيات، ولا يمكن من حيث الواقع تفضيل أحد الأنظمة على الآخر، فقد ينجح النظام في دولة معينة ويفشل في أخرى، إذ يتوقف الأمر على وعي الناخبين ونضجهم السياسي، وعراقة تجربة الدولة الانتخابية وظروفها السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

خامساً: نظام الأكثرية:

بموجب هذا النظام يعد فائزاً في الانتخابات المرشح، أو المرشحون

الذين حصلوا على أكبر عدد من الأصوات في الدائرة الانتخابية، ويمكن تطبيق هذا النظام في حالة التصويت الفردي والتصويت على القائمة أي انتخاب عدة نواب في منطقة واحدة. فإذا كان الانتخاب فردياً فاز المرشح الذي حصل على أكثر الأصوات، أما إذا كان التصويت على قائمة، كانت القائمة فائزة بجميع مقاعد الدائرة الانتخابية متى حصلت على أكثرية الأصوات.

تقدير نظام الأكثرية:

يذهب غالبية الفقه الدستوري إلى أن هناك تلازماً حتمياً بين نظام الأغلبية، ونظام الثنائية الحزبية، لأن هذا النظام يؤدي في المدى الطويل على الأقل إلى التقليل من عدد الأحزاب، فيندمج بعضها في بعض حتى ينتهي الأمر إلى وجود حزبين كبيرين يتبادلان الأغلبية البرلمانية على امتداد السنين، وخير مثال على ذلك النموذج الأمريكي والبريطاني، حيث يأخذ كل منهما بنظام الحزبين الكبيرين، ونظام الأغلبية في الانتخابات، إلا أن ذلك لا يعني بحال من الأحوال أن نظام الأغلبية لا يمكن العمل به في ظل نظام التعددية الحزبية، فقد أخذ به قانون الانتخاب الألماني الصادر في ١٥ يونيو ١٩٤٥، كما أخذ به المشرّع الأردني في كافة قوانين انتخاب مجلس النواب، وفي قانون الانتخابات اليمني يعتبر فائزاً في الانتخابات المرشح الذي يحوز على أكثر الأصوات عدداً.

مميزات نظام الأكثرية:

الواقع أن أهم ما يتميز به هذا النظام هو: البساطة والوضوح، والقدرة

على تكوين أغلبية برلمانية متماسكة، مما يؤدي في النهاية إلى استقرار الحكومات. ويجعل هذا النظام الناخب على معرفة بجميع المرشحين المتنافسين في الانتخابات، الأمر الذي من شأنه تقليص تأثير الأحزاب السياسية على آراء واتجاهات الناخبين.

عيوب نظام الأكثرية:

إن ما يسجل على هذا النظام، أنه قد يتنافى مع الديمقراطية الحقة، كما أن نتائجه قد لا تتسم بالعدالة كونه يضع القوة السياسية في يد الطبقة التي تظفر بها، ويترتب على ذلك إهمال ما عداها من الطبقات التي قد يكون بعضها ذات أهمية كبيرة، مما يجعل المجلس النيابي المنتخب بعيداً عن أن يكون ممثلاً لجميع طبقات الأمة، وما لم تمثل الأقلية في المجلس فإن الحكومة لا تكون حكومة ديمقراطية قائمة على مبدأ المساواة، بل تكون حكومة طبقة ممتازة تفرض سلطاتها على كل من يخالفها في الرأي.

سادساً: نظام التمثيل النسبي:

يقصد بنظام التمثيل النسبي منح كل حزب أو اتجاه عدد من المقاعد النيابية يتناسب مع عدد الأصوات التي يحصل عليها. ولم يتم تبني هذا النظام إلا في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، على أثر تعالي الأصوات المنادية بالعدول عن نظام الأغلبية، كونه لا يمثل اتجاهات الرأي العام تمثيلاً حقيقياً في البرلمان. كما أنه يُحابي الأحزاب الكبيرة على حساب الأحزاب الصغيرة، وقيل بحق إن نظام التمثيل النسبي

وحده هو الذي يسمح بتوزيع المقاعد البرلمانية بين الأغلبية والأقلية. وانقسم رأي الفقه بشأن إمكانية تطبيق هذا النظام في ظل نظام الانتخاب الفردي إلى اتجاهين:

الاتجاه الأول:

يرى أن هذا النظام لا يمكن تطبيقه إلا مع نظام الانتخاب بالقائمة لأنه بحكم طبيعته يتطلب عدة مقاعد توزع بنسبة معينة، كما أن نظام القائمة يفترض تقسيم الدولة إلى دوائر انتخابية كبيرة.

الاتجاه الثاني:

يذهب إلى أن نظام التمثيل النسبي، يمكن تطبيقه في ظل نظام الانتخاب الفردي، ونظام الانتخاب بالقائمة، وهو ما يجري عليه العمل في جمهورية إيرلندا منذ نشأتها وفي أستراليا في انتخاب أعضاء مجلس الشيوخ منذ سنة ١٩٤٩.

مزايا نظام التمثيل النسبي:

إن أهم ما يتميز به هذا النظام أنه يسمح بتمثيل كافة اتجاهات الرأي العام والأحزاب السياسية في البرلمان. وقيل: إن هذا النظام أكثر عدالة من نظام الأغلبية، كونه يضمن لكل حزب عدداً من المقاعد في المجلس النيابي يتناسب وعدد الأصوات التي يحصل عليها في الانتخابات.

ويؤمن هذا النظام المحافظة على الأحزاب السياسية وينميها،

وفي ذلك ترسيخ لمفهوم التنافس السياسي المشروع ويجنب البلاد الأزمات الناشئة عن التنظيمات السياسية غير المشروعة كالمنظمات والأحزاب السرية.

بل يشجع الناخب على الإدلاء بصوته ولمن يشاء من الأحزاب السياسية، فالناخب قد يعرض عن المشاركة في الانتخابات، حينما يرى أن الأحزاب المشاركة في الانتخابات، لا تمثل رأيه، أو حينما يخشى إهدار صوته لكونه يدلي به لحزب ليست له إلا شعبية محدودة.

عيوب نظام التمثيل النسبي:

الكثير من الدول أعرضت عنه نظراً للسلبيات التي تسجل عليه ومنها:

- أنه قد يجعل الناخب غير قادر على الاختيار بين عدد كبير من المرشحين.

- ويشجع الأحزاب السياسية على التعدد إلى أقصى حدّ، فكل جماعة مهما قل عددها تستطيع أن تكون حزباً، فهي لن تهدر صوتاً هنا أو هناك ليكون لها في النهاية مقعداً تحصل عليه في المرحلة الثانية إن لم تستطع الحصول عليه في المرحلة الأولى.

- وهذا النظام يشتت مقاعد البرلمان بين عدة أحزاب وهو أمر غير مرغوب فيه كونه لا يهيئ السبيل لأي حزب للحصول على الأغلبية المطلقة في المجلس النيابي الأمر الذي يعقد مهمة تشكيل الوزارة، والمعلوم أن تشكيل الوزارة من أكثر من حزب واحد يعني عدم

الانسجام السياسي، بل إن ريح الخلافات قد تعصف بها بعد فترة قصيرة من تشكيلها، وهذا ما حدث لحكومة ١٩٩٠ في الجمهورية اليمنية، والتي شكلت من ثلاثة أحزاب هي: المؤتمر الشعبي العام، والتجمع اليمني للإصلاح، والحزب الاشتراكي.

- والمأخذ الأكبر المسجل على هذا النظام، أنه يجعل بعض القيادات الحزبية تحتفظ بعضوية دائمة أو طويلة في البرلمان، بغض النظر عن الشعبية التي يتمتع بها الحزب ارتفاعاً وهبوطاً، فأي حزب على درجة من الانتشار لا بد أن يحصل على بعض الأصوات هنا وهناك، ومن تجميع هذه الأصوات سوف يحصل على بعض المقاعد النيابية، وما عليه إلا أن يضع في مقدمة مرشحيه بعض الأسماء التي يكاد أن يكون متأكداً من التصويت لها ودخولها في المجلس النيابي، وهذا الوضع من شأنه خلق بعض النواب غير القابلين للعزل.

الدولة

تعريف الدولة: شخص معنوي يرمز إلى شعب مستقر في إقليم محدد وتقوم على ثلاثة أركان:

الشعب: مجموع الناس الذين يشكلون مجتمعاً محدداً، يرتبطون مع بعضهم برابط الجنسية، ويترتب عليهم الخضوع لقوانينها، على قاعدة لهم حقوق وعليهم واجبات اتجاهها. قد يكون من أصول وأعراق مختلفة وأديان متعددة، وأكثر من لغة ما داموا مرتبطين ضمن إقليم جغرافي محدد.

الإقليم: الرقعة المحددة من الأرض التي يعيش عليها الشعب ويمارسون أنشطتهم عليها بشكل ثابت. ولا تشمل القبائل الرحل المتنقلة من مكان لآخر وتشمل الجو. وإذا ما كانت على الحدود أنهاراً وبحاراً، فلها أيضاً مساحة من المياه بعنوان الحدود المائية متفق عليها في القانون الدولي.

السلطة: الجهة الحاكمة على الشعب التي تمارس السلطة، باسم الدولة بمعزل عن اتخاذها شكلاً معيناً بحيث تشمل بتعريفها الممالك، الإمارات، الجمهوريات وغيرها.

أشكال الدولة:

الدستور يحدد شكل الدولة لمجموع الشعب الذي يعيش ضمنها. فإذا ما أقرّ الدستور أن السلطة السياسية متعددة بحسب الأعراق أو غيرها، تكون السلطة مركبة من مجموعة سلطات تتفق على حكم مركزي. وإذا ما أقرّ سلطة سياسية واحدة تحكم الجميع تكون بسيطة. وهكذا نتحدث بالتفصيل عن كل واحدة منها:

الدولة البسيطة:

تكون فيها السيادة موحدة لشعب موحد في إقليم واحد. ولا يعتبر فيها اتصال الأراضي. فقد تكون من عدة جزر كأندونيسيا مثلاً. ولا يعتبر شكل نظام الحكم فيها محدداً، فقد تكون جمهورية كلبنان وفرنسا وسوريا مثلاً، وقد تكون ملكية كالأردن والمغرب. وأهم مظاهرها:

- وحدة السلطة للدولة: الدولة تحكم بحكومة واحدة على أساس دستور واحد وتشريعات واحدة وسلطة قضائية واحدة.

- وحدة الإقليم: الدولة تبسط سلطاتها على كل الأراضي والمياه والجو التي يضمها الإقليم.

- وحدة الجنسية: الجنسية حق لكل مواطن يقيم ضمن إقليمها، بمعزل عن لغته وعرقه ولونه، باعتبار أنه يوجد بعض الدول بعد التقسيمات التي حصلت وتم التوافق عليها، تضم أناساً من أعراق مختلفة وفيها لغات مختلفة وأديان متعددة.

- وهنا أشير إلى ملاحظة أن هكذا دول عرضة للتفكك بسبب هذه الاختلافات كما حصل في بعض الدول كالهند مثلاً في الشرق، وتشيكوسلوفاكيا، ويوغوسلافيا في الغرب. مع أن هناك بعض الدول استطاعت من خلال الفدرالية حفظ وحدتها.

الدولة المركبة:

يغلب عليها تسمية الدولة الاتحادية، وهي ما كانت تضم دولتين أو أكثر وهي على أشكال مختلفة. لكنها جميعها تخضع لسلطة مركزية واحدة أو قيادة واحدة بمعزل عن بعض التفاصيل التي تختلف من دولة اتحادية لأخرى.

وسأعرض في البداية الاختلاف في الشكل:

الاتحاد الكونفيدرالي:

عبارة عن مجموعة من الدول المستقلة التي تتمتع بالسيادة الكاملة على أراضيها. لكن ترتبط مع بعضها بموجب اتفاق محدد على ما هو خاص بها من صلاحيات، وما هو عام يخضع للهيئة العامة الحاكمة. مع العلم أن هذه الدول تتمثل بشكل مباشر في الأمم المتحدة ولها سفاراتها وممثليها. قد نجد بعض الدول تعرّف دولتها بالفيدرالية، مع تقارب من الكونفيدرالية كبلجيكا وسويسرا وكندا، لأنها تتمثل في الخارج بدولة واحدة مع أنها تعيش في داخلها بشكل مستقل. فهي بالشكل فيدرالية وإن كانت بالمضمون كونفيدرالية.

واليوم نجد الكونفيدرالية بشكل واضح في الاتحاد الأوروبي. ويمكن القول أن مجلس التعاون لدول الخليج كان يسير باتجاهها.

وفي التاريخ الحديث:

كانت دولة كونفيدرالية بين سوريا ومصر تحت اسم الجمهورية العربية المتحدة بين أعوام ١٩٥٨ و١٩٦١ ثم تحولت إلى فيدرالية.

وكذلك الولايات الأميركية التي كانت كونفيدرالية من سبع ولايات وهي: ساوث كارولينا، مسيسيبي، فلوريدا، جورجيا، لويزيانا وتكساس في عام ١٨٦١.

ألمانيا بين عامي ١٨٠٦ و١٨٤٨. وبالعموم تحولت الكونفيدراليات إلى دولة اتحادية وذلك بسبب القوة التي تحصل عليها باتحادها تحت سلطة واحدة لمواجهة الأخطار المحدقة ولتحصيل اقتصاد قوي يواجه المنافسة الشديدة بين الدول الكبرى. ولتبقى الكونفيدرالية اليوم بمثابة اتحاد بين دول مستقلة تربطها روابط جغرافية أو مصالح اقتصادية مشتركة.

الاتحاد الفيدرالي:

في البداية نعرّف الاتحاد الفيدرالي بأنه عبارة عن اتحاد طوعي، بين مجموعات يمكن أن تتصف بالدول المستقلة. وهذا الاتحاد تم بسبب وجود أهداف مشتركة لهذه المكونات تسمى الدولة التي تشكل بالدولة الاتحادية الفيدرالية. يوجد اليوم في العالم أكثر من ٣٠ دولة أهمها أميركا، أستراليا، المكسيك، سويسرا، ألمانيا، روسيا، بلجيكا.

ويشار إلى أمر مهم في تحقيق الاتحاد، وهو أن تكون الأنظمة في الدول التي تشكل الاتحاد ومحكومة بأنظمة ديمقراطية حيث كما يقال أنه تراعى فيها الحريات السياسية والفكرية وحقوق الإنسان، مع اعتماد المساواة في الحقوق والواجبات عند المواطنين، مع ضمان الاستقلال الذاتي للأقاليم التي يشكل منها الاتحاد وفق دستور ينظم العلاقة بينها. وتختلف الدول الاتحادية ببعض التفاصيل في هذا الشأن.

أسس الفيدرالية:

ثنائية السلطة: حيث يوجد سلطة مركزية تحكم الاتحاد الفيدرالي وفي كل إقليم (مقاطعة، ولاية) سلطة محلية.

ثنائية المجالس التشريعية حيث تتمثل بـ:

- مجلس الشيوخ: يكون التمثيل فيه بنسب متساوية مهما كان حجم الإقليم والكثافة السكانية.

- مجلس النواب: يكون التمثيل فيه بحسب نسبة سكان كل إقليم.

السلطة التنفيذية في الاتحاد الفيدرالي:

من المهم الالتفات إلى أن السلطة التنفيذية في الدول الاتحادية الفيدرالية، تختلف من واحدة لأخرى، وذلك بحسب دستور تلك الدول أي النظام القانوني والسياسي لها. ويبقى لشخصية الشعوب التي تولد القيادة أيضاً دور في توسعة وضيق صلاحيات السلطة المركزية. لذلك نرى الفرق بين الاتحاد الفيدرالي في الولايات المتحدة الأميركية،

والاتحاد الروسي، والاتحاد الألماني، والاتحاد الهندي وهكذا.

الطرق التي يتم بموجبها توزيع الصلاحيات:

الطريقة الأولى: يحدد في الدستور الفيدرالي اختصاص الدولة الفيدرالية أي الحكومة المركزية. والباقي يكون للسلطة المحلية وهي الأكثر شيوعاً في الدول المتبعة لهذا الشكل. ونجد ذلك في الولايات المتحدة الأميركية، سويسرا والهند.

الطريقة الثانية: تحدد في الدستور السلطات المحلية، وما عداها يكون من اختصاص المركزية كما هو الحال في كندا.

الطريقة الثالثة: من البداية يتم الاتفاق على تبيان الصلاحيات المركزية والمحلية في قائمتين:

القائمة الأولى: وتبين فيها اختصاص السلطة المركزية الفيدرالية.

القائمة الثانية: وتبيّن فيها اختصاصات السلطة المحلية والإقليمية.

ولهذه الطريقة سلبيات بحيث يمكن وقوع الخلاف بين السلطتين، باعتبار أن التغيرات الداخلية والخارجية الطارئة قد تكون سبباً في النزاع، حيث إن الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية اليوم عرضةً للتغيرات.

وبالخلاصة يمكن القول أن الطريقة الأولى هي الأفضل، بحيث يكون الاتفاق على القضايا المشتركة الكلية وتكون من شأن المركز، وكل القضايا الثانية من شأن المحلية.

صلاحيات الدولة الفيدرالية:

- كل ما له علاقة في موضوع الدفاع الوطني في موضوعي الحرب والسلم وقيادة القوات المسلحة.

- كل ما له علاقة في السياسة الخارجية من تمثيل دبلوماسي وسياسي والمشاركة في الهيئات الدولية وحضور المؤتمرات الدولية.

- عقد المعاهدات السياسية والاتفاقيات الدولية. وهنا يشار مع حق السلطات المحلية في بعض الدساتير إلى حقها بالمعاهدات غير السياسية كالثقافية والتجارية، بشرط عدم معارضتها للسياسات العامة للدولة المركزية.

- القيام بكل ما يتعلق بالسياسات الاقتصادية كوضع الخطط الاقتصادية وخطط التنمية بعد استشارة المكونات الفيدرالية وإصدار العملة الموحدة وإدارة المصارف.

- طرح الموازنة العامة وتقسيم المبالغ على الأقاليم والرقابة المالية على الجميع.

- إدارة الموانئ البرية والبحرية والمطارات وإدارة المواصلات السلكية واللاسلكية.

- كل ما له علاقة باستثمار المعادن والنفط والطاقة الذرية.

- إدارة الجمارك والضرائب.

- توحيد التشريعات الجنائية والمدنية، وإن كنا نجد أحياناً بعض الخلافات المتفق عليها مع المركز كما هو الحال في الولايات المتحدة الأميركية.

- الإشراف على الوزارات والمؤسسات المركزية للدولة.

- إصدار تشريعات ذات علاقة في موضوع الجنسية، وإقامة الأجانب وسواهم. ونجد في بعضها الحق للسلطة المحلية منح الجنسية على أن لا تتعارض مع الدستور الفيدرالي.

وبالخلاصة نقول: إن كل إقليم في الدولة الاتحادية له مجلس وزراء بمثابة الهيئة التنفيذية يتولى رسم السياسة العامة للإقليم، وكل ما يتعلق باقتصاده، إدارته، موازنته العامة، مشاريع الخطط والتنمية الخاصة به. كما أن له علماً خاصاً إلى جانب اعتباره للعلم الفيدرالي.

بالإضافة إلى أنه في حال وجود خلاف بين السلطة المحلية والسلطة الفيدرالية، يتحاكمان للمحكمة الدستورية العليا التي تحكم وفق الدستور المتفق عليه. وهكذا يظهر أن الحاكم الأساس في الدول الفيدرالية هو الدستور الذي يحدد العلاقة بين المركزي والمحلي، ويحدد الصلاحيات للمركزي بشكل واضح، وأن هذا الدستور يمكن تعديله في حال وافق على ذلك ثلثي مجلس الشيوخ باعتبار أن هذا العدد هو الحاكم عند إقراره.

السلطة التشريعية في النظام الفيدرالي:

تمارس السلطة التشريعية في النظام الفيدرالي من خلال مجلسين:

الأول: مجلس النواب الذي يتكون من ممثلين منتخبين عبر عملية الاقتراع السري المباشر في كل الأقاليم بحيث يكون تمثيل كل إقليم بنسبة تتناسب مع عدد السكان المحددة بموجب الدستور الفيدرالي.

الثاني: مجلس الشيوخ الذي يتساوى فيه تمثيل الأقاليم بحيث يعتمد ممثلين اثنين عن كل إقليم في الغالب تتبعهما السلطة المحلية الإقليمية أو المجلس التشريعي الإقليمي عن طريق الانتخاب، وهو المتبع في أغلب الدول الفيدرالية. وصلاحيات هذا المجلس تختلف من دولة لأخرى والحاكم هنا هو الدستور. ويشار هنا إلى أن لكل إقليم مجلساً تشريعياً منتخباً له صلاحية تشريع القوانين الخاصة به وسنّها وإقرار الموازنة العامة له بعد المصادقة عليها ومنح الثقة لمجلس وزراء الإقليم وسحبها، بالإضافة إلى صلاحيات لا تمس الدستور الفيدرالي.

وكذلك للإقليم سلطة قضائية مستقلة عن السلطتين التنفيذية والتشريعية في الإقليم. وقد تكون مستقلة عن السلطة القضائية الفيدرالية، تحدد صلاحيتها بموجب القوانين الصادرة عن المجلس التشريعي.

الفرق بين الدولة الكونفيدرالية والفيدرالية:

في موضوع التمثيل الدبلوماسي:

في الدولة الكونفيدرالية لكل إقليم الحق بالتمثيل وبتشخيص السياسة

الخارجية. في الدولة الفيدرالية لا يحق لأي إقليم التمثيل وتشخيص السياسة الخارجية، بل يكون ذلك من صلاحيات السلطة المركزية.

في موضوع الجنسية:

- لا يوجد جنسية موحدة في الكونفيدرالية

- الجنسية موحدة في أقاليم الدولة الفيدرالية.

في ما يعني القانون الدولي:

- للدول في الكونفيدرالية الحق في الخرق منفردة.

- لا يحق لأي إقليم في الفيدرالية الخرق له.

في ما يعني الحرب والسلم:

- للدول التابعة للكونفيدرالية الاستقلال في إعلان الحرب والسلم بشكل منفرد.

- لا يحق للأقاليم في الدولة الفيدرالية إعلان الحرب والسلم منفردة.

فيما يخص البقاء والانسحاب من الاتحاد:

- يحق في الكونفيدراليات للدول التابعة الانسحاب من الاتحاد باعتبارها دولاً لها استقلاليتها الخاصة.

- لا يحق في الفيدراليات الانسحاب لأن الإقليم جزء لا يتجزأ من الدولة.

في موضوع الرئاسة:

- في الدول الكونفيدرالية لكل دولة رئيس.

- في أقاليم الدولة الفيدرالية يوجد رئيس واحد لها.

وهنا يشار إلى أن الحرب التي تحدث داخل الدول الكونفيدرالية هي حرب دولية. بينما الحرب التي تحدث داخل أقاليم الدولة الفيدرالية هي حرب داخلية.

وبالخلاصة يمكن القول أن الأنظمة في الدول الفيدرالية تلتقي في المبادئ العامة والبديهيات. نعم تختلف في التفاصيل فيما يعني الخضوع للدستور الفيدرالي الملزم للسلطتين المركزية والإقليمية بشكل يحفظ دينامية السلطة ويلتفت إلى حسن توزيع الثروة بصورة عادلة والعمل على حفظ وحدة الدولة مع ضمان حق المواطنين في الأقاليم كلها المشاركة الفاعلة في مؤسسات الحكم وحفظ حقوق الإنسان مع استقلالية القضاء، وحكم القانون على الجميع دون تمييز بين حاكم ومحكوم.

القيادة

هي القدرة على التأثير وتحفيز الأفراد للقيام بأمر ما يوصل لتحقيق الأهداف. وتتمثل في الإدارة لأي مجموعة، أحزاباً كانت أو هيئات أو مؤسسات مدنية أو دولاً. لذلك كان عنصر حسن الإدارة أساساً للنجاح بتحقيق الأهداف بأعلى درجات الكفاءة والفاعلية. ويعد التوجيه والإشراف والرقابة هو جوهر عملية القيادة.

أهمية القيادة:

- أنها حلقة الوصل بين العاملين وبين خطط المؤسسة في الإشراف على حسن تنفيذها، بالإضافة إلى استشراف المستقبل.

- أنها تعمل على توحيد جهود العاملين نحو تحقيق الأهداف الموضوعة.

- السيطرة على مشكلات العمل ورسم الخطط اللازمة لحلها.

- تنمية الأفراد وتدريبهم ورعايتهم وتحفيزهم.

- القدرة على تنمية الفرد وزيادة المهارات الإنسانية والعملية.

أدوار القيادة:

من الأدوار التي يقوم بها القائد هي: المعلم، القائد ، المستشار، القاضي، والمتحدث باسم جماعته.

القائد معلماً:

من الطبيعي أن يعمل المدراء على إنجاز الدور القيادي التعليمي. بحيث يؤدون هذا الدور بتعليم المرؤوسين مهارات الوظيفة، وكذلك السلوك المطلوب والمقبول، والقيم التنظيمية السائدة في المؤسسة. كما يحقق المديرون كثيراً من السلوك التعليمي، من خلال تنفيذ عملهم اليومي الخاص بهم. إن عاداتهم في العمل، واتجاهاتهم، ومواقفهم، وتصرفاتهم، تعد نموذجاً لكل من يلاحظهم.

مفهوم القيم التنظيمية هي منظومة الطرق والقيم وقواعد العمل المتبعة في المؤسسة.

القائد مستشاراً:

إن الدور القيادي الثاني الذي يلعبه المدير هو المستشار. ويتضمن هذا الدور قيام المدير بالإصغاء لمرؤوسيه، وتقديم النصيحة لهم، والعمل على منع حدوث المشكلات بينهم، والقيام بحلها في حال حدوثها. ولا يعني ذلك أن يقوم بحل جميع مشكلات المرؤوسين في العمل ليحل بذلك محلهم، إنما يعني تقديم المساعدة في تحديد المشكلة الرئيسة، والبحث عن الحلول الممكنة.

القائد قاضياً:

يكون ذلك من خلال تقييم أداء المرؤوسين وبالتالي الحكم عليه،

وتنفيذ القوانين والأنظمة والإجراءات والسياسات، وتسوية النزاعات، وعليه أن يكون عادلاً في تعاطيه معهم.

تقييم الأداء يتطلب من المدير معرفة المعايير التي تستخدم في قياس المخرجات.

وتنفيذ القوانين والأنظمة والإجراءات والسياسات، يرتبط بالاتصال والتدريب، لذلك يجب إبلاغ المرؤوسين، وإطلاعهم على التعليمات والإرشادات الموجودة، وكيف تطبق على ظروفهم ومواقعهم التنظيمية المحددة؟.

وفي وظيفة تسوية النزاعات، المطلوب ممارسة اللباقة، والاهتمام بإنهاء الخلافات.

وأما إقامة العدل فيكون من خلال إعطاء المكافآت والامتيازات لمن يستحقها، وكذلك فرض العقوبات المناسبة إذا لزم الأمر. دون أن يكون هناك أي تمييز غير مبرر.

القائد متحدثاً باسم المرؤوسين:

يعتبر القادة في الدول والأحزاب الناطقين باسم المرؤوسين، فهم المعبرون عن مجموعاتهم للخارج. وعلى مستوى الداخل في الدول والمؤسسات يقومون بنقل اقتراحاتهم، واهتماماتهم، ووجهات نظرهم إلى المسؤولين الأعلى منهم رتبة، أي القيام بتمثيل وجهة نظر المرؤوس للجهات العليا في الإدارة.

أنواع القيادة:

يعمل على تصنيف القيادة حسب سلوك القائد العام مع الآخرين، وبحسب الهيكل التنظيمي المعتمد. لما في ذلك من آثار على المجموعة في تغيّر سلوكيات الأفراد وتنمية قدرتهم العملية، وتحفيزهم للقيام بواجباتهم بشكل سليم.

وبذلك تقسم القيادة بحسب السلوك إلى:

القيادة الأوتوقراطية:

يعرف هذا النوع من القيادة بأسماء مختلفة كالقيادة العسكرية، أو القيادة الاستبدادية الديكتاتورية كالملكية غير الدستورية. ويعود تاريخ هذه القيادة إلى العصور الأولى من تكوين الإنسان لمجتمعه، حيث كانت القوة العامل الأساسي المؤثر في تفاصيل الحياة للبشر، ويتميز هذا النوع من القادة بالسلوك التعسفي المستمد من السلطة المطلقة لها.

يعتمد هذا القائد على السلطة الرسمية المخولة له بموجب القوانين والأنظمة التي تضعها لنفسها، ويميل القادة الذين يستخدمونها إلى حصر السلطة فيهم، والانفراد في عملية اتخاذ القرارات، ووضع الخطط والسياسات دون مشاركة المرؤوسين في ذلك. ويتم عمل الجماعة بمشاركة القائد وتوجيهه المباشر، وغالباً ما يكون سبب ذلك عدم ثقة القائد بإمكانات المرؤوسين في اتخاذ القرار المناسب. وإذا أُطيع القائد الأوتوقراطي المتسلط، فإن ذلك يتم تجنباً للعقاب الذي

قد يفرضه على المسؤولين. ويركز هذا النوع من القادة على المهام المطلوبة، وعلى إنتاجية الجماعة، دون الاهتمام بمشاكل العاملين، ومعنوياتهم وتحسين أوضاعهم. ويتم أداء العمل بكفاءة عالية في الفترات الأولى أكثر منه في ظل القيادة الديمقراطية. كما أن الإنجاز يستمر في مستواه العادي بحضور القائد، ولكنه يتراجع عن ذلك في حال غيابه.

يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من القيادة الأوتوقراطية:

١- الأوتوقراطي المستبد العنيد المتشدد، أو المتمسك بتطبيق القوانين والتعليمات حرفياً وبصرامة.

٢- الأوتوقراطي الخير، الذي يحاول أن يستخدم كثيراً من الأساليب المرتبطة بالقيادة الإيجابية، من خلال الثواب والعقاب البسيط، كي يضمن طاعة مرؤوسيه له.

٣- الأوتوقراطي المناور الذي يوهم مرؤوسيه بأنه يشركهم في اتخاذ القرار، والذي يكون في الواقع قد انفرد باتخاذه، وهذا النوع من القيادة الأوتوقراطية المتسلطة يتمثل في الإدارة التقليدية بكل مواصفاتها.

القيادة الديمقراطية:

يعتمد القائد الديمقراطي على قبول التابعين لسلطته وقناعتهم به، وليس على السلطة الرسمية المخولة له فقط. ويعد الأسلوب الديمقراطي في القيادة معاكساً للأسلوب الأوتوقراطي المتسلط. فهو يعتمد أولاً على تطوير العلاقات الإنسانية الجيدة بين القائد والأفراد،

من خلال إشباع حاجاتهم والاهتمام بهم، والاعتراف بأهمية دورهم في المؤسسة.

كما يركّز هذا النوع أيضاً على مشاركة العاملين في مناقشة المشاكل التي يواجهونها، وبحثها معهم، وفي اتخاذ القرارات التي تتعلق بعملهم، ويثق القائد الديموقراطي، بإمكانيات مرؤوسيه وقدراتهم على اتخاذ القرارات التي تتعلق بعملهم، ويقوم القائد الديمقراطي بدعم جماعات العمل وتشجيعهم على العمل الجماعي والتعاون.

تتبع هذه القيادة أساليب الإقناع، والاستشهاد بالحقائق، والاهتمام بأحاسيس الأفراد ومشاعرهم، وجعلهم يشعرون بكرامتهم وأهميتهم، ولهذا فإن القائد الديمقراطي يستأنس بآراء أتباعه ويعير أفكارهم الاهتمام اللازم، ويقدم لهم المعلومات والإرشادات اللازمة، كما يلعب دوراً فعالاً في تنمية الابتكار، وتحقيق التعاون، وإطلاق قدرات المرؤوسين وطاقاتهم الكامنة.

القيادة الحرة:

يختلف هذا الأسلوب في القيادة عن كلّ من الأسلوبين السابقين، وتسمى أيضاً بقيادة «عدم التدخل» وأيضاً «القيادة الترسلية» وكذلك «القيادة التساهلية» فالقائد الذي يستخدم هذا الأسلوب في القيادة، لا يؤدي في حقيقة الأمر أي عمل يذكر، فهو يقوم فقط بإخبار المرؤوسين بالهدف المطلوب تحقيقه، ثم يتركهم يفعلون ما يشاؤون دون التدخل فيهم، سواء أتعاونوا أم لم يتعاونوا، يعملون أو لا يعملون، فهذا شأن

خاص بهم. ولا يشترك القائد بموجب هذا الأسلوب في تنظيم شؤون المرؤوسين، أو التنسيق بينهم، ولا يتدخل أي أمر أو يوجه، أو يفصل في أي شيء.

ويغلب على هذا النوع من القيادة عمومية التعليمات وعدم الاستقرار، وإهمال معظم جوانب النشاط، وعدم المحاسبة، هذا بالإضافة إلى إضاعة الكثير من الوقت وازدواج الجهد، وأيضاً التضارب في الأعمال. وهذه القيادة من أسوأ الأنواع لأنها تؤدي في الكثير من الأحوال لعدم تحقيق الأهداف المرادة، وتدفع العاملين للتسيب الوظيفي مما يؤدي إلى الاتكالية في العمل والتخبط وعدم القدرة على إيجاد التنسيق بين الفروع المختلفة والخلاصة النهائية فشل أي مشروع قائم على هذه القيادة.

القيادة الموقفية (الظرفية):

يحكم هذا الأسلوب من القيادة عندما يستوجب على مدير المنظمة أن يكون ملائماً لظرف خاص ومحدد بحيث يفرض عليه ضبط أو تغيير أسلوبه ليتناسب مع مستوى التنمية لمن يحاول التأثير عليهم، النمط والأسلوب قد يتغير لتستمر تلبية حاجات الآخرين في المنظمة استناداً إلى الوضع أو الحالة. وأن القائد الذي يصلح في موقف معين قد لا يصلح في موقف آخر.

القيادة التبادلية (الإجرائية):

ويتميز هذا الأسلوب بلعب الأدوار القيادية بالتناوب بين الرئيس

والمرؤوس تارة يكون رئيساً وتارة أخرى يكون عضواً في مجلس رئاسي كالحال في الكونفيدراليات. وكذلك في فرق العمل أو المنظمات فيكون أحد الأعضاء رئيساً. وهي القيادة المبنية بالأخص على علاقة التبادل الاقتصادي كما هو الحال في الاتحاد الأوروبي، فمنصب الرئاسة منصب دوري بالانتخاب، ويمكن لهذه القيادة أن تفسح المجال لتنمية الدافعية نحو الإنجاز والإبداع والابتكار، لتحقيق المستحيل للوصول إلى إظهار هذه اللياقة بمنصب الرئاسة.

القيادة الدينية:

باعتبار أن الإسلام يعتبر أن الحاكم الأساسي على سير الحياة للناس، هي الأحكام الإلهية العامة، باعتبار أن الخالق أكثر دراية من المخلوق بوضع الأسس العامة للنظام الموصل للعدالة وبالتالي السعادة لكل البشر، دون أن يكون هناك أي تمييز بين عرق وآخر، أو بين لون ولون، أو بين لسان ولسان. على قاعدة أن الجميع إنسان ويحق له العيش بعدالة بعيداً عن جشع القوي وأطماعه بالضعيف، أو بغلبة الأبيض على الأسود وهكذا... فتكون بذلك أرضية لبناء مجتمع يعيش فيه الإنسان بكامل حقوقه تحت سقف الأحكام الإلهية.. وبالتالي من تنطبق عليه الصفات الملائمة للحاكم العادل من خلال تمثله بالرسول الأكرم محمد ﷺ وآله وصحبه وتحقق الشروط المعروفة...أن يكون فقيهاً مشهوداً له بالزهد في الدنيا، وبالإيمان والورع والتقوى. والخبرة بالإدارة، شجاعاً في تطبيق الأحكام، عارفاً بأهل زمانه في الأمور السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية وغيرها.

وفيما يتعلق بتسيير الحياة السياسية يمكن للإنسان أن يختار المؤسسات الدستورية من السلطة التشريعية والتنفيذية في عملية انتخابية ديمقراطية. وبالوقت نفسه يعتمد الدستور الذي يفصل بين السلطات.

هذا النوع من القيادة يعتبر نموذجاً مستقلاً ولا يندرج تحت خانة الأوتوقراطية، لأن الحاكم خاضع للدستور ويأتي من خلال عملية انتخابية لمجلس خبراء متخصص بالشؤون الفقهية والدينية الأخرى.

لذلك يمكن تسمية هذه القيادة بالديمقراطية تحت سقف الأحكام الإلهية.

معيار نجاح القيادة:

بعيداً عن استعمال الألفاظ البراقة يجب الالتفات إلى أهم الأمور المطلوبة في القيادة وهي:

- **إيصال المجموعة إلى الأهداف بأقصر مدة وأقل كلفة.**
- **الحفاظ على مقدرات المجموعة والاستفادة منها بالشكل الذي يخدم الأهداف الاستراتيجية.**
- **الحفاظ على هوية واستقلال المجموعة، وعدم تبعيتها.**
- **الحفاظ على إنسانية الإنسان وعدم اعتباره مجرد آلة للإنتاج.**
- **احترام الآخرين وعدم المساس بمعتقداتهم ومقدراتهم.**

- الشجاعة في مواجهة التهديدات والتحديات بعيداً عن المغامرات غير المحسوبة. وبالوقت نفسه يحسن الاستفادة من الفرص.

- الحرص على وحدة الدولة أو المنظمة من خلال حفظ الكادر فيها. وبالوقت نفسه أن يكون عنده القدرة على الاستفادة منه بالحدّ المطلوب أو الأقصى.

- القدرة على تعبئة الأفراد خصوصاً عند الشدائد.

أهم الصفات الشخصية للقائد:

١ - أن يكون صاحب رؤية رشيدة

القائد الفعال تحركه أهدافه البعيدة المدى ولديه طموحات عالية بالمقارنة مع من حوله.

ولديه القوة الذهنية بامتلاك الإحساس بالرؤية المستقبلية الواضحة. ومن ثم يعمل على تحديد رؤية مستقبلية واضحة ومقنعة.

٢ - أن يكون ملتفتاً إلى التوازن

وذلك من خلال الالتفات إلى الطاقات الأربع: العقل، الجسد، العاطفة، الروح.

أولاً: العـقل من خلال إثرائه عن طريق الخطوات التالية:

- حضور الأهداف عنده بشكل دائم.

- تغذيته الدائمة بالقراءة والاطلاع على كل ما يمكن أن يفيد.

- مواصلة التعليم واستكمال التأهيل الدائم ومتابعة المستجدات.

- تعلم مهارات إبداعية في مختلف المواضيع موضع الحاجة.

الجسد: هو البدن الذي نتحرك من خلاله والمحافظة عليه تنبع من:

- من خلال اتباع نظام غذائي سليم.

- المحافظة على ممارسة التمارين الرياضية.

- الاهتمام بساعات محددة للنوم.

- المحافظة على الرياضة النفسية والروحية لتقوية الإيمان وشد العزيمة، بحيث إن هزم في ميدان ما تقبل الهزيمة مع وجود الإصرار على تحقيق المراد ولو بعد حين، أي عدم السقوط واليأس، بل التفكير في كيفية التعويض.

العاطفة: وهي العاطفة الصادقة التي تشعرك بأهمية الآخرين وتنميتها تكمن في:

- المحافظة المستمرة على التدفق العاطفي للعاملين معه.

- تقوية العلاقات بكل الأفراد ويتعامل معهم كما يتعامل مع أسرته، لذا فإن اهتمامه بأفراد أسرته يساعده في عمله، لأن من لا يكون عاطفياً معهم سيصعب عليه ذلك مع الآخرين.

- الكرم والبذل في العطاء، والتسامح مع الآخرين.

الـروح: هي الشريان الحيوي الذي يمد الجسم بالمبادئ، والقيم اللازمة لاستمرار الحياة، وتنبع المحافظة عليها من خلال:

- المثابرة على العبادة الممدة للقوة.

- المحافظة على جلسات الراحة للتأمل والتفكر.

- المحافظة على قراءة القرآن والمناجاة والأدعية.

- المحاسبة المستمرة للنفس، والتراجع عن أي خطأ يحصل عنده، لكن بطريقة تتناسب مع موقعه.

٣- المهارة في التعامل مع الناس:

٨٥ ٪ من النجاح في القيادة يعزى إلى مهارات التواصل مع الآخرين، وليس بالضرورة استعمالها جميعها، بل حسب الموقف والشخص المقابل. وأهم هذه المهارات هي:

أ - فهم الآخرين وحسن الاتصال بهم. ويكون من خلال:

- الاستماع اليهم من خلال إكثار اللقاءات معهم.

- الإحساس بمشاعرهم حيث إن القائد في حاجة دائمة إلى تحديد المسافة النفسية الفاصلة بينه وبين الناس، وذلك بتحديد المشكلات التي يعاني منها والمحاولة الجادة لإيجاد الحل المناسب.

- فهم النفسية الإنسانية، فالقائد الفعال لديه القدرة على توقع ما يدور في النفوس، ومن ثم التعامل مع كل شخص حسب ما يناسبه،

فالنبي ﷺ يسمع بكاء الطفل فيقصر الصلاة، رغم حبّه لإطالتها، وذلك احتراماً لمشاعر الأم.

ب - القدرة على التأثير:

• التأثير العاطفي:

العاطفة هي صمام الأمان تجاه علاقاتك بالآخرين، وتحريكها يستلزم من القائد معرفة بالطبيعة الإنسانية وفهم بالحاجات، عندها تحدث الفاعلية والتأثير.

• الاهتمام بالإنسان:

نريد مجتمعاً يحترم الإنسان ويقيم أكبر وزن لإنسانيته.

• الإقناع:

هو حثّ الآخرين على فهم وجهة نظرك، وتأييدك في ما تحاول نقله إليهم من معلومات، وكسب ثقتهم، وقد تنقل إليهم حقائق أو وقائع، أو قد تبين لهم نتائج وتأكيدات حقيقية عن طريق إعطائهم أدلة مادية وحججاً وبراهين، وكل ذلك يكون بتواضع بعيداً عن إشعارهم بفوقية أو كبرياء.

• الوفاء:

وهي القيمة التي غفلت عنها الكثير من المؤسسات، ومعناها أن يحفظ للآخرين اهتمامهم به، ويظهر ذلك عند اللزوم، بحيث يظهر

الصدق في التعاطي مع الآخرين فيشعر هؤلاء أنهم مهمون عنده. إن أعظم ما يملكه الرجل هو دموعه التي لا تنسكب بسهولة، فبكاؤه ﷺ على عمه حمزة بن عبد المطلب، وعمه جعفر بن أبي طالب لهو أدل دليل على ذلك.

• سحر الألفة ودماثة الأخلاق:

كثيراً ما تمر على الإنسان أزمات نفسية، فيحتاج إلى الآخرين ليفضي عندهم آلامه وأناته، فيشعر عندها بالارتياح الممزوج بسحر الألفة، ومن هنا يتضح حرص المصطفىﷺ على الإخاء بين المهاجرين والأنصار، وبينه وبين ابن عمه وصهره الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام.

ج - التحفيز:

هو إشعاع الطاقة الإيجابية في لحظات الضعف وعند الضرورة.

القائد يدفع الناس نحو الأمل، والتفاؤل حتى عند اللحظات الصعبة، كهزيمة أو محنة أو ألم. مثال موسى عليه السلام عندما فر ببني إسرائيل من مصر وكان أمامه البحر ومن خلفه العدو، والنبي ﷺ في غزوة الخندق حيث كان محاصراً من قبل حوالي ١٠٠٠٠ مشرك.

• إشعارهم بالأمان

شعور الإنسان بأنه مع قائد يؤمن له الحماية، مع تعليمه وإرشاده يجعل منه فرداً مطمئناً.

• إعطاء الصلاحيات

من شأنه أن يزيد من إمكانية أداء العاملين لأعمالهم على النحو المطلوب، كما سيقدمون في أعمالهم الأفكار الجديدة، ويولدون قدراً كبيراً من الطاقة، باعتبار أن ذلك يولد عندهم الثقة بالنفس ويرفع لهم منسوب روح المبادرة في العمل.

• التشجيع

سواء بالأساليب المادية أو المعنوية.

د - بناء العلاقات:

• الابتسامة الساحرة:

التي لا تكلف درهماً ويبقى مداها طول العمر، الابتسامة التي تدل على قلب مفعم بالحب والود تجاه الآخر، الابتسامة التي تشكل مركز جذب القلوب. ما شوهد ﷺ بين أصحابه إلا وهو مبتسم.

الاعتراف بالخطأ ومعرفة القصور:

تدل على نبل القائد وتواضعه، واعتقاده بأن العمل مهما وصل من نجاحٍ وامتياز، فإنه ليس مثالياً، وأن ما يفعله ليس إلا محاولة لجعله مثالياً على قاعدة: على الإنسان أن يقوم بالتكليف باذلاً كل جهده، وليس عليه أن يكون موفقاً.

السيطرة على السلوك:

الهدوء والسيطرة على السلوك لهما من الثمرات الكثيرة للإنسان

الملتزم بهما، وذلك لأنهما يحققان جواً من الطمأنينة، ويدفعان الخوف خاصة عند الأخطار والأزمات.

بنك العواطف:

أن يكون أباً عطوفاً للمسؤول عنهم ورؤوفاً بهم، بامتلاكه قلباً كبيراً.

التحكم

ينبني على أربع قواعد:

القاعدة الأولى: الحضور والمعرفة والحضور الدائم، ومتابعة التفاصيل، وشمولية المعلومات.

فالتواجد المستمر، والمتابعة والتدقيق ومعرفة التفاصيل في أجواء عادلة، يشعر الآخرين بقدرة قائدهم على التحكم العادل والقراءة السريعة للأحداث، والتفاعل معها إيجابياً، إضافة إلى المعرفة بالمواضيع والفهم العميق لها.

القاعدة الثانية: الإدارة، وقدرة القائد على الثواب والعقاب بعدل. وقدرته على الإدارة العادلة، المبنية على مصلحة فريق العمل وليس على أسس ومعايير شخصية، هذه القدرة المميزة تضفي أجواء التحكم العادل، وتدعو الآخرين إلى مراعاة المصلحة العامة باعتباره القدوة الأساس في جماعته.

التذكير بالهدف:

الإنسان في أجواء العمل المضطربة، قد ينسى الهدف، وتنمحي

الصورة المستقبلية، فيترتب على ذلك ذبول الطاقات، وضعف الإرادات والشعور باليأس. هنا يتضح الدور الكبير للقائد بدءاً من التذكير بالهدف النهائي. وأن يتصف بالشجاعة، لأن القائد الجبان لا يمكن أن يدير بفعالية، وللشجاعة صور منها:

- قد يكون في المكوث والانتظار.

- التنازل عن رأيه والنزول إلى رأي الأتباع من المستشارين والمعاونين له.

- عدم الفرار من المعركة، بل التواجد في قلب الحدث.

- القدرة على إصدار القرارات في الوقت الحاسم.

- القائد الماهر يستند في قراراته على قابلية عقلية وقدرة تحليلية توصله إلى الحصول على المعلومات، ومن ثم نقل ما يحتاجه الأتباع. وهنا تظهر الحكمة في زرع الثقة في نفوس الأتباع، وتولد التحكم بالأمور المستجدة.

- الجرأة والثبات عند تزعزع الآخرين.

ثبات الرسول الأكرم ﷺ يوم غزوة أُحد، كان له الدور الأساس في استمرار الدعوة.

- التخطيط والإبداع.

- القائد المتحكم يملك استراتيجية منظمة بالإضافة إلى مهارة

التخطيط. فالإبداع هو الإتيان بالجديد وعدم الاستسلام للقديم. فإبداع النبي ﷺ في قتاله المشركين يوم بدر مرده إلى اعتماد نظام الصفوف في توزيع العسكر.

القاعدة الثالثة: التوجيه والمشاورة، حيث أراد النبي ﷺ من خلال الشورى، أن يبني الإنسان الفعال المشارك والمسؤول، لا الإنسان الإمّعة الفاقد للرأي، فالقائد الناجح يعمل على بناء إنسانٍ قادر على المناقشة والتحليل، وتقليب المعلومات ليستخلص الحقيقة مع الحفاظ على ثقة الأتباع به، وحبه لهم باعتبار أن الحب يولد الثقة والقرب مع الحزم والشدة لأنه بدونهما تفقد القيادة فعاليتها، وذلك لأن الحزم يساعد على تماسك الأفراد ويحفظها من التفلت والفشل، والحزم هنا ليس القوة والغلظة، ولكن معناه ضبط الأمور بتعقل مع المحافظة على العدل لأنه بذلك يريح الأتباع ويرفع من منسوب الثقة به مع مراعاة التدرج في عملية الإصلاح، ذلك لأن النفوس تتعايش مع الاعوجاج وتألفه، خصوصاً إذا عاشت معه فترة طويلة، كما تتصلب على ما تألف من المعاصي، وإذا أردنا لها نقلة مفاجئة سريعة، تمرّدت وصعب عليها ذلك مع الالتفات إلى التثبت والتبيّن فهما مما أكد عليهما الدين للتأكّد من صدقية الخبر وسلامة النقل، وهو منهج إداري ضروري للحفاظ على قوة التوجيه.

القاعدة الرابعة: الالتفات إلى عدم نفوذ أحد يمكن أن يسيء استعماله بشكل يضر بالقائد. والنفوذ هنا وهو قدرة شخص على إحداث أمر ممنوع، أو منع حدوث أمر مسموح، بعيداً عن أي جلبة.

ويسميه البعض الواسطة أو الشفاعة. وحسن استعمال المال العام، والتصرف بالمبالغ الكبيرة.

وكي لا تنعكس عليه سلباً عليه الحذر منه وهذا يستلزم الالتفات إلى جملة من الناس أهمهم:

- أصحاب الوضع العائلي أو الاجتماعي، كاستفادة الأبناء والأقارب من القرابة.

- أصحاب الوضع المالي ، كأصحاب رؤوس الأموال الكبيرة، وأقاربهم.

- أصحاب العلاقات الخاصة، كالأصدقاء المقربين من النفوذ.

- المقربون من العلماء في علوم الدين والدنيا والشعراء..وغيرهم من «حواشي البلاط».

- أصحاب المناصب الوظيفية الحساسة، المعاونون، القيادات العاملة معه، الولاة، الوزراء...حيث لكل منصب نفوذ. وسوء الاستفادة من قبل كل الذين ذكروا ينعكس سلباً على عدالة القيادة، وبالتالي على الثقة المطلوبة لبناء الجسم المتماسك.

العمل الحزبي ضرورة للوطن والأمة ولكن.... بشروط:

تعريف العمل الحزبي وسبب تشكّل الأحزاب:

الحزب لغةً هو جمع من الناس تجمعهم ديانة، فكرة أو عقيدة ما،

مصلحة ما. والتواجد في مجموعة محددة، ضمن منطقة محددة في البداية وقد تتوسع إلى خارجها، وذلك بحسب ما تحمل من أفكار وحلول قد تجمع عرقاً واحداً إن كانت قومية. وقد تجمع أعراقاً مختلفة إن كانت أممية تحمل هموماً إنسانية. وقد تكون جامعة لأحزاب داخل بلد محدد فتكون وطنية. والعمل بالأحزاب أمرٌ ليس بجديد حيث نراه عبر التاريخ، وإن كان بعناوين مختلفة.

واليوم يصطلح العمل الحزبي على الأحزاب السياسية. لذلك يمكن تعريف الحزب اليوم بأنه تنظيم سياسي يضم أناساً تجمعهم القناعة الإيديولوجية نفسها أو السياسية، ويتنظمون وفق تلك الإيديولوجيا للحفاظ على السلطة لمن كانت بيدهم، أو للوصول إليها، إن كان خارجها من خلال:

- **تعبئة طبقات المجتمع لتشكيل جمع يوصلهم إلى أهدافهم.**
- **نشر المعتقدات التي يحملها أفراد الحزب لتقوية أواصر العلاقة بينهم.**
- **إقناع الجماهير بمبادئ الحزب وبرامجه لبناء جسم قوي.**
- **تأمين كل مستلزمات الالتفاف الجماهيري حوله أثناء عمله للوصول للأهداف.**
- **اختيار الهيكل التنظيمي الملائم لطبيعة عمله ورؤيته.**
- **قيادة الجماهير.**

- العمل للوصول من خلال الانتخابات للمشاركة في السلطة أو الإمساك بها في ظل أنظمة ديمقراطية نعتمدها.

الأحزاب السياسية:

(نشأتها.. مهامها...تصنيفها...وظائفها):

كأي مفهوم من مفاهيم العلوم الاجتماعية، تتعدد التعريفات المختلفة للأحزاب السياسية، على أنه ومن واقع النظر لهذه التعريفات، يمكن الإشارة إلى أن الحزب السياسي هو: «اتحاد بين مجموعة من الأفراد، بغرض العمل معاً لتحقيق مصلحة عامة معينة، وفقاً لمبادئ خاصة متفقين عليها. وللحزب هيكل تنظيمي يجمع قادته وأعضاءه، وله جهاز إداري معاون، ويسعى الحزب إلى توسيع دائرة أنصاره بين أفراد الشعب».

وتعدّ الأحزاب السياسية إحدى أدوات التنمية السياسية في العصر الحديث. فكما تعبّر سياسة التصنيع عن مضمون التنمية الاقتصادية، تعبّر الأحزاب والنظام الحزبي عن درجة التنمية السياسية في المجتمع.

وقد حافظت الأحزاب السياسية على أهميتها بالرغم من تطور مؤسسات المجتمع المدني، التي اكتسب بعضها مركزاً مرموقاً على الصعيد الخارجي من خلال التحالفات العابرة القومية، ولكن تلك المؤسسات لم تستطع أن تؤدي وظيفة الأحزاب، في عملية التداول السلمي للسلطة، إضافة إلى وظائفها الأخرى في المجتمع.

أولاً: نشأة الأحزاب السياسية:

يرى الكثير من الباحثين أن تعبير الأحزاب السياسية لا ينطبق على أي تنظيم سياسي يدعي ذلك، بل وضع بعضهم شروطاً أساسية لها مثل عالم السياسة الشهير «صمويل هنتنجتون». ودون الخوض في التفاصيل، فقد وضع «هنتنجتون» أربعة شروط في هذا الشأن هي: التكيف، والاستقلال، والتماسك، والتشعب التنظيمي.

لكن على الرغم من ذلك، فإن الأحزاب السياسية التي تنطبق عليها مثل هذه الشروط لم تنشأ نشأة واحدة، بل نشأت بأشكال ولأسباب مختلفة، أهمها خمسة:

١- ارتباط ظهور الأحزاب السياسية بالبرلمانات، ووظائفها في النظم السياسية المختلفة. إذ إنه مع وجود البرلمانات ظهرت الكتل النيابية، التي كانت النواة لبزوغ الأحزاب، حيث أصبح هناك تعاون بين أعضاء البرلمانات المتشابهين في الأفكار والإيديولوجيات أو المصالح، ومع مرور الوقت تلمس هؤلاء حتمية العمل المشترك. وقد ازداد هذا الإدراك مع تعاظم دور البرلمانات في النظم السياسية، إلى الحد الذي بدأ نشاط تلك الكتل البرلمانية يظهر خارج البرلمانات من أجل التأثير في الرأي العام، كما حدث في العديد من الأحزاب الأوروبية، وفي العالم النامي توجد حالة حزب الحرية والائتلاف العثماني، الذي كان في الأصل بنظر الكثيرين مجرد كتلة للنواب العرب في البرلمان التركي عام ١٩١١.

٢- ارتباط ظهور الأحزاب السياسية بالتجارب الانتخابية في العديد من بلدان العالم، وهي التجارب التي بدأت مع سيادة مبدأ الاقتراع العام، عوضاً عن مقاعد الوراثة ومقاعد النبلاء. حيث ظهرت الكتل التصويتية مع ظهور اللجان الانتخابية، التي تُشكل في كل منطقة من المناطق الانتخابية بغرض الدعاية للمرشحين، الذين أصبحوا آلياً متعاونين فيه لمجرد الاتحاد في الفكر والأهداف.

وقد اختفت تلك الكتل بداية مع انتهاء الانتخابات، لكنها سرعان ما استمرت بعد الانتخابات وأسفرت عن أحزاب سياسية تتألف من مجموعات من الأشخاص متحدي الفكر والرأي. أي أن بداية التواجد هنا كان خارج البرلمان، ثم أصبح الحزب يتواجد داخله. وكانت تلك الأحزاب قد سعت إلى تكوين هياكل تنظيمية دائمة لكسب الأعضاء، ومراقبة عمل البرلمان والسلطة التنفيذية.

٣ - ظهور منظمات الشباب، والجمعيات الفكرية والهيئات الدينية، والنقابات، وقد سعى بعض هذه المؤسسات لتنظيم نفسها بشكل أكبر، من كونها جماعات مصالح تحقق الخدمة لأعضائها. ولعل أبرز الأمثلة على ذلك حزب العمال البريطاني، الذي نشأ بداية في كنف نقابات العمال بالتعاون مع الجمعية النقابية الفكرية. وكذلك الحال بالنسبة لأحزاب الفلاحين وخاصة في بعض الدول الاسكندنافية، حيث كان أصل نشأتها الجمعيات الفلاحية. إضافة إلى ذلك فقد كان أساس نشأة بعض الأحزاب المسيحية في أوروبا هو الجمعيات المسيحية. أما في أمريكا اللاتينية، فإنه لا يوجد أي أساس للنشأة البرلمانية للأحزاب

السياسية. ولذلك فإن البحث في أصول الأحزاب هناك يركز على التحليل الاجتماعي والاقتصادي لأوضاع هذه البلدان بعد جلاء الاستعمار، وبما يعكس مصالح كبار الملاك والعسكريين والكنيسة، وكانت تلك هي اللبنة الأولى لظهور الرعيل الأول من الأحزاب السياسية هناك.

٤ - ارتباط نشأة الأحزاب السياسية في بعض الأحيان وليس دائماً، بوجود أزمات التنمية السياسية. فأزمات مثل الشرعية والمشاركة والاندماج، أدّت إلى نشأة العديد من الأحزاب السياسية. ومن الأحزاب التي نشأت بموجب أزمة الشرعية، وما تبعها من أزمة مشاركة، الأحزاب السياسية الفرنسية التي نشأت إبان الحكم الملكي في أواخر القرن الـ١٨، وخلال الحكم الاستعماري الفرنسي في خمسينيات القرن الماضي. وبالنسبة لأزمة التكامل، فقد أفرخت في كثير من الأحيان أحزاباً قومية، وفي هذا الصدد يشار على سبيل المثال إلى بعض الأحزاب الألمانية والإيطالية، إضافة لبعض الأحزاب العربية التي جعلت من الوحدة العربية والفكرة القومية هدفاً لها.

٥- ظهور الأحزاب السياسية كنتيجة لقيام بعض الجماعات لتنظيم نفسها لمواجهة الاستعمار والتحرر من نير الاحتلال الأجنبي، وهو الأمر الذي يمكن تلمسه على وجه الخصوص في الجيل الأول من الأحزاب السياسية التي ظهرت في بعض بلدان العالم العربي وأفريقيا.

على هذا الأساس، بدأت نشأة الأحزاب السياسية بشكل أولي

منذ نحو قرنين من الزمان، ولكنها لم تتطور وتلعب دوراً مهماً إلّا منذ حوالي قرن. وقد تباينت أسباب ودواعي النشأة. لكن الأحزاب بشكل عام كانت إحدى أهم آليات المشاركة السياسية، ومن أهم أدوات التنشئة السياسية في المجتمعات، بالرغم مما قيل عنها في بداية النشأة من أنها ستكون أداة للانقسام وللفساد السياسي، وأنها ستفتح الباب عملياً أمام التدخل الأجنبي، وستكون مصدراً لعدم الاستقرار السياسي وانعدام الكفاءة الإدارية، وذلك كله على حدِّ تعبير جورج واشنطن مؤسس الولايات المتحدة الأمريكية.

ثانياً: مهام الحزب السياسي:

تقوم الأحزاب السياسية بعدة مهام رئيسية في الحياة العامة، وهي مهام تختلف حسب النظام الحزبي القائم، لكن أهمها على وجه العموم هي:

١ - تنظيم إرادة قطاعات من الشعب وبلورتها.

٢ - توفير قنوات للمشاركة الشعبية والصعود بمستوى هذه المشاركة إلى درجة من الرقي والتنظيم الفاعل، بشكل يسهل للأفراد طرح أفكار واختيار البدائل للتفاعل السياسي. وبمعنى آخر، إن مهمة الأحزاب هي سد الفراغ الناشئ عن إحساس الهيئة الناخبة بالحاجة للاتصال مع الهيئة الحاكمة.

٣ - الحصول على تأييد الجماعات والأفراد، بغية تسهيل الوصول إلى الهدف المركزي من وجود الحزب، وهو الوصول إلى السلطة

والاستيلاء على الحكم بالوسائل السلمية. وفي هذا الشأن تقوم الأحزاب باختيار مرشحين لها في الانتخابات لتمثيلها وتحقيق مبادئ محددة التي هي عبارة عن مبادئ الحزب. وإدارة كيفية الرقابة على الحكومة، وتشريع ما تريده من قوانين، لأن الأفراد لا يستطيعون بمفردهم القيام بهذا العمل، لا عن عجز ولكن لعدم توافر التنظيم، والمعلومات اللازمة للقيام بذلك.

ثالثاً: تصنيف الأحزاب والنظم الحزبية:

هناك فارق كبير وجوهري بين أنواع الأحزاب وتصنيف النظم الحزبية. فالأول تصنيف للحزب نفسه من الداخل. أما تصنيف النظم الحزبية، فهو أمر يهدف إلى وصف شكل النظام الحزبي القائم في الدولة.

١ - أنواع الأحزاب:

هناك ثلاثة أنواع من الأحزاب، أحزاب إيديولوجية، وأحزاب براجماتية، وأحزاب أشخاص.

- **الأحزاب الإيديولوجية أو «أحزاب البرامج»**: وهي الأحزاب التي تتمسك بمبادئ أو إيديولوجيات وأفكار محددة ومميزة. ويعد التمسك بها وما ينتج عنها من برامج أهم شروط عضوية الحزب. ومن أمثلة أحزاب البرامج الأحزاب الاشتراكية، الديمقراطية، والشيوعية، والإسلامية. ولكن منذ منتصف القرن الماضي، بدأ كثير من الأحزاب غير الإيديولوجية يصدر برامج تعبر عن مواقف. فأصبح هناك أحزاب

برامج إيديولوجية، وأحزاب برامج سياسات عامة. وهذه الأخيرة هي الأحزاب السياسية البراجماتية.

- **الأحزاب البراجماتية**: يتسم هذا النوع من الأحزاب بوجود تنظيم حزبي له برنامج يتصف بالمرونة مع متغيرات الواقع. بمعنى إمكانية تغيير هذا البرنامج أو تغيير الخط العام للحزب وفقاً لتطور الظروف.

- **أحزاب الأشخاص**: هي من مسماها ترتبط بشخص أو زعيم. فالزعيم هو الذي ينشئ الحزب ويقوده ويحدد مساره ويغير هذا المسار، دون خشية من نقص ولاء بعض الأعضاء له. وهذا الانتماء للزعيم مرده لقدرته الكاريزمية أو الطابع القبلي، أو الطبقي الذي يمثله الزعيم. وتظهر تلك الأحزاب في بعض بلدان الشرق الأوسط وأمريكا اللاتينية، حيث انتشار البيئة القبلية، وتدني مستوى التعليم بشكل عام.

٢ - تصنيف النظم الحزبية:

تختلف النظم الحزبية باختلاف شكل النظام السياسي، والمعروف أن هناك ثلاثة أشكال رئيسية من النظم السياسية، هي: النظام الديمقراطي، والنظام الشمولي، والنظام التسلطي. وهناك عدة تصنيفات للنظم الحزبية، لكن أكثرها شيوعاً هي النظم الحزبية التنافسية والنظم الحزبية اللاتنافسية.

أ - النظم الحزبية التنافسية:

تشتمل النظم الحزبية التنافسية على ثلاثة أنواع هي: نظم التعددية الحزبية، ونظام الحزبين، ونظام الحزب المهيمن.

أولاً: نظام التعدد الحزبي: ويتسم هذا النظام بوجود عدة أحزاب متفاوتة في تأثيرها، مما يؤدي إلى استقطاب حزبي، ينعكس على الرأي العام نجده مثلاً في إيطاليا، ألمانيا، بلجيكا، هولندا، النرويج، الدانمارك.

ثانياً: نظام الحزبين الكبيرين: تبرز الولايات المتحدة الأمريكية، وبريطانيا كنموذجين بارزين ضمن هذا التصنيف. وفي هذا النظام يوجد عدد كبير من الأحزاب، لكن تكون في الحزبين الكبيرين، اللذين يتبادلان موقع السلطة في النظام السياسي، ويوجد قدر كبير من التنافس بين الحزبين للحصول على الأغلبية.

ثالثاً: نظام الحزب المهيمن: وفي هذا النظام توجد أحزاب سياسية كثيرة، وهي أحزاب منافسة للحزب الغالب أو المهيمن أو المسيطر، لكن منافستها له هي منافسة نظرية. ويعتبر هذا النموذج من النماذج الأساسية للأحزاب السياسية في النظم التعددية في البلدان النامية، وإن ظهر في دول ديمقراطية بغض النظر عن درجة نموها الاقتصادي مثل اليابان والهند، عقب الحرب العالمية الثانية وفي سبعينيات القرن الماضي.

ولعل الإشكالية الرئيسية التي تواجه أي عامل على دراسة حزب من أحزاب الحكم في نظام الحزب المهيمن، هي كيفية دراسة حزب الدولة المندمج وظيفياً وإيديولوجياً ونخبوياً فيها، دون الانزلاق لدراسة الدولة، أو دراسة الحكومة.

ب ـ النظم الحزبية اللاتنافسية:

يتصف النظام الحزبي باللاتنافسي عند عدم وجود أي حزب منافس. وإما لوجود حزب واحد، أو لوجود حزب واحد إلى جانب أحزاب شكلية تخضع لقيادته في إطار «جبهة وطنية»، ليس مسموحاً لأي منها بالاستغناء عنه. وقد اكتسب تصنيف الحزب الواحد أهميته منذ الثورة البلشفية في روسيا عام ١٩١٧، حيث أقامت تلك الثورة حزباً ملهماً للعمال ليس فقط في الاتحاد السوفياتي، بل في كل ربوع أوروبا الشرقية فيما بعد. ورغم أن هذا المفهوم سار في تلك البلدان في مواجهة الأحزاب الرأسمالية، إلا أنه ظهر في بلدان العالم الثالث كمفهوم موحد لفئات المجتمع المختلفة، وبهدف الحد من الصراع الاجتماعي. وقد أصبح الحزب الواحد هو الظاهرة الكاسحة للنظم الحزبية التي نشأت في أفريقيا عقب استقلال دولها، كحزب قائم غرضه الأساس هو الدمج الجماهيري. وعلى هذا الأساس يصنف البعض نظام الحزب الواحد بـ «الحزب الواحد الشمولي».

رابعاً: وظائف الأحزاب:

من أسس تقييم الحزب السياسي، مدى قدرته على تحقيق الوظائف العامة المنوطة بالأحزاب، والمتعارف عليها في أدبيات النظم السياسية. وهي تتضمن سواء ما كان حزباً في السلطة أو كان في المعارضة، خمس وظائف أساسية هي:

التعبئة، ودعم الشرعية، والتجنيد السياسي، والتنمية، والاندماج

القومي. والمعروف أن تلك الوظائف يقوم بها الحزب في ظل البيئة التي ينشأ فيها والتي يعبر من خلالها عن جملة من المصالح في المجتمع. وهو في هذا الشأن يسعى إلى تمثيل تلك المصالح في البيئة الخارجية، الأمر الذي يعرف في أدبيات النظم السياسية بتجميع المصالح والتعبير عنها.

١ - وظيفة التعبئة:

تعني التعبئة حشد الدعم والتأييد لسياسات النظام السياسي، من قبل المواطنين. وتعتبر وظيفة التعبئة بطبيعتها، وظيفة أحادية الاتجاه، بمعنى أنها تتم من قبل النظام السياسي للمواطنين، وليس العكس. وتلعب الأحزاب دور الوسيط.

وبالرغم من أن البعض يربط بين وظيفة التعبئة وشكل النظام السياسي، من حيث كونه ديمقراطياً أو شمولياً أو سلطوياً، إلا أن الاتجاه العام هو قيام النظم السياسية الديمقراطية أيضاً بأداء تلك الوظيفة. غاية ما هنالك، أن النظم السياسية في الدول النامية، تتطلع وهي في مرحلة التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، إلى قيام الأحزاب بلعب دور فاعل لحشد التأييد لسياستيها الداخلية والخارجية.

وتختلف طبيعة وظيفة التعبئة التي تقوم بها الأحزاب من نظام سياسي لآخر في النظم التعددية المقيدة، كما أنها تختلف داخل نفس النظام السياسي المقيد وفقاً لطبيعة المرحلة التي يمر بها، متأثراً دون شك بالبيئة الداخلية والخارجية المحيطة به. والنظم السياسية تسعى

دائماً لتجديد سياساتها، نتيجة لطبائع الأمور التي تتسم بالتبدل المستمر للأفكار والإيديولوجيات. وهذا التغير بشكل عام، وأيًّا كان سببه، يحمل قيماً ومبادئ، تسعى النظم السياسية القائمة إلى ترسيخها، عبر تبادل الحوار الديمقراطي المفتوح بين الحكومة والمواطنين إذا كانت نظماً ديمقراطية، وتسعى لإيصالها عبر وسائل غرس القيم السياسية في النظم السياسية الشمولية والسلطوية، فيما يعرف بعملية التثقيف السياسي. وفي جميع الأحوال، تلعب الأحزاب دوراً مهماً في أداء هذه الوظيفة.

٢ – وظيفة دعم الشرعية:

تعرف الشرعية بأنها، مدى تقبل غالبية أفراد المجتمع للنظام السياسي، وخضوعهم له طواعية، لاعتقادهم بأنه يسعى إلى تحقيق أهداف الجماعة. ويعتبر الإنجاز والفاعلية والدين والكاريزما والتقاليد والإيديولوجية، ضمن المصادر الرئيسية للشرعية في النظم السياسية المختلفة. على أن الديمقراطية تعتبر المصدر الأقوى للشرعية في النظم السياسية في عالم اليوم. وهناك العديد من الوسائل التي تهدف إلى دعم الشرعية. وتلعب الأحزاب وغيرها من المؤسسات دوراً بارزاً في هذا المضمار. وتتميز الأحزاب عن تلك الوسائل، بأنها ليست فقط من وسائل دعم الشرعية، بل إنها في النظم السياسية المقيدة، تسعى إلى أن يكون تطور أحوالها وأوضاعها وإيديولوجياتها هي نفسها مصدراً للشرعية.

والحديث عن علاقة الأحزاب بالشرعية الديمقراطية، يفترض

أن الأحزاب تتضمن هياكل منتخبة من بين كل أعضائها، وتستمد الأحزاب الحاكمة شرعيتها من تلك الانتخابات ومن تداول السلطة داخلها، ربما قبل الانتخابات العامة التي تأتي بها إلى السلطة، إضافة إلى تطلعها باستمرار إلى التنظيم الجيد، ووجود دورة للمعلومات داخلها.

ولكن هذا لا يحدث في كل الأحزاب، وهو مفقود في الأحزاب الصحيحة كما سيتضح في قسم آخر.

٣ - وظيفة التجنيد السياسي:

يعرف التجنيد السياسي بأنه عملية إسناد الأدوار السياسية لأفراد جدد. وتختلف النظم السياسية في وسائل التجنيد السياسي للنخبة، فالنظم التقليدية والأوتوقراطية يعتمد التجنيد بها بشكل عام على معيار المحسوبية أو الوراثة..الخ. أما في النظم التعددية المقيدة، فإنها تسعى دون أن تنجح في كثير من الأحيان، لأن يكون أداء تلك الوظيفة بها يماثل أداءها في النظم الأكثر رقياً وتقدماً، فيكون هناك ميكانزمات محددة للتجنيد. ويفترض أن تكون الأحزاب في هذه النظم أحد وسائل التجنيد السياسي، وهي تؤدي تلك الوظيفة ليس فقط بالنسبة إلى أعضائها بل وأيضا بالنسبة إلى العامة. فمن خلال المناقشات الحزبية، والانتخابات داخل هياكل وأبنية الأحزاب، والتدريب على ممارسة التفاعل الداخلي، وبين الأحزاب بعضها البعض، والانغماس في اللجان والمؤتمرات الحزبية، تتم المساهمة في توزيع الأدوار القيادية على الأعضاء، ومن ثم تتم عملية التجنيد بشكل غير مباشر.

ويتسم أداء الأحزاب في النظم التعددية المقيدة لوظيفة التجنيد السياسي ببعض القيود، إذ إن أعضاء الأحزاب لم يكن قد خرجوا بعد من الميراث الثقافي السلطوي، الذي خلفته تجربة التنظيم الواحد، والذي كان الحزب فيه مجرد أداة للتعبئة لكسب الشرعية للنظام السياسي.

٤ - الوظيفة التنموية:

تتمثل تلك الوظيفة في قيام الأحزاب بإنعاش الحياة السياسية في المجتمع، الأمر الذي يدعم العملية الديمقراطية، والاتجاه نحو الإصلاح السياسي، والتحول الديمقراطي في النظم السياسية المقيدة والشمولية.

وقد طرحت العديد من الأدبيات المتخصصة في دراسة الأحزاب السياسية، مسألة وجود الأحزاب، وكيف أنها تلعب دوراً فاعلاً في عملية التداول السلمي للسلطة من خلال الانتخابات، وكذلك دورها في إنعاش مؤسسات المجتمع المدني ممثلاً في مؤسسات عديدة كالنقابات المهنية والعمالية، وتقديم الخدمات بشكل مباشر للمواطنين من خلال المساهمة في حل مشكلاتهم. ناهيك عن قيام الأحزاب بلعب دور مؤثر في التفاعل السياسي داخل البرلمانات، خاصة في عمليتي التشريع والرقابة.

٥ - وظيفة الاندماج مع المماثل:

تنطوي هذه الوظيفة على أهمية خاصة في البلدان النامية، حيث تبرز

المشكلات القومية والعرقية والدينية والنوعية وغيرها في تلك البلدان، في ظل ميراث قوي من انتهاكات حقوق الإنسان. بسبب تجاوز القيم المعمول فيها تحت عناوين مختلفة. كالادعاء بأن المصالح تقتضي ذلك. والواقع أن الجهل هو السبب الحقيقي، خصوصاً بعد المعاناة من ظلم الاستعمار المباشر وغير المباشر. ونتيجة التشويش الذي حصل في الأصول الفكرية والمسلكية بسبب الأفكار التي عمل على ضخها من قبل الماكينات الإعلامية خصوصاً في العقدين الأخيرين بعد العولمة التي طغت نتيجة الثورة في عالم الاتصالات.

دور العمل الحزبي في النهوض:

بعد تبيان العمل الحزبي وأشكاله ووظائفه، أفيد بأن عملية النهوض في ظل وجود أنظمة ممسكة بالسلطة، ليست سهلة، لأنه لا يمكن للفرد أن يواجه بمفرده، حيث إنه بمفرده سيبقى ضعيفاً ومتأثراً وغير مؤثر، ومراقباً ناقماً مع خيارات لا توصله إلى أهدافه. بينما من خلال العمل الحزبي يجتمع الأفراد ليشكلوا قوة يشعرون من خلالها بالقوة وبإمكان الوصول إلى أهدافهم بالوصول إلى مجتمع ينعمون فيه بالعزة والكرامة والتخلص من المستبدين أو المحتلين.

وباختصار، العمل ضمن جماعة يعطي للفرد قوة أكبر. ومع اتساع رقعتها تزداد نسبة الأمل أكثر بالوصول للأهداف. وهنا أشير إلى أنه يجب أن تكون للعمل الحزبي ضوابط تقوم مساره. مثلاً يمكن القول أن كثرة الأحزاب قد تؤدي إلى التناحر الداخلي وبالتالي إلى مزيد من

ضعف، يسهل على الحاكم الظالم، أو التابع حيث تصل الأمور عند الأكثرية تطالبه بالتخلص منها. وبذلك تضيع الأهداف. ويمكن أن تلعب بعض الشخصيات القيادية الجامعة دوراً لا يقل أهمية عن دور الأحزاب، فتكون بديلاً عنه كما كان الحال في كثير من الدول ماضياً وحاضراً.

حساسية العمل الحزبي:

في بلادنا كان التحسس من العمل الحزبي مانعاً من تشكل الأحزاب، التي يمكن أن تشق طريقها، حيث إن الأنظمة من جهة وبعض علماء الدين، بمعزل عن المقربين من تلك الأنظمة أو غيرهم، كانوا يحاربون الأحزاب السياسية تحت عناوين مختلفة أهمها:

- **إن العمل السياسي لا يتواءم مع الدين عند كثير من المتدينين، لأنهم يرون أن السياسة نفاق وكذب وهذا ما لا يتناسب مع القيم.**
- **إن العمل السياسي يضعف المجتمع، بتحوله إلى أحزاب متناحرة والناس يرغبون بالاستقرار والأمان.**

والصحيح أن العمل الحزبي فيما لو كان قائماً على أسس أخلاقية، حافظاً للقيم لا ينافي الدين، بل سيتحقق العكس، من خلال جمع المتدينين في المجتمع كقوة مؤثرة، لا أفراداً متأثرين. وكذلك إن كانت أهداف هذه الأحزاب في خدمة المجتمع، وتقاد من خلال الغيارى، فإن هذا يساعد على تجميع المجاميع المختلفة فكرياً على

شكل جبهة أو تحالف، لمواجهة أي خطر يهدد الأوطان والأمم وهذا لفائدة الجميع.

نعم فيما لو كانت هناك قيادة لثورة أو لحركة تغييرية، قد تُشكل عملية الذهاب للعمل الحزبي أضعافاً للتحرك باتجاه إسقاط الحاكم الظالم، بسبب التحزب أو التحجر عند المصلحة الحزبية، أو لعدم جهوزية الناس للعمل الحزبي بوعي سياسي فتتحرك ضد بعضها البعض، متناسيةً للمصالح العامة، كما هو الحال في الدول النامية. أو إن كانت القيادة ترى أنها للجميع والتأطر الحزبي قد يؤدي إلى التباعد عنها سواء أثناء المواجهة، أو أثناء عملية البناء حيث المواجهة مع الخارج المتربص بها، تكون قوية ومستهدفة لذلك البلد.

نعم المشكلة في الإنسان لأنه عرضة للتغير. بحيث إذا أمسك إنسان أو مجموعة بقيادة حزب ما، يمكن أن يدفعهم لحفظ مصالحهم إلى تحويل العمل الحزبي من عمل لصالح الجماعة لصالح شخص أو من يحيطون به.

لذلك كان لا بدّ من اعتماد معايير وتشريعات حزبية مع رقابة من خلال أجهزة مختصة داخل الحزب، كي لا يتحوّل الحزب عن أهدافه.

كما أن المشكلة أحياناً نجدها في كون الناس غير مهيئين، ولا يحملون الوعي التغييري. لذلك قد يتحول الحزب إلى ما يشبه القبيلة أو العشيرة، وبالتالي تصبح السلطة فيه وراثية، تنتقل ضمن عائلة

محددة. وهذا نراه في بعض الأحزاب التي ترى نفسها قريبة من الغرب بطروحاتها (الحريات، حقوق المرأة، حقوق الإنسان...)، وتدعي الوطنية والتقدمية وتتغنّى بالديمقراطية.

وأحياناً نرى الحزب يصبح معبراً للوصول إلى المصالح الخاصة خصوصاً إن وصل هذا الحزب إلى السلطة، أو شارك بها بشكل استفاد من إمكاناتها، وذلك بشكل خاص في البلاد الفقيرة حيث لا وجود للوعي، فيتحول بعضهم للحصول على لقمة العيش أن يكون في خدمة الآخرين بمعزل عن شفافيتهم وإخلاصهم. وهذا نراه في الاستزلام لرجال السلطة.

ضوابط العمل الحزبي:

بعد ما مرّ معنا من أهمية العمل الحزبي وخطورته، كان لا بدّ من الالتفات إلى الأمور التالية:

- وجود نظام داخلي يحدد مسؤوليات كل موقع بحيث تمنع من التدخل لحسن سير الأمور.

- وجود هيئة رقابية تعمل على أساس قوانين للمحاسبة لأي قيادي، حتى القيادة الأساسية.

- حسن اختيار الهيئة القيادية بحيث ينظر في سير كل منهم قبل استلام مهامه.

- العمل على بناء الكادر على اختلاف موقعه من خلال

التركيز على أمور منها:

- تركيز الوضع الثقافي لتمتين العقيدة الحزبية.

- تركيز الوضع الإداري لحسن سير العمل.

- تركيز الوعي السياسي كي يبقوا على تماس مع الأحداث بحيث لا يشعرون بالغربة، عند اتخاذ القيادة موقفاً طارئاً لحدث فرض نفسه.

هذه الأمور تجعل من الكادر الحزبي على دراية بخطوات القيادة. فإذا ما كان هناك انحراف أو ما شابهه، يعمل على التقويم بشكل يحفظ من خلاله الحزب وتحفظ أهدافه.

ما مرّ كان ما له علاقة بالوضع الحزبي الداخلي. أما ما له علاقة بالوضع الخارجي لا بدّ من مراعاة أمور منها:

- الابتعاد عن المشاكسة مع المحيط بشكل تخلق عداوة له مع محيطه، خصوصاً أثناء مراحل البناء الأولي. نعم لا يعني ذلك التسليم لهذا المحيط، بل العمل بالمداراة ما أمكن. وإذا ما اضطر للمواجهة لتكن محدودة في الزمان والمكان كي لا يضيع الهدف الأساسي.

- مراعاة الأوضاع الثقافية العامة في المحيط من عادات وتقاليد حاكمة. ومع الاضطرار يعمل على التغيير بشكل هادئ وببطء بعيداً عن مسّ المحرمات الاجتماعية.

- ضبط الكادر في عمله الخارجي بحيث لا تصل الأمور إلى

أن يكون الكادر أو العنصر سبباً في الابتعاد عن الحزب. وذلك من خلال التأكيد على حسن سلوكه مع الآخرين ليكون عنصر استقطاب لا عنصر إبعاد.

- الالتفات إلى الأمور الملحّة في المجتمع ومحاولة العمل على حل المشكلة منها بقدر الإمكان وبحسب الإمكانات. حيث إن طبيعة الناس الوقوف عند حاجاتهم الخاصة الملحّة للإكمال في عملهم لنصرة الحزب بنشاط وجهد أكبر.

- الحكمة في التعاطي مع النظام القائم بحيث تؤخذ بعين الاعتبار الأوضاع المحلية خصوصاً مع وجود انقسامات في المجتمع الداخلي للبلد، والأوضاع الإقليمية لما لها من تأثير مباشر على الأحداث والأوضاع الدولية، باعتبارها الحاكمة على الأحداث في المناطق الحساسة في العالم لصالح الدول الكبرى وصاحبة القرار بشكل غير مباشر فيها. وهذا لا يعني الإذعان للوضع القائم والتسليم بما هو كائن، وإنما المقصود أن تكون هناك دراية مع النظر في الأولويات، وحسن إدارة الصراع إذا ما أخذت تلك المسائل بعين الاعتبار، ضرورة التخطيط في العمل الحزبي.

احتياجات العمل الحزبي:

إن أي عمل حزبي بحاجة إلى رسم:

- رؤيته.

- أهدافه الاستراتيجية.

- النظر في نقاط الضعف ونقاط القوة عنده.

- الالتفات إلى التهديدات والفرص الموجودة.

بعد ذلك يضع خططه التي يترجمها من خلال برامج بمعزل عن المدة المرسومة (عشرية، خمسية، سنوية...).

هذه الأمور مطلوبة لأنها تحدد خط السير للحزب، كي لا يفقد البوصلة فيسير خلاف هدفه بالإضافة إلى وضع الأهداف بحسب الضرورة والإمكان، ويرتبها طولياً أو عرضياً وليعمل على سد الثغرات الموجودة عنده وتعزيز موارد القوة عنده. وإذا ما كان هناك ما يهدده سواءً من أمورٍ داخلية (داخل الحزب) أو خارجية، يجب الالتفات إليها وكذلك للاستفادة من الفرص عندما تتاح فيكون جاهزاً لذلك.

- الاستفادة من تجارب الأحزاب الأخرى، الناجحة منها وغير الناجحة، القديمة والحديثة، وذلك تحاشياً من الاصطدام بما اصطدم به هؤلاء، وبالوقت نفسه التوقف عند ما ساعدهم على النهوض، أو ما كان مانعاً من ذلك.

- العمل على إيجاد تحالفات مع من لا يضاده بالأهداف، إن كان على مستوى الوطن أو الأمة أو العالم، لأن المواجهات اليوم هي في الواقع مع الدول الكبرى الداعمة لحلفائها، أنظمة كانوا أم أحزاباً، وإن كانت هذه الأنظمة تحمل شعارات وطنية أو قومية برّاقة.

- العمل على توسعة القواسم المشتركة مع من يمكن أن يكونوا حلفاء. حيث إن التطابق بين الأحزاب العربية اليوم وكذلك الإسلامية غير موجود، بل يكاد يكون غير ممكن لأنه لو تطابقت لحصل اندماج. وبالعموم فإن ما كان من صراع غير مبرر بين الأحزاب القومية والعلمانية والإسلامية أدى إلى إضعاف الأمة من الداخل واستفاد بذلك خصوم الجميع.

- العمل على تقبل الرأي الآخر لأن ذلك يفسح بالمجال أمام الحوار الذي يساعد على تقريب الأباعد، وعدمه يؤدي إلى حواجز تمنع من التقارب وقد تصل إلى حدِّ النزاع، وهذا خلاف المقصود من العمل الحزبي الرامي إلى إراحة المجتمع من أعدائه الأساسيين.

- تركيز الأهداف على مستوى الوطن بحيث يعمل على الأهم والممكن، وكذلك على مستوى المنطقة. بحيث لا تؤدي النزاعات مع السلطة أو الأحزاب الأخرى إلى إضعاف الوطن والمنطقة. فتكون القضايا الوطنية هي الأساس (استقلال البلاد وتقويتها اجتماعياً واقتصادياً و...) وكذلك القضية القومية (الصراع مع العدو الإسرائيلي) بحيث تكون هي الحاكمة. كي لا تضيع ويستفيد العدو من خلال الانشغال بالمشاحنات الداخلية، والتنافس على قضايا تفصيلية على حساب القضية الأساس.

- الالتفات إلى حركة التحالفات الدولية للقوى المؤثرة على العالم بالعموم والمنطقة والوطن بالخصوص، ليكون الحذر

سيد الموقف وكذلك العمل على رفع مستوى الوعي عند كل الحلفاء وأنصارهم، بعيداً عن أي نزاع ديني، طائفي، عرقي، حزبي ضيق.

- ضرورة احترام الآخر والبحث عن القواسم المشتركة لتوسعة دائرة العمل والابتعاد عن النزاعات الداخلية.

الخلاصة:

إن العمل الحزبي ضروري على مستوى تحسين الوطن بعد حمايته وبالتالي راحة المواطنين، وتحقيق مطالبهم إن كانت على مستوى القطر أو على مستوى الأمة، وتخليصها من براثن المتربصين بها شراً. وإن كانت بعض المحاذير من سلبياته فيما لو كان غير خاضع لضوابط داخلية وخارجية، ترسم الحدود المانعة من الانحراف. ووجود مكاتب إشراف ومتابعة ومحاسبة للعناصر والقيادات.

بالإضافة إلى أن العمل الحزبي يعمل على تسييل الوعي السياسي عند أفراد الأمة خصوصاً النخب المثقفة والمتعلمة، ويؤطّرها في مجاميع تخلق القوة، لتتمكن من المواجهة مع الخصوم.

ملاحظة:

عادةً ما يربط عناصر أي تنظيم إضافة إلى الأهداف المشتركة، منظومة مصالح لجميع أفراده. وهنا على القيادة الالتفات إلى أن لا تصبح منظومة المصالح هي الحاكمة على الأهداف. لأن هذا مع الزمن يقضي على الحزب سياسياً لتحوله عن أهدافه المرسومة، أو

خوفاً من انشقاقات تحصل كما كان حال الكثير من الأحزاب تحت عنوان حركات تصحيحية وبالخصوص عند وصول الحزب إلى مرحلة الشراكة في السلطة حيث تفتح شهية البعض لاقتناص الفرصة في ترتيب أوضاعهم الخاصة.

الأخلاق والسياسة

سبب ابتعاد الناس عن السياسة:

قبل الخوض في العلاقة بين الأخلاق والسياسة، من الضروري لفت الانتباه إلى ما هو شائع عموماً عند الناس من نظرة سيئة للسياسة والسياسيين، وذلك بسبب معاناة معظم الأمم وخصوصاً المستضعفة، من الساسة والحكام.

وبما أن السياسة كما هو معلوم، هي عملياً إدارة شؤون الناس العامة، والعمل للسلام والحرب بين الشعوب على مر التاريخ، وبدل أن يكون الانطباع عن السياسة إيجابياً، فقد كانت لسياسات معظم الساسة آثار سلبية ووخيمة، وأدت نتيجة المعاناة إلى انطباع تلك الصورة السيئة عن العامل بالسياسة.

وإذا ما أضفنا طريقة تعاطي الكنيسة في أوروبا قبل عصر النهضة، والمآسي التي انعكست على حركة الناس العلمية والثقافية والاجتماعية، لصالح الملوك والأمراء الذين كانوا شركاء لكبار الإكليروس.

كذلك فإن طريقة تعاطي من حكموا باسم الإسلام بعد انتهاء الخلافة الراشدة، وما شهده العالم الإسلامي من ظلم باسم الدين،

وغير الإسلامي باسم الدعوة إلى الدين، أدت إلى الابتعاد من قبل المتدينين والمخلصين عن العمل السياسي. ومع مرور الزمن تكرست المطالبة بالفصل ما بين الدين والدولة، بحيث وصلت الأمور إلى حدّ أن لا يصلي الناس خلف من يعمل بالسياسة بسبب التشكيك في عدالته، هذا إن لم يذهبوا إلى اعتباره فاسقاً، حتى ولو كان عمله لصالحهم في مواجهة الحاكم الظالم. نتيجة الإعلام للأفكار التي بثّوها باسم الدين من خلال وعاظ السلاطين. وخلا بذلك الجو للساسة غير الملتزمين بقضايا الأمة بشكل عام. ونذكر هنا الدور الذي لعبته الدول الاستعمارية في صناعة ما يسمى بالنخب المتنورة، والمتحضرة في المناطق الخاضعة لنفوذها، أشخاصاً يعملون لصالحها مقابل دعمهم كحكام، ونافذين في السلطات المحلية أو مسؤولين في المؤسسات الدولية.

وفي عالمنا العربي، تعالت في العقود الماضية أصوات تنادي بالمجتمع المدني، وبفصل الدين عن السياسة، وإن كتب في الدساتير أن الإسلام منشأ الأحكام، فإن ذلك كان بمثابة ديكور يتحمل الإسلام تبعاته بسببهم، فنمت أحزاباً قومية ووطنية في محاولة لتغيير الواقع المأزوم، ونُعتت الحركات الإسلامية بنعوت سلبية لا داعي لذكرها. وهذا ما ترك آثاراً سلبية عند التجمعات الدينية.

وبسبب فشل تلك الأحزاب، بالإضافة للتنظيمات التي عوَّل عليها الناس عملياً في تغيير الواقع، خصوصاً في القضية الأساس «فلسطين المحتلة»، فقد وصل معظم الناس إلى حالة اليأس والإحباط...

وتركت الأمور للحكام الذين ذهبوا بالأمة إلى الاستسلام. مما ولّد ردة فعل سلبية عند الناس، أحسن الغرب استغلالها لتنشأ حركات سلفية متشددة ذهبت إلى ما ذهبت إليه تحت عنوان إقامة دولة الخلافة، الذي يدغدغ آمال الكثيرين فأطلقوا عنوان الكافر على كل مخالف لهم. ولم توفر هذه الحركات أحداً من الانتقام. وبدلاً من أن تتوجه لقتال من كانوا السبب في الظلم الذي تعاني منه الأمة، ويتوجهوا للخلاص من السرطان الذي زرع في قلبها، راحوا يقتلون كل من خالفهم حتى من كانوا من أبناء جلدتهم ليهنأ الكيان الإسرائيلي، برؤيته الدمار والخراب ينتشر في البلاد التي يراها خطراً على وجوده.

استنتاج تاريخي من الحركات التغييرية:

مع قليل تأمل، نرى أن السبب الأساس في كل ما ذكر من ظلم طال الدول الضعيفة والطبقات المسحوقة، هو اعتماد الميكيافيلية في العمل السياسي لصالح الأنظمة، أو الحكام، حيث الغاية تبرر الوسيلة، مما دفع أصحاب المواقع في السلطة لخرق كل القيم الإنسانية ورميها، وذلك لحفظ مصالحهم الخاصة، وإن كان ذلك على حساب المصالح العامة.

ومن خلال نظرة في بعض الحركات، أو بعض الثورات، وخصوصاً بعثات الأنبياء، نجد أن كل حركة تغييرية كانت تعتمد القيم الإنسانية واحترام الإنسان، بمعزل عن انتمائه الديني أو العرقي، بقيت حية تلهم الناس ولو بعد قرون، وتمدهم بالعزيمة.

وفي المقابل نرى بعض الحكام الذين تسلطوا على الناس، بعد ارتكاب مجازر وهتك للحرمات، اندثرت أفكارهم وإنجازاتهم، ولو دامت لفترة من الزمان. حيث تحولوا إلى لعنة عند معظم الناس.

العلاقة بين السياسة والأخلاق

يشترك علم السياسة مع علم الأخلاق على الدعوة لبناء نمط معين من المبادئ، في العمل الاجتماعي العام، والعلاقات الإنسانية. ويفترقان في أن طابع المبادئ والعلاقات التي تعالجها السياسة، تختلف نوعياً عن التي تتناولها الأخلاق، وقد تصل إلى حدّ التناقض حسب المذهب الميكيافيلي، الذي يغلب المصالح السياسية على الأخلاق، كما ورد في كتابه الأمير، بحيث يظهر التنكر بصراحة لجميع الفضائل الأخلاقية، بناءً على قاعدة الغاية تبرر الوسيلة.

لذلك نجد شكلين من أشكال العمل السياسي:

الأول: العمل السياسي النظيف، الذي يعتمد على حفظ القيم الأخلاقية، حتى ولو كان الوصول عبرها للهدف مكلفاً أكثر.

الثاني: العمل السياسي غير النظيف، الذي يعتمد على قاعدة الغاية تبرر الوسيلة، حيث إنه مع كون الهدف جيداً، فلا مانع من سلوك الطرق التي لا تراعي الأخلاق، ويبحث عن الطريق الأقصر والأقل كلفة، دون مراعاة للضحايا التي تسقط.

ولنأخذ من التاريخ المعاصر أمثلة تظهر الفارق بين الشكلين:

حركة المهاتما غاندي الذي انتفض في وجه الاستعمار البريطاني، ووصل إلى هدفه، فقد أخذت الهند استقلالها من خلال حركة سلمية بدأت صغيرة، إلى أن شملت كل الهند، مما اضطر البريطاني للرضوخ لمطالب الشعب الهندي أو حركة نيلسون مانديلا الذي ثار في وجه الأقلية البيضاء في جنوب أفريقيا.

وبالمقابل حركة هتلر الذي كان مغرماً بكتاب الأمير لميكيافيلي، بحيث أدخل العالم بحرب عالمية لتحقيق أحلامه، أدت إلى قتل الملايين من الناس وغيرت وجه العالم.

وللأسف في عالمنا اليوم، حيث الاستبداد الغربي مهيمن على عالمنا، بسبب عمله بقاعدة الغاية تبرر الوسيلة، وإن رغبة الغرب بالاستيلاء على مقدراتنا تؤدي إلى قلب المفاهيم، بحيث أصبح المقاوم مخرباً، وطالب الحق مجرماً فاجراً، وتارك الحق مطيعاً ومواطناً صالحاً، والمشتكي المعارض مفسداً، والمخلص الناشر للحقائق ملحداً.

وهكذا تنقلب المفاهيم الأخلاقية بحيث يصبح النصح فضولاً، والغيرة عداوة والشهامة عتواً، والمحبة حماقة، والرحمة ضعفاً، والنفاق سياسة وذكاءً، والتحايل نباهة، والدناءة لطفاً، والنذالة دماثة، وهذا ما يدفع إلى قتل البنية الأخلاقية في المجتمع.

وكل هذه الإشكاليات أدت إلى طرح البعض للديمقراطية، كحلٍّ لمشاكل البشر باعتبار أن الحريات فيها مضمونة، ومن خلال هذه

الحريات ينطلق الإنسان لتحقيق أهدافه بالطرق السياسية السلمية، حيث لا استبداد ولا ظلم.

لكن ومن خلال قراءة الديمقراطية المعمول بها حالياً، نجد أن الممارسات من أكبر الدول المدعية للديمقراطية كالولايات المتحدة الأميركية، والمملكة المتحدة، وفرنسا، ومعظم الدول الأوروبية التي استعمرت معظم دول العالم الفقيرة في شرق آسيا، ووسطها ومنطقة الشرق الأوسط وأفريقيا ودول أميركا الجنوبية، لا تختلف بالمضمون عن الأنظمة المستبدة. وإن كانت على المستوى الداخل بالعموم تظهر الاهتمام بقضايا شعوبها. ونرى أحياناً حضوراً لرأس المال والسيطرة لهم بحيث تكون السلطة في خدمتهم. بالإضافة إلى أنها على مستوى الخارج تمارس القهر والاستعباد للدول الضعيفة. وتمسك بالهيئات الدولية وقراراتها.

ولا زال العالم تحت رحمة أصحاب القوة والنفوذ، بل وحتى في العمليات الانتخابية التي تحصل بالشكل، نجد أن المال والسلطة أساس في إنتاج السلطة، ولا مكان للفقراء دولاً وأفراداً، وإذا ما نظرنا إلى الهيئة المعنية بالسلام الدولي، المعروفة بمجلس الأمن الدولي، الحاوي لأهم من يتحدث بالديمقراطية، نجدها ظالمة للشعوب المحكومة، ويكفي الظلم اللاحق بالشعب الفلسطيني، بسبب دعم تلك الدول من خلال استعمال الفيتو، لمنع أي قرار يدين أو يفرض على المحتل الإسرائيلي الالتزام بحقوق الشعب الفلسطيني، سواءً المشردين في أصقاع الأرض، لمنعهم من حق العودة، أو من هم في

الداخل والظلم الذي يلحق بهم، فضلاً عن الجرائم والحروب التي تنال منهم، وكذلك ما لحق بدول الجوار مثل مصر والأردن وسوريا ولبنان.

وإذا ما أضفنا الأراضي العربية المحتلة التي يضمن القانون الدولي الحق لأصحابها باسترجاعها بالسبل المشروعة وعلى رأسها المقاومة، نجد دعم تلك الدول الديمقراطية للمحتل ومنع صاحب الحق من أخذ حقه، بل ملاحقته ووصفه بالإرهاب.

البحث عن سبل تحقق القيم:

إن الأقوياء اليوم لا زالوا في نواياهم وأعمالهم وسلوكهم، يمارسون القهر والظلم والقتل والإجرام، لكن بشعارات تختلف عن شعارات الديكتاتوريين والمستبدين، بل وجدوا في الديمقراطية شكلاً من أشكال العمل للوصول للأهداف نفسها، رغم كونها تحمل بالظاهر والشكل، الأهداف التي يسعى إليها الضعفاء والفقراء المحكومين.

لذلك كان لا بدّ من البحث عن السبل التي تفرض على السياسي العمل للقيم، وذلك لن يكون إلا إذا رجعنا إلى تعاليم السماء التي تفرض على أي عامل في الشأن العام، أن يكون عادلاً عاملاً لرفع حاجات الفقراء، وعاملاً على حمايتهم من الأقوياء المستبدين، حتى ولو كان ذلك من خلال اللجوء إلى استعمال القوة للدفاع عن النفس، خصوصاً عندما نعيش في مجتمع لا مكان فيه للضعفاء، على قاعدة أنت قوي إذن أنت موجود.

وهنا قد يطرح البعض إشكالية أن الاستفادة من القوة لفرض القيم، يأخذنا إلى الديكتاتورية وفقاً لنظرية تولستوي الشهيرة، وهي: «إن الشر لا يقتل الشر كما النار لا تطفئ النار»، ويستدلون بحركة نيلسون مانديلا والمهاتما غاندي، حيث وصلا إلى أهدافهما من خلال حركة سلمية ديمقراطية.

وهنا يمكن التعليق وباختصار، أن أركان النظام العنصري في أفريقيا الجنوبية، ما كانوا ليرضخوا لمطالب سكانها الأصليين، الذين عملوا تحت قيادة نيلسون مانديلا، إلا بعد أن رأوا أنهم لن يستطيعوا إيقاف تمرد أصحاب الأرض، وخافوا على أصل وجودهم، فكانت النتيجة الذهاب إلى الديمقراطية تحت الضغط، ولحفظ حقوقهم كأقلية ليس أكثر، وذلك بعد فشلهم في اعتماد القهر والظلم، حاولت من خلال ذلك الأقلية البيضاء الحاكمة إنهاء تمرد السكان الأصليين وإخضاعهم.

وبخصوص حركة المهاتما غاندي، ما كان البريطاني ليرضخ للحراك الشعبي الذي عمّ الهند بقيادة غاندي، إلا بعد أن رأى أن الأفضل له إعطاء الهند الاستقلال، مع حفظ بعض مصالحه، كي لا يخسر كلياً ولم يكن ذلك منّة منه، وخوفاً من الاتساع لرقعة المقاومة التي كانت قد بدأت في بعض مناطق الهند. وباختصار يمكن القول أن هذا نوع من أنواع القوة في الشارع، تضغط وتهدد من خلال عمل تصاعدي يخيف الحاكم الظالم.

انقلاب المفاهيم:

من خلال متابعة الصراع مع الكيان الإسرائيلي، سواءً مع الشعب

الفلسطيني أو السوري أو اللبناني، نجد أن تلك الدول الديمقراطية تعتبر المقاوم مخرباً وإرهابياً، وكذلك الجهات الداعمة لها، ويلاحق تحت سقف القانون الدولي وبقرارات أممية، بينما المحتل يفعل كل ما يحلو له، ويعتبرونه واحة الديمقراطية في منطقة الشرق الأوسط. على الرغم من ارتكابه المجازر المروعة في فلسطين ولبنان وسوريا.

وقد قال البعض: إن الأخلاق والسياسة مختلفتان بطبيعتهما، ومن المحال احتواء إحداها للأخرى، لكن يمكن دمجهما في تفاعل متبادل ترعاه أجواء الحرية والاعتدال، وذلك لأن الفضيلة السياسية لا يمكن أن تنمو في مناخات التطرف والعنف والغلو، ومع غياب حقوق المواطنة والعدالة والمساواة والمشاركة، وهذا ما تؤمنه الديمقراطية، خصوصاً مع ثورة الاتصالات ومواقع الاتصال الاجتماعي، حيث أدى ذلك إلى سرعة تبادل المعلومات والخبرات، وتنامى بذلك الشعور بالتضامن المشترك، حول القيم الأساسية العامة، ما يمكن أن يؤدي إلى الثقة بإمكانية نمو موقف عالمي، قادر على نصرة الشعوب وقيم الخير والحق، ورفض العنف والحروب، لتكريس نظام عالمي عادل يصون حقوق الناس بالتساوي، مع رعاية العلاقات بين الدول على أساس التنافس، الذي أدى إلى اتساع رقعة ما يعبر عنها بدول الحريات في العالم، حيث غزت الديمقراطية معظم الدول التي تفككت عنه. وأمسكت به بارتهانه الاقتصادي أو من خلال حاجته للحماية. نعم قد تعطي الديمقراطية الغربية بعض الحقوق للمواطنين الرازحين تحتها، بينما في ما يعني الشعوب الأخرى المحكومة لهم، لا حقوق لهم، وتبقى مصالح الدول العظمى مقدمة على مصالح كل العالم الآخر

المحكوم، وبذلك لا تكون الديمقراطية حلاً لشعوب العالم، على الأقل ما دامت هناك قوى تتحكم بهم وتقدم مصالحها على مصالح الجميع، وإن كانت تحمل شعارات مغرية للشعوب المستضعفة والمحرومة. لأن القوانين التي تحكم فيها هي من صنع مجموعة من الناس، عملت على تأمين مصالحها ومصالح شعبها دون الآخرين.

خلاصة القول:

إن حق الإنسان بحياة كريمة عزيزة، في مجتمع يعيش فيه كامل حقوقه، يعلو فوق أي قيمة أخرى، مهما بدت سامية أو مقدسة عند البعض، وإذا ما كان الوصول لهذا الحق يتطلب الكفاح والنضال والجهاد، وفقاً لشرعة حقوق الإنسان المنصوص عليها في قوانين الأمم المتحدة، وإن أدى ذلك لاستعمال القوة لا يعني التنافي مع القيم الإنسانية، بل نقول: إن استعمال القوة للوصول إلى الحقوق المشروعة هو قيمة أخلاقية بحد ذاتها، بل من أسماها وأرقاها، لأنها تؤسس للمجتمع العادل الذي يؤمن البيئة الحاضنة للقيم الإنسانية الأخرى.

فالمقاومة اليوم، لتحرير الأرض والإنسان ولبناء المجتمع الإنساني، بذلك تعتبر من أشرف الأعمال الأخلاقية، لأنها تمنح للإنسان هامشاً واسعاً ليحيا بعزة وكرامة. وبهذا نستخلص أن المقاومة اليوم تعتبر أهم وسيلة للنهوض بالأمم المسحوقة وغير المحترمة الحقوق في ما يسمى بالمجتمع المتمدن والديمقراطي. وذهاب البعض إلى خلاف ذلك

مخالف للمنطق، وإن لعب على الألفاظ، وأثّر على مشاعر الآخرين بشعارات مزيفة. حيث إن الكثيرين منهم يعتبر المقاومة عملاً تخريبياً، يقوم بها المغامرون بمصير الشعوب والأمم.

وبالتالي يمكن الجمع بين العمل السياسي وبين الأخلاق، من خلال الالتزام بالقيم الأخلاقية التي يقرّها العقل والشرائع السماوية، وبالوقت نفسه الوصول إلى المصالح التي بني العمل السياسي على أساسها، ويكون بذلك العمل السياسي المقاوم والنظيف من أشرف الأعمال وأهمها لأنه من خلاله تتحرر الشعوب المغلوب على أمرها، وتؤسس المجتمعات الحافظة للحقوق والإنسان، (سواء الإنسان التابع للجهة أو الآخر)، وليس كما يعمل أصحاب الغاية تبرر الوسيلة، فتسقط الضحايا وتستعبد الناس وتضيع الحقوق والمهم تحقيق الغاية، والتي يمكن أن تكون نزوة حاكم أو حزب مسيطر.

الخاتمة:

وأختم بالقول بضرورة العمل على توعية الناس للاهتمام بالسياسة ليعرفوا خفايا الأمور التي تحدث في العالم ومنطقتهم، كي لا يقعوا ضحايا حروب الآخرين أو كي لا يكونوا وقوداً وأن لا يكونوا ضحايا لعبة الكبار المتنافسين للإمساك بالعالم.

وما يشهده العالم العربي اليوم، على الرغم من أهمية الحراك الشعبي الذي بدأ لتحقيق مصالح الآخرين عام ٢٠١٠ في تونس، إلا أن هذا الحراك الذي انتشر في أكثر من بلد أدى إلى وضع جديد غير

واضح، ودخلت البلاد في تقسيمات عرقية، دينية، علمانية ، يسارية وقومية، ونسي الجميع المشكلة الأساس وهي فلسطين المحتلة، ولم يلتفتوا إلى أن المستفيد الأكبر من هذه الفوضى هو العدو الإسرائيلي، في حين كان يمكن أن تكون هذه الحركات فرصة لتوحيد الجهود وللخلاص من سبب الشر الأساس في المنطقة، ألا وهو الغرب وعلى رأسه الأمريكي، وربيبته الدولة العنصرية الصهيونية، التي كانت سبباً لمعظم مشاكلنا التي نعيشها اليوم، وما نواجهه من مشاريع التقسيم التي بدأت في سوريا وانتقلت إلى العراق لإقامة دولة الخلافة، وبعدها دولة كردية، ليتم تبرير الدولة اليهودية التي يعمل عليها الاسرائيلي وليبقى للشيعة العرب في العراق ملاذاً. وقد يعمل على تقسيم كل دول المنطقة بهذا الشكل لكل جماعة دينية دولة خاصة لهم فتأتي عندها الدولة اليهودية بشكل طبيعي.

ويمكن القول أنه للأسف يحصل باسم الإسلام ونبيه وكتابه، جرائم بحق الإنسانية بل بحق الدين نفسه وبحق المسلمين.

وبكلمتين فإن كل ما يحصل في بلادنا من صراعات وفتن وحروب، بسبب عدم النضج السياسي والابتعاد عن الثقافة السياسية الكافية، في مواضيع الانتخابات، وتشكيل الدول، والفهم الحقيقي والواقعي للديمقراطية، وطرق تطبيقها المختلفة، وعدم الوعي السياسي الذي يساعد على فهم مخططات الدول الكبرى المتجبرة، باعتبارها الممسكة بما يسمى بالمجتمع الدولي ومؤسساته المختلفة. هذا بالإضافة إلى عدم قراءة بعض الطروحات سواء التي كانت تُطرح

من خلال الأنظمة أو المعارضة، وعدم الالتفات إلى خطورة بعض الشخصيات المطروحة كقيادات، خصوصاً التي يُروّج لها كمخلص من الأوضاع الصعبة التي تعيشها شعوبنا. وأحد أسباب ذلك ابتعاد الناس عن السياسة لفترة طويلة. وبسبب عدم إيلاء الأخلاق أي أهمية من قبل المتصدين للمطالبة بالحقوق بحسب ادعائهم.

وعندما جاؤوا تحت عِنوان مواجهة المحتل والحاكم الظالم والقوى الغربية المساندة لأولئك، فإنهم دخلوا غير واعين سياسياً واجتماعياً، (هذا لو أحسنا الظنّ بهم)، فاستفادت القوى المتربصة بالمنطقة وأخذتهم لمصالحها، دون أي كلفة تذكر، سواء كانت من الأنفس أو الأموال، وكل ما حصل ويحصل من تدمير للممتلكات العامة والخاصة كان بفعل تشجيعهم تارة، ودعمهم من خلال تأمين الغطاء الدولي تارة أخرى. للوصول لأهدافهم حتى ولو على أنقاض الناس وممتلكاتهم، وخراب الدول، وضياع المستقبل.

بقي شيء مهم جداً، وهو أن البعض ممن يعتبر الإسلام غير قادرٍ على أخذ الناس إلى نهضة سياسية تؤسس لنهضة علمية اجتماعية اقتصادية هو إمّا واهمٌ لم يقرأ التاريخ بشكل جيد، وإما معاند متحجّر. لأنه من الواضح لكل مطّلع على تاريخ العرب والمسلمين يقرأ الحضارة والنهضة عندهم. هذه النهضة كانت على لسان الأحرار من علماء الغرب أساساً للنهضة العالمية العلمية الحديثة. بمعزل عمّا آلت إليه الأمور بسبب التقاتل على السلطة وتحولها إلى ملك متوارث. وفي عصرنا كيف استطاعت الدول الإسلامية في شرق

آسيا كماليزيا وأندونيسيا وإيران التي قفزت بالعلم بشكل سريع لتصبح من الدول العلمية على مستوى العالم في فترة قصيرة جداً.

وذلك لأن الإسلام يحفّز على العلم لما فيه مصالح المجتمع الإنساني وجعل للعلماء درجة خاصة ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾...... ويعتقد المؤمن الواعي أن اللّه قد سخّر له ما في السماوات وما في الأرض، كل شيء في الكون ليكون في خدمته. وأن اللّه يريد للإنسان أن ينعم في الدنيا وفي الآخرة. فالمسلم المؤمن طالب حياة ومحبٌّ لها. نعم بشروط العزّة والكرامة والاستقلال. للوصول إلى المراد من خلقه وهو إقامة مجتمع الخلافة الإلهية، أي مجتمع العدالة الاجتماعية، مجتمع كل الشعوب والمستضعفة منها بالخصوص.

نعم ليس كل من رفع راية الإسلام صادق في ذلك والتاريخ زاخرٌ بذلك. ويمكن باختصار شديد القول أن السلوك الاجتماعي والسياسي يكفي للدلالة على صدق الادعاء.

الفهرس

الحديث عن تحديث الانظمة والدول يتطلب المعرفة باشكالها وتطورها وكذلك المعرفة الواقعية للديمقراطية واشكالها. والانظمة الانتخابية المتعارف عليها. لأننا نعيش في ظل ضوضاء سياسية وفوضى اعلامية تنشر الخداع. وهناك من تخدعه العناوين البراقة. لذلك قمت بهذا الجهد المتواضع لأضع بين ايدي القارئ العربي في محاولة للنهوض بأمتنا ووطننا العربي الكبير.

بيروت في 10/4/2015




للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت ـ لبنان

هاتف : 5 / 334 544 9611+ ـ فاكس : 787 546 9611+ ـ ص ـ ب : 25 / 16 الغبيري

خليوي: 767 259 71 961+ E-mail: dar_albalagha@hotmail.com

